مفاتيح العز والنصر

في التنبيه على ما يتعلق بحزب البحر

للشيخ العلامة

أبي العباس أحمد زروق الفاسي

(846 - 899 هـ)

بعناية

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة

تونس

مَفاتِيحُ العِزِّ وَالنَّصْر
فِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِحِزْبِ البَحْر

الكتاب: مَفاتِيحُ العِزِّ وَالنَّصْرِ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِحِزْبِ البَحْر

المؤلِّف: الإمامُ أبو العبّاسِ أحْمَدُ زَرُّوقٌ الفَاسِي (ت899هـ)

المعتني به: نزار حمّادي.

الطبعة الأولى

1441هـ ـ 2020م

مَفاتِيحُ العِزِّ وَالنَّصْر
فِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِحِزْبِ البَحْر

للشَّيْخِ الإمامِ

أبي العبّاسِ أحْمَدَ زَرُّوقٍ الفَاسِي

(846 ـ 899هـ)

اعتنى به

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة
تونس

بسم الله الرحمن الرحيم

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَوَّرَ قُلُوبَ العَارِفِينِ بِذِكْرِهِ، وَأَنْطَقَ أَلْسِنَتَهُمْ بِشُكْرِهِ، وَعَمَّرَ جَوَارِحَهُمْ بِٱمْتِثَالِ أَمْرِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ ٱلَّذِي مَا تَرَكَ شَيْئًا يُقَرِّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَدَعَا إِلَيْهِ، وَلَا أَدَبًا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ العَبْدُ بِهِ مَعَ رَبِّهِ إِلَّا وَحَثَّ عَلَيْهِ، وَلَا شَيْئًا يَشْغَلُ العِبَادَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَحَذَّرَهُمْ مِنْهُ، وَلَا عَمَلًا يَقْطَعُهُمْ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَبَيَّنَ لَهُمْ كَيْفِيَّةَ الخُرُوجِ عَنْهُ، وَرَضِيَ اللَّهُ عنْ آلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ، وَأَصْحَابِهِ المُتَّقِينَ، وَعَلَى الظَّاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الوِلَايَةَ ـ الَّتِي مَرْجِعُهَا عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ إِلَى المُوَاظَبَةِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالإِخْلَاصِ فِي عِبَادَتِهِ ـ أَمْرُهَا عَظِيمٌ، وَشَأْنُهَا كَرِيمٌ، قَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى عَمَّنِ ٱتَّصَفَ بِهَا فِي كِتَابِهِ العَزِيزِ فَقَالَ عزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [يونس: 64]، وَبَيَّنَ أَيْضًا عَظِيمَ مَنْزِلَةِ المُتَّصِفِ

بِهَا عِنْدَهُ فِي الحَدِيثِ القُدُسِيِّ فَقَالَ: «**مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ**»[1].

وَقَدِ ٱهْتَمَّ العُلَمَاءُ بِالبَحْثِ عَنْ حَقِيقَةِ الوِلَايَةِ المُسْتَلْزِمَةِ شَرْعًا لِهَذَا الشَّرَفِ العَظِيمِ، وَعَنْ شُرُوطِهَا وَأَقْسَامِهَا وَمَرَاتِبِهَا، فَٱسْتَبَانَ لَهُمْ جَلِيًّا أَنَّهَا عَلَى قِسْمَيْنِ:

ـ وِلَايَةٌ عَامَّةٌ، وَإِلَيْهَا الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾[البقرة: 255]، وَقِوَامُهَا إِذْعَانُ النَّفْسِ وَقَبُولُهَا بِكُلِّ مَا عُلِمَ بِالضَّرُورَةِ مَجِيءُ النَّبِيءِ ﷺ بِهِ مِنَ الدِّينِ، كَالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ.

ـ وَوِلَايَةٌ خَاصَّةٌ، وَإِلَيْهَا الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[يونس: 62]، وَصَاحِبُهَا هُوَ المُشَارُ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الحَدِيثِ القُدُسِيِّ: «ما تَقَرَّبَ إِليَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا ٱفْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ ٱلَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ ٱلَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ ٱلَّتِي

(1) أخرجه البخاري في صحيحه (6502)

يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ ٱلَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ ٱسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ»[1].

فَالوَلِيُّ بِالمَعْنَى الخَاصِّ هُوَ مَنْ يَتَوَلَّى عِبَادَةَ اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَتَهُ عَلَى التَّوَالِي بِلَا تَخَلُّلِ عِصْيَانٍ، فَيَقُومُ بِحُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الٱسْتِقْصَاءِ وَالٱسْتِبْقَاءِ، وَهْوَ مَنْ قَامَ اللَّهُ تَعَالَى بِشَأْنِهِ فَأَوْصَلَهُ إِلَى كَمَالِهِ، وَلَمْ يَكِلْهُ إِلَى نَفْسِهِ لَحْظَةً، كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَهْوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ [الأعراف: 196].

وَقَدِ ٱتَّفَقَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ الوُصُولَ إِلَى الوِلَايَةِ الخَاصَّةِ مَا هُوَ إِلَّا ثَمْرَةُ الٱسْتِقَامَةِ عَلَى ٱتِّبَاعِ النَّبِيءِ ﷺ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا بِحَيْثُ تَتَوَالَى أَفْعَالُ الوَلِيِّ عَلَى المُوَافَقَةِ فِيهِمَا وَيُحْفَظُ مِنَ المَعَاصِي وَالمُخَالَفَاتِ، وَأَنَّ أَنْوَارَهُمُ الظَّاهِرَةَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ إِشْرَاقِ أَنْوَارِ النُّبُوءَةِ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّ كُلَّ كَرَامَةٍ يَحْضَوْنَ بِهَا فَهْيَ بِمَثَابَةِ المُعْجِزَةِ لِلنَّبِيءِ ﷺ ٱلَّتِي تَدُلُّ عَلَى صِدْقِهِ[2]، وَأَنَّ أَنْوَارَ الوِلَايَةِ دَائِمَةُ الثُّبُوتِ لِلُزُومِ دَوَامِ أَنْوَارِ النُّبُوءَةِ، وَأَنَّ أَكْبَرَ تَجَلِّيَاتِ الوِلَايَةِ الخَاصَّةِ

(1) نفس التخريج السابق.

(2) قال الإمام السنوسي (ت895هـ): الوليُّ إنَّما يَظْهَرُ على يَدِهِ مِنَ الكرمات ببركةِ مُتابعَتِهِ للرَّسُول ﷺ وَالاقْتِدَاءِ بِهِ، فَهْوَ أَحَقُّ بِالدَّلالة على صِدْقِ المتبوع وعاضِدٌ له. (شرح الكبرى، ص241) وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ أَسْلَمَ بمُشَاهَدَةِ أولياءِ اللَّهِ تعالى ومشاهدة كراماتهم خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ الكَفَرَةِ. (شرح واسطة السلوك، ص146)

تَحَقَّقَتْ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لَا سِيَّمَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الأَكْبَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ لَمْ يُخْلِ الأَرْضَ مِنَ الأَوْلِيَاءِ الصَّالِحِينَ الكُمَّلِ الهُدَاةِ المُهْتَدِينِ، فَفِي كُلِّ قَرْنٍ مِنَ القُرُونِ يُوجَدُ مِنْهُمْ عِدَّةٌ، حَتَّى أُلِّفَتْ كُتُبٌ لِتَرْتِيبِ طَبَقَاتِهِمْ وَالتَّعْرِيفِ بِهِمْ وَذِكْرِ مَنَاقِبِهِمْ وَمَا أَجْرَاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنْ وُجُوهِ طَاعَتِهِ، وَمِنْ أَعْيَانِهِمْ وَأَجَلِّهِمُ الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ (ت 656هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَرَضِيَ عَنْهُ، فَقَدْ شَهِدَ لَهُ أَكَابِرُ عُلَمَاءِ الشَّرِيعَةِ بِالوِلَايَةِ وَالمَعْرِفَةِ الخَاصَّةِ بِاللَّهِ تَعَالَى:

ـ فَقَالَ الإِمَامُ تَقِيُّ الدِّينِ ٱبْنُ دَقِيقِ العِيدِ (ت702هـ): مَا رَأَيْتُ أَعْرَفَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1].

ـ وَقَالَ الإِمَامُ تَاجُ الدِّينِ السُّبْكِيُّ (771هـ): الشَّيْخُ العَارِفُ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ، كَانَ سَيِّد عَصْرِهِ وَبَرَكَةَ زَمَانِهِ[2]. وَقَالَ أَيْضًا: الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَلِيُّ اللَّهِ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ[3].

ـ وقَالَ الإِمَامُ الفَقِيهُ المَالِكِيُّ أَبُو القَاسِمِ البُرْزُلِيُّ (ت841هـ): «الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ مِنْ أَهْلِ عِلْمِ الحَقَائِقِ، وَمَعْرِفَةِ الدَّقَائِقِ، وَأَسْرَارٍ كَثِيرَةٍ

(1) سمعه منه الإمام ابن عطاء الله السكندري وأورده في كتابه لطائف المنن (ص75)

(2) طبقات الشافعية الكبرى، (ج6/ص257)

(3) طبقات الشافعية الكبرى، (ج6/ص260)

مِنْ عِلْمِ التَّوْحِيدِ، وَمِمَّنْ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ لِلْغَوْصِ فِي عِلْمِ التَّنْزِيلِ، وَحِكْمَةِ السُّنَّةِ، وَخَصَائِصِ العُلُومِ الرَّبَّانِيَّةِ، وَذَلِكَ مَحْفُوظٌ عَنْهُ، ظَاهِرٌ مِنْ كَلَامِهِ وَأَحْزَابِهِ، وَهْوَ مِنَ العُلَمَاءِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَبِأَمْرِهِ، وَمِنْ أَصْحَابِ الأَحْوَالِ، وَمِنْ رِجَالِ الآخِرَةِ، وَعُلَمَاءِ الإِسْلَامِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا»[1].

ـ وَقَالَ الإمامُ جَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ (ت911هـ): أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ إِمَامُ أَرْبَابِ القُلُوبِ فِي زَمَانِهِ[2].

فَهَذِهِ الشَّهَادَاتُ وَنَظَائِرُهَا الكَثِيرَةُ دَالَّةٌ عَلَى سَدَادِ مَنْهَجِيَّةِ وَطَرِيقَةِ الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنَّهُ كَانَ مِنَ المُعْتَصِمِينَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى ذَلِكَ دَلَّتْ كَلِمَاتٌ صَرِيحَةٌ وَصَلَتْنَا عَنْهُ وَاشْتَهَرَتْ، مِنْهَا:

ـ قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كُلُّ عِلْمٍ تَسْبِقُ إِلَيْكَ فِيهِ الخَوَاطِرُ، وَتَمِيلُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَتَلْتَذُّ بِهِ الطَّبِيعَةُ، فَارْمِ بِهِ وَإِنْ كَانَ حَقًّا، وَخُذْ بِعِلْمِ اللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَاقْتَدِ بِهِ وَبِالخُلَفَاءِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِ، وَبِالأَئِمَّةِ الهُدَاةِ المُبَرَّئِينَ عَنِ الهَوَى وَمُتَابَعَتِهِ، تَسْلَمْ مِنَ الشُّكُوكِ وَالظُّنُونِ وَالأَوْهَامِ، وَالدَّعَاوَى الكَاذِبَةِ المُضِلَّةِ عَنِ الهُدَى وَحَقَائِقِهِ[3].

---

(1) الفتاوى، (ج6/ص445)

(2) الحاوي للفتاوي، (ج1/ص392)

(3) طبقات الشاذلية للكوهن (ص23)

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَوْ عَارَضَ كَشْفُكَ الكِتَابَ وَالسُّنَّةَ فَتَمَسَّكْ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَدَعِ الكَشْفَ، وَقُلْ لِنَفْسِكَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ ضَمِنَ لِيَ العِصْمَةَ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَلَمْ يَضْمَنْهَا فِي جَانِبِ الكَشْفِ وَلَا الإِلْهَامِ وَلَا المُشَاهَدَةِ، إِلَّا بَعْدَ عَرْضِهِ عَلَى الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ(1).

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: مِنْ أَجَلِّ مَوَاهِبِ اللَّهِ الرِّضَا بِمَوَاقِعِ القَضَاءِ، وَالصَّبْرُ عِنْدَ نُزُولِ البَلَاءِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَالرُّجُوعُ إِلَيْهِ عِنْدَ النَّوَائِبِ، فَمَنْ خَرَجَتْ لَهُ هَذِهِ الأَرْبَعُ مِنْ خَزَائِنِ الأَعْمَالِ عَلَى بِسَاطِ المُجَاهَدَةِ وَمُتَابَعَةِ السُّنَّةِ وَالاقْتِدَاءِ بِالأَئِمَّةِ فَقَدْ صَحَّتْ وِلَايَتُهُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ۝٥٦﴾[المائدة: 56](2).

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «اَعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ يَكُونَ لَكَ نَصِيبٌ مِمَّا لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى فعَلَيْكَ بِرَفْضِ النَّاسِ جُمْلَةً إِلَّا مَنْ يَدُلُّكَ عَلَى اللَّهِ بِإِشَارَةٍ صَادِقَةٍ وَأَعْمَالٍ ثَابِتَةٍ لَا يَنْقُضُهَا كِتَابٌ وَلَا سُنَّةٌ»(3).

---

(1) طبقات الشاذلية للكوهن (ص22)

(2) لطائف المنن لابن عطاء الله السكندري (ص46)

(3) الفاخر العلية في المآثر الشاذلي لابن عياد (ص62)

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «ارْجِعْ عَنْ مُنَازَعَةِ رَبِّكَ تَكُنْ مُوَحِّدًا، وَاعْمَلْ بِأَرْكَانِ الشَّرْعِ تَكُنْ سُنِّيًّا، وَاجْمَعْ بَيْنَهُمَا تَكُنْ مُحَقِّقًا»(1).

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَوْتُ النَّفْسِ ـ يَعْنِي خِصَالِهَا الذَّمِيمَةِ ـ بِالعِلْمِ، وَالمَعْرِفَةِ، وَالاَقْتِدَاءِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ»(2).

ـ وَقَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنْ دَعَى إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِغَيْرِ مَا دَعَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَهُوَ بِدْعِيٌّ»(3).

وَلِأَجْلِ مَا ٱشْتَهَرَ وَٱسْتَفَاضَ مِنْ سَدَادِ طَرِيقَةِ الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالدَّعْوَةِ إِلَيْهِ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ العَيَّاشِيُّ (ت1090هـ): «ٱكْتَفَى أَهْلُ المَغْرِبِ بِالطَّرِيقِ ٱلَّتِي بَانَ رُشْدُهَا وَٱتَّضَحَ أَمْرُهَا وَأُمِنَتْ غَائِلَتُهَا وَٱسْتَقَامتْ أُصُولُهَا وَجَرَتْ مَعَ ظَوَاهِرِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فُصُولُهَا، طَرِيقِ القُطْبِ الجَامِعِ وَشَمْسِ المَحَافِلِ وَالمَجَامِعِ الإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ وَأَتْبَاعِهِ أَيِمَّةِ الهُدَى وَالحَقِّ وَأَصْحَابِ الإِخْلَاصِ وَالصِّدْقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ فَرِيقِهِمْ وَجَعَلَنَا مِنْ سَالِكِي طَرِيقِهِمْ»(4).

---

(1) طبقات الشاذلية للكوهن (ص24).

(2) تعطير الأنفاس للرميلي (ق43/ب).

(3) طبقات الشاذلية للكوهن (ص24).

(4) الرحلة العياشية (ج1/ص343).

وَقَالَ الإِمَامُ السُّيُوطِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «طَرِيقَةُ الشَّاذِلِيِّ هِيَ أَحْسَنَ طُرُقِ التَّصَوُّفِ، وَهِيَ فِي المُتَأَخِّرِينَ نَظِيرُ طَرِيقَةِ الْجُنَيْدِ فِي الْمُتَقَدِّمِينَ»[1].

وَالمَقْصُودُ بِالطَّرِيقَةِ فِي ٱصْطِلَاحِ العُلَمَاءِ: كَيْفِيَّةُ العَمَلُ بالأَحْكَامِ الَّتِي شَرَعَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، أَيْ: تَرْتِيبُ العِبَادَاتِ وَإِيقَاعُهَا عَلَى حَسَبِ الشَّرِيعَةِ مَعَ مُرَاعَاةِ شُرُوطِ كَمَالِهَا. وَتِلْكَ الطَّرِيقَةُ هِيَ المُثْمِرَةُ لِمَا ٱصْطُلِحَ عَلَيْهِ بالحَقِيقَةِ وَهْيَ فَهْمُ حَقَائِقِ الأَشْيَاءِ لَا مِنْ طَرِيقِ الكَسْبِ. وَيُعَبِّرُ عَنْهَا الشَّيْخُ الإِمَامُ أَحْمَدُ زَرُّوقٌ (ت899هـ) بِقَوْلِهِ: «هِيَ مَا يُلْقِيهِ الحَقُّ سُبْحَانَهُ لِعَبْدِهِ مِنَ العُلُومِ الإِلْهَامِيَّةِ الَّتِي لَا يَشُكُّ مَنْ أُلْقِيَتْ إِلَيْهِ فِي حَقِّيَّتِهَا، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى بُرْهَانٍ فِي تَحْقِيقِهَا، وَلَا تَسْتَنِدُ إِلَى دَلِيلٍ خَارِجٍ عَنْهَا، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ أَصْلٍ شَرْعِيٍّ فِي وُجُودِهَا»[2].

وَهَذِهِ الأُمُورُ الثَّلَاثَةُ ـ أَعْنِي الشَّرِيعَةَ وَالطَّرِيقَةَ وَالحَقِيقَةَ ـ مَأْخُوذَةٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾[البقرة: 281]؛ لِأَنَّ التَّقْوَى المَأْمُورَ بِهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِلشَّرِيعَةِ وَالطَّرِيقَةِ، وَالعِلْمَ المَوْعُودَ بِهِ فِي ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾[البقرة: 281] هُوَ الَّذِي لَا طَرِيقَ لَهُ وَلَا وَسِيلَةَ إِلَيْهِ إِلَّا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.

(1) تنزيه الاعتقاد عن الحلول والاتحاد، ضمن الحاوي للفتاوي، ج2/ص162)

(2) الشرح السادس عشر على الحكم (ص380)

فَالأُمُورُ الثَّلَاثَةُ مُتَلَازِمَةٌ شَرْعًا، وَلَا تَنَافِيَ بَيْنَهَا، وَالكَمَالُ التَّامُّ لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّلَاثَةَ، وَيَلِيهُ فِي الكَمَالِ مَنْ أَدْرَكَ الاثْنَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ، أَيِ الشَّرِيعَةَ وَالطَّرِيقَةَ، وَيَلِيهِ فِي الكَمَالِ ـ بِمَعْنَى أَنَّهُ يُوصَفُ بِهِ فِي الظَّاهِرِ ـ مَنْ أَدْرَكَ الأَوَّلَ فَقَطْ وَهْوَ العِلْمُ بِالشَّرِيعَةِ.

وَلَا تَنْفَرِدُ الحَقِيقَةُ ـ بِتَفْسِيرِهَا السَّابِقِ ـ عَنِ الشَّرِيعَةِ، بَلِ الأَمْرُ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ زَرُّوقٌ: «ٱعْلَمْ أَنَّ كُلَّ حَقِيقَةٍ لَا تَشْهَدُ لَهَا الشَّرِيعَةُ فَلَيْسَتْ بِحَقِيقَةٍ، وَكُلَّ بَاطِنٍ لَا تَظْهَرُ لَهُ صُورَةٌ فِي الظَّاهِرِ لَا عِبْرَةَ بِهِ؛ لِأَنَّ الحَقَّ وَاحِدٌ، وَالحَقُّ لَا يُنَافِي الحَقَّ»(1).

فَتَحَصَّلَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ أَصْلٌ، وَالطَّرِيقَةَ فَرْعٌ، وَالحَقِيقَةَ ثَمَرَةُ الفَرْعِ، فَإِذَا ٱنْعَدَمَ الأَصْلُ ٱنْعَدَمَ الفَرْعُ وَالثَّمَرَةُ، وَإِذَا ٱنْعَدَمَ الفَرْعُ ٱنْعَدَمَتِ الثَّمَرَةُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنِ ٱنْعِدَامِ الفَرْعِ ٱنْعِدَامُ الأَصْلِ، وَظَهَرَ أَنَّ الطَّرِيقَةَ عَمَلٌ بِالشَرِيعَةِ، وَقَدْ تَحْصُلُ الثَمَرَةُ ـ وَهْيَ الحَقِيقَةُ ـ وَقَدْ لَا تَحْصُلُ؛ لِأَنَّ الحَقِيقَةَ هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ يَمْنَحُهَا مَنْ يَشَاءُ، ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَنْ يَّشَآءُ﴾[البقرة: 104].

وَقَدْ خَرَّجَ العُلَمَاءُ عَلَى هَذَا التَّأْصِيلِ قَاعِدَةً وَهْيَ أَنَّ مَنِ ٱدَّعَى الطَّرِيقَةَ وَلَا شَرِيعَةَ عِنْدَهُ فَكَذِّبْهُ، وَمَنِ ٱدَّعَى الحَقِيقَةَ وَلَا طَرِيقَةَ عِنْدَهُ كَذِّبْهُ أَيْضًا،

(1) شرح غوامض أحزاب الشاذلي، (ص38)

وَمَنِ ٱدَّعَى الحَقِيقَةَ وَهْوَ مُتَّصِفٌ بِالطَّرِيقَةِ فَحَسِّنْ ظَنَّكَ بِهِ، بَلْ صَدِّقْهُ؛ لِأَنَّ مِنْ أَجْزَاءِ الطَّرِيقَةِ التَّبَاعُدَ عَنِ الكَذِبِ، وَقدْ فُرِضَ أَنَّهُ مُتَّصِفٌ بِالطَّرِيقَةِ.

وَمِنْ ثَمَرَاتِ سَدَادِ طَرِيقَةِ الشَّيْخِ الإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا أَجْرَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى قَلْبِهِ وَلِسَانِهِ مِنَ الأَدْعِيَةِ المُبَارَكَةِ المَشْحُونَةِ بِالعِلْمِ وَالتَّذْكِيرِ مَعَ حُسْنِ التَّوْقِيعِ بِالآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ وَالأَذْكَارِ النَّبَوِيَّةِ، فَدَوَّنَهَا أَصْحَابُهُ الأَبْرَارُ الأَخْيَارُ وَوَاظَبُوا عَلَى ذِكْرِهَا وَرَأَوْا لَهَا بَرَكَاتٍ كَبِيرَةً.

وَقَدْ أَحْسَنَ الإِمَامُ زَرُّوقٌ (ت899هـ) غَايَةَ الإِحْسَانِ فِي وَصْفِهَا بِقَوْلِهِ: «وَٱعْلَمْ أَنَّ أَحْزَاب الشَّيْخِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ جَامِعَةٌ بَيْنَ إِفَادَةِ العِلْمِ، وَآدَابِ التَّوَجُّهِ، وَتَعْرِيفِ الطَّرِيقَةِ، وَتَلْوِيحِ الحَقِيقَةِ، وَذِكْرِ جَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ، وَذِكْرِ حَقَارَةِ النَّفْسِ وَخِسَّتِهَا، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى خُدَعِهَا وَغَوَائِلِهَا، وَالإِشَارَةِ لِوَصْفِ الدُّنْيَا وَالخَلْقِ، وَطَرِيقِ الفِرَارِ مِنْ ذَلِكَ وَوَجْهِ حُصُولِهِ، وَالتَّذْكِيرِ بِالذُّنُوبِ وَالعُيُوبِ وَوَجْهِ التَّنَصُّلِ مِنْهَا، مَعَ الدَّلَالَةِ عَلَى خَاصِّ التَّوْحِيدِ وَخَالِصِهِ، وَٱتِّبَاعِ الشَّرْعِ وَمَطَالِبِهِ، فَهْيَ تَعْلِيمٌ فِي قَالَبِ التَّوَجُّهِ، وَتَوَجُّهٌ فِي قَالَبِ التَّعْلِيمِ، مَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ العِلْمُ وَجَدَهُ كَائِنًا فِيهَا، وَمَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ العَمَلُ فَهْيَ عَيْنُهُ، وَمَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ الحَالُ وَجَدَهُ كَامِنًا فِيهَا، وَقَدْ شَهِدَ شَاهِدُهَا بِذَلِكَ عِنْدَ الخَاصِّ وَالعَامِّ، فَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ مِنْ كَلَامِهَا شَيْئًا إِلَّا وَجَدَ لَهُ أَثَرًا

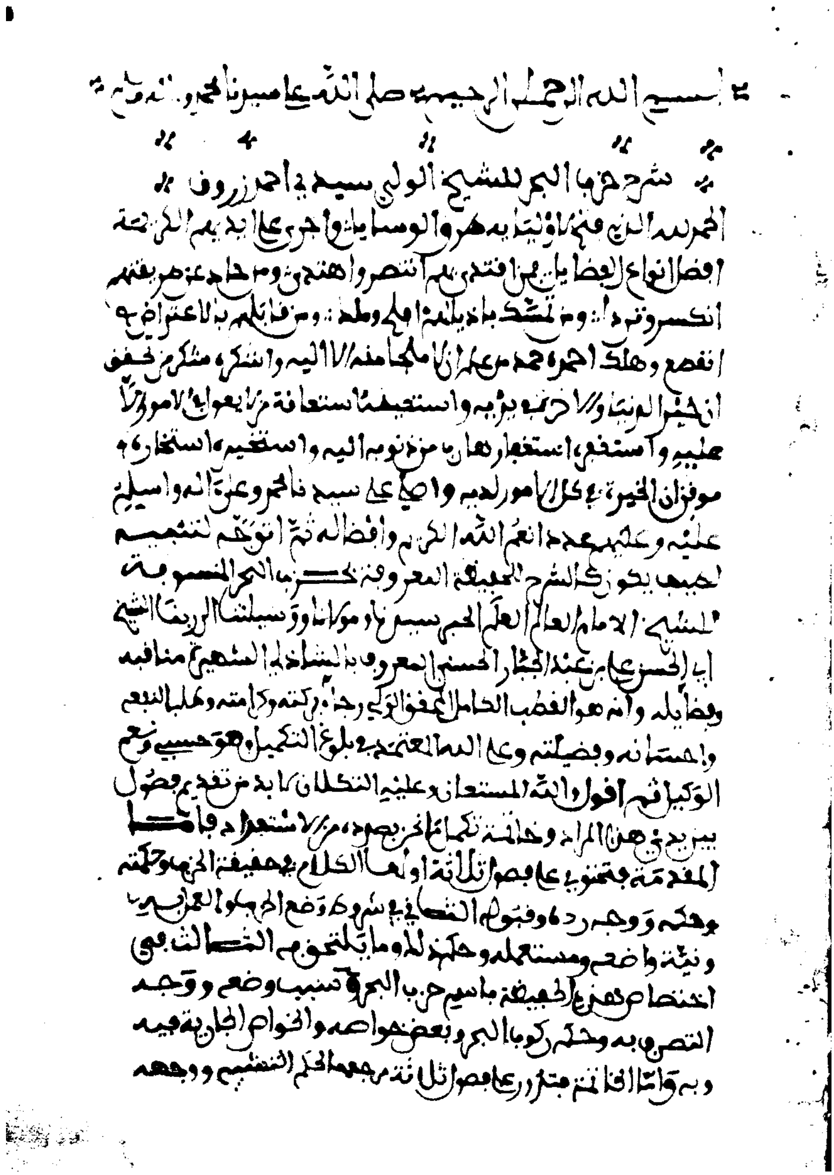
فِي نَفْسِهِ، وَلَا يَقْرَؤُهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ، مَا لَمْ يَكُنْ مَشْغُولًا بِبَلْوَى، أَوْ مَشْغُوفًا بِدُنْيَا، أَوْ مَصْرُوفًا بِدَعْوَى، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنَ البَلَاءِ[1].

وَهَذَا الوَصْفُ المُطَابِقُ ذَكَرَهُ الإِمَامُ زَرُّوقٌ فِي شَرْحِ حِزْبِ البَحْرِ الَّذِي نُقَدِّمُ لَهُ، وَقَدْ سَمَّاهُ بِـ«مَفَاتِيحِ العِزِّ وَالنَّصْرِ فِي التَنْبِيهِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِحِزْبِ البَحْرِ»، عَلَى أَنَّ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَرْحًا آخَرَ مُخْتَصَرًا عَلَى نَفْسِ الحِزْبِ، يَسَّرَ اللَّهُ تَعَالَى العِنَايَةَ بِهِ وَنَشْرَهُ.

اعْتَمَدْنَا فِي العِنَايَةِ بِهَذَا الشَّرْحِ عَلَى عَدِيدٍ مِنَ النُّسَخِ الخَطِّيَّةِ مِنْ مَكْتَبَاتٍ مَشْرِقِيَّةٍ وَمَغْرِبِيَّةٍ، جُلُّهَا بِغَيْرِ قِيمَةٍ تُذْكَرُ، فَقَارَنَّا بَيْنَهَا وَأَثْبَتْنَا فِي الأَصْلِ الأَقْرَبَ لِلصَّوَابِ وَذَكَرْنَا الفُرُوقَ المَعْنَوِيَّةَ فِي الهَامِشِ لِمَا لَهَا مِنْ وَجْهٍ فِي الصِّحَّةِ، وَفِيهَا يَلِي أَبْرَزُ نُسْخَتَيْنِ ٱعْتُمِدَتَا:

- نسخة المكتبة الوطنية بتونس رقم 17964.
- نسخة المكتبة الأزهرية بمصر رقم 45888

(1) مقدمة الكتاب الحالي مفاتيح العز والنصر.

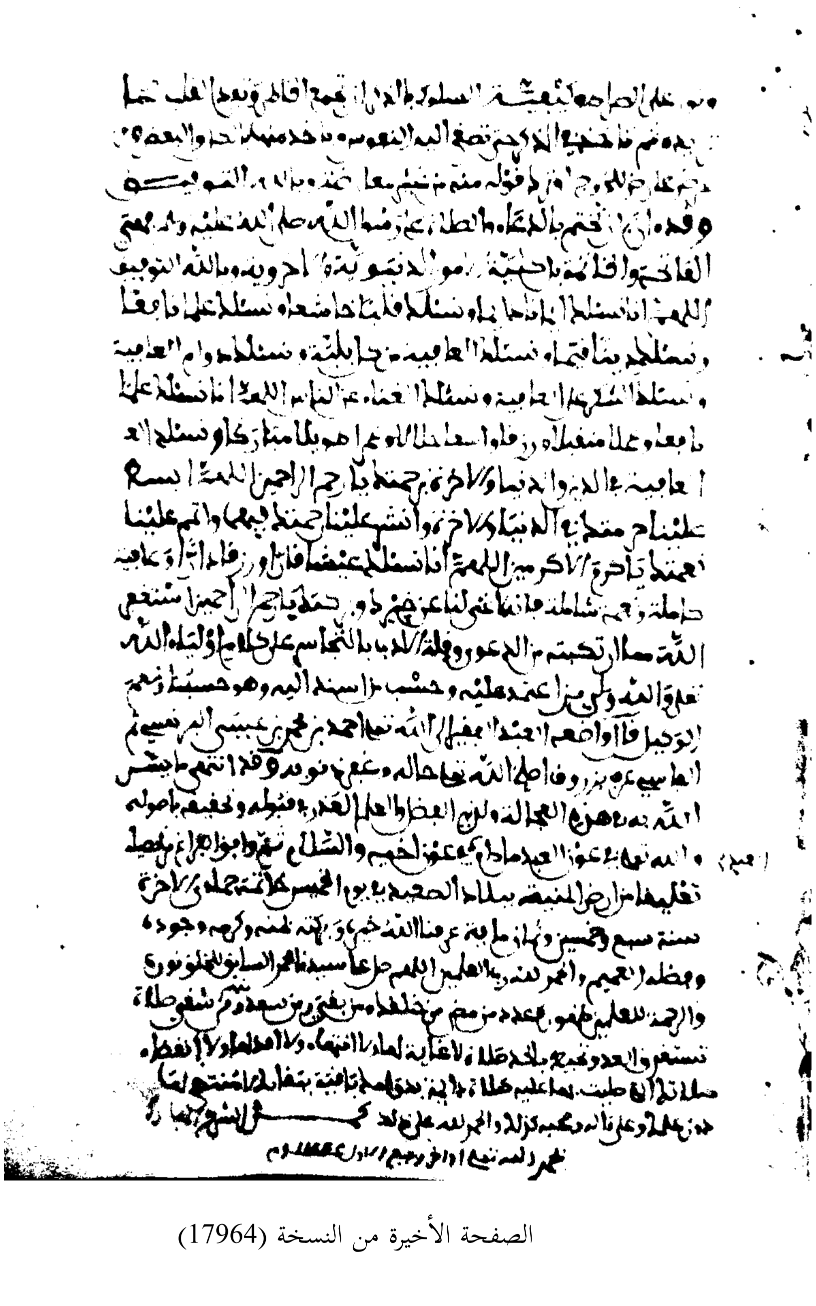


بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

شرح حزب البحر للشيخ الولي سيدي أحمد زروق

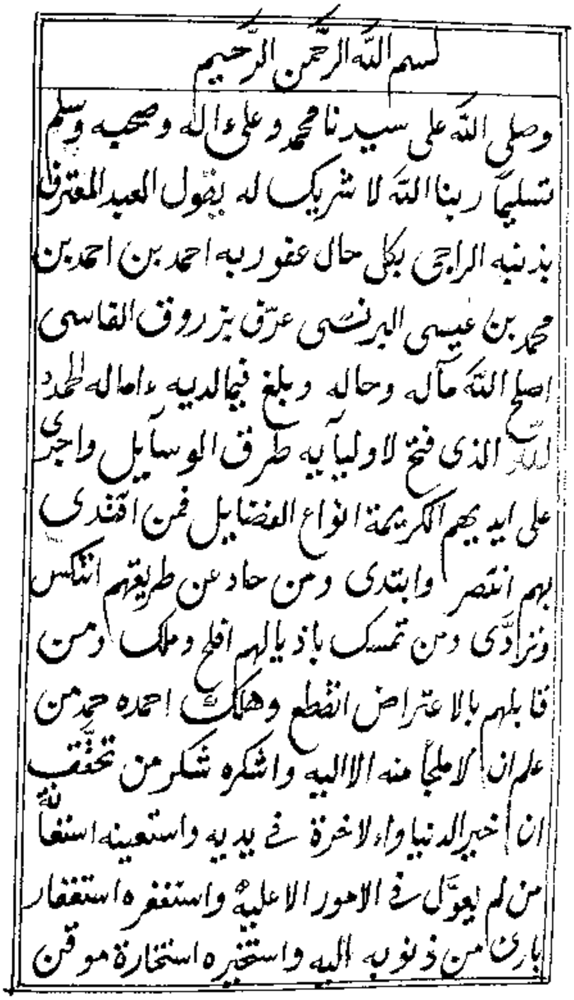
الحمد لله الذي فتح لأوليائه بحور الوسائل وأجرى على أيديهم الكرامة
أفضل أنواع العطايا فمن اقتدى بهم انتصر واهتدى ومن حاد عن طريقهم
انكسر وتردى ومن تمسك بأذيالهم أفلح ونجا ومن قابلهم بالاعتراض
افتضح وهلك أحمده حمد من علم أن لا ملجأ منه إلا إليه وأشكره شكر من تحقق
أن خير الدنيا والآخرة بيده وأستعينه استعانة من لا يعول في الأمور إلا
عليه وأستغفره استغفار من تاب من ذنوبه إليه وأستخيره استخارة
موقن أن الخيرة في كل الأمور لديه وأصلي على سيدنا محمد وعلى آله وأسلم
عليه وعليهم عدد أنعم الله الكريم وأفضاله ثم أتوجه لتتميم
ما يجب يكون كالشرح للحقيقة المعروفة بحزب البحر المنسوبة
للشيخ الإمام العالم العلم الحبر سيدنا ومولانا ووسيلتنا إلى ربنا الشيخ
أبي الحسن علي بن عبد الجبار الحسني المعروف بالشاذلي الشهيرة مناقبه
وفضائله وأنه هو القطب الكامل المحقق الولي رجاء بركته وكرامته وطلبا للنفع
بإحسانه وفضيلته وعلى الله العظيم في بلوغ التكميل هو حسبي ونعم
الوكيل ثم أقول والله المستعان وعليه التكلان لا بد من تقديم فصول
بين يدي هذا المراد وخاتمة تكميلا للغرض المقصود من الاستمداد فأما
المقدمة فتحتوي على فصول ثلاثة أولها الكلام في حقيقة الحزب وحكمته
وحكمه ووجه رده وقبوله الثاني في شروط وضع الحزب والعمل به
ونيته وأصله ومستعمله وحكمه كذلك وما يلتحق به الثالث في
اختصاص هذه الحقيقة باسم حزب البحر وسبب وضعه ووجه
التصرف به وحكم ركوب البحر وبعض خواصه والخواص الجارية فيه
وبه وأما الخاتمة فتشتمل على فصول ثلاثة مرجعها الحكم التفسيري ووجهه

صورة الصفحة الأولى من النسخة (17964)



صورة

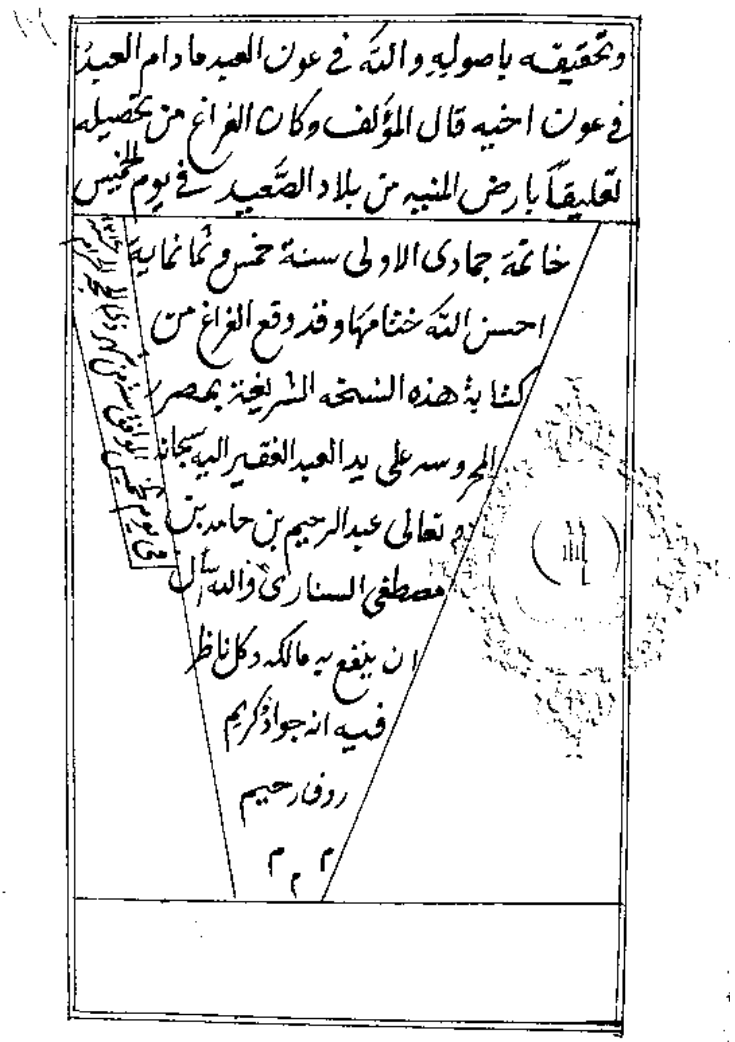
الصفحة الأخيرة من النسخة (17964)



بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
تسليما ربنا الله لا شريك له يقول العبد المعترف
بذنبه الراجي بكل حال عفو ربه احمد بن احمد بن
محمد بن عيسى البرنسي عرف بزروق الفاسي
اصلح الله ماله وحاله وبلغه فيما لديه آماله الحمد
لله الذي فتح لاوليائه طرق الوسائل واجرى
على ايديهم الكريمة انواع الفضائل فمن اقتدى
بهم انتصر واهتدى ومن حاد عن طريقهم انتكس
وتردى ومن تمسك باذيالهم افلح وملك ومن
قابلهم بالاعتراض انقطع وهلك احمده حمد من
علم ان لا ملجأ منه الا اليه واشكره شكر من تحقق
ان خير الدنيا والآخرة في يديه واستعينه استعا
نة من لم يعول في الامور الا عليه واستغفره استغفار
بارئ من ذنوبه اليه واستخيره استخارة موقن

صورة الصفحة الأولى من النسخة (45888)



وتحقيقه باصوليه والله في عون العبد ما دام العبد
في عون اخيه قال المؤلف وكان الفراغ من تحصيله
تعليقا بارض المنية من بلاد الصعيد في يوم الخميس
خاتمة جمادى الاولى سنة خمس وثمانمائة
احسن الله ختامها وقد وقع الفراغ من
كتابة هذه النسخة الشريفة بمصر
المحروسة على يد العبد الفقير اليه سبحانه
وتعالى عبد الرحيم بن حامد بن
مصطفى السناري والله اسأل
ان ينفع به مالكه وكل ناظر
فيه انه جواد كريم
رؤف رحيم
م م م

صورة الصفحة الأخيرة من النسخة (45888)

مَفاتِيحُ العِزِّ وَالنَّصْر
فِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَا يَتَعَلَّقُ بِحِزْبِ البَحْر

للشَّيْخِ الإمامِ

أبي العبّاسِ أحْمَدَ زَرُّوقٍ الفَاسِي

(846 ـ 899هـ)

اعتنى به

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة
تونس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ العَبْدُ المُعْتَرِفُ بِذَنْبِهِ، الرَّاجِي بِكُلِّ حَالٍ عَفْوَ رَبِّهِ
أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى البُرْنُسِيِّ عُرِفَ بِزَرُّوقٍ الفَاسِيِّ أَصْلَحَ اللَّهُ حَالَهُ وَمَآلَهُ، وَبَلَّغَ فِيمَا لَدَيْهِ آمَالَهُ.

الحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي فَتَحَ لِأَوْلِيَائِهِ طُرُقَ[1] الوَسَائِلِ، وَأَجْرَى عَلَى أَيْدِيهِمُ الكَرِيمَةِ أَنْوَاعَ الفَضَائِلِ، فَمَنِ ٱقْتَدَى بِهِمُ ٱنْتَصَرَ وَٱهْتَدَى، وَمَنْ حَادَ عَنْ طَرِيقِهِمُ ٱنْتَكَسَ وَتَرَدَّى، وَمَنْ تَمَسَّكَ بِأَذْيَالِهِمْ أَفْلَحَ وَسَلَكَ، وَمَنْ قَابَلَهُمْ بِالاعْتِرَاضِ ٱنْقَطَعَ وَهَلَكَ.

أَحْمَدُهُ حَمْدَ مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا مَلْجَأَ إِلَّا الَيْهِ، وَأَشْكُرُهُ شُكْرَ مَنْ تَحَقَّقَ أَنَّ خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ بِيَدَيْهِ، وَأَسْتَعِينُهُ ٱسْتِعَانَةَ مَنْ لَا يُعَوِّلُ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا إِلَّا عَلَيْهِ، وأَسْتَغْفِرُهُ ٱسْتِغْفَارَ هَارِبٍ مِنْ ذُنُوبِهِ إِلَيْهِ، وَأَسْتَخِيرُهُ ٱسْتِخَارَةَ مُوقِنٍ أَنَّ الخِيرَةَ فِي كُلِّ الأُمُورِ لَدَيْهِ.

وَأُصَلِّي عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ، عَدَدَ خَلْقِ اللَّهِ الكَرِيمِ وَأَفْضَالِهِ، ثُمَّ أَتَوَجَّهُ لِتَنْبِيهٍ لَطِيفٍ يَكُونُ كَالشَّرْحِ لِلْحَفِيظَةِ المَعْرُوفَةِ بِـ«حِزْبِ البَحْرِ»، المَنْسُوبِ لِلشَّيْخِ الإِمَامِ العَالِمِ العَلَمِ[2] الحَبْرِ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا وَوَسِيلَتِنَا الَى رَبِّنَا

(1) خـ: طريقَ

(2) خـ: العلَّامة.

الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ الحَسَنِيِّ المَعْرُوفِ بِالشَّاذِلِيِّ، الشَّهِيرَةِ مَنَاقِبُهُ وَفَضَائِلُهُ، وَأَنَّهُ القُطْبُ الكَامِلُ المُحَقِّقُ الوَلِيُّ، رَجَاءَ بَرَكَتِهِ وَكَرَامَتِهِ، وَطَلَبًا لِنَفْعِهِ وَإِحْسَانِهِ وَفَضِيلَتِهِ، وَعَلَى اللَّهِ المُعْتَمَدُ فِي بُلُوغِ التَّكْمِيلِ، وَهْوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

ثُمَّ أَقُولُ وَاللَّهُ المُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ: لَابُدَّ مِنْ تَقْدِيمِ فُصُولٍ بَيْنَ يَدَيِ المُرَادِ، وَخَاتِمَةٍ تُكْمِلُ مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ مِنَ الاسْتِعْدَادِ.

فَأَمَّا المُقَدِّمَةُ فَتَحْتَوِي عَلَى فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ:

أَوَّلُهَا: الكَلَامُ فِي حَقِيقَةِ الحِزْبِ وَحِكْمَتِهِ وَحُكْمِهِ، وَوَجْهِ رَدِّهِ وَقَبُولِهِ.

الثَّانِي: فِي شُرُوطِ وَضْعِ الحِزْبِ وَالعَمَلِ بِهِ، وَنِيَّةِ وَاضِعِهِ وَمُسْتَعْمِلِهِ، وَحُكْمِ ذَلِكَ وَمَا يُلْحَقُ بِهِ.

الثَّالِثُ: فِي ٱخْتِصَاصِ هَذِهِ الحَفِيظَةِ بِٱسْمِ حِزْبِ البَحْرِ، وَسَبَبِ وَضْعِهِ وَوَجْهِ التَّصَرُّفِ بِهِ، وَحُكْمِ رُكُوبِ البَحْرِ، وَبَعْضِ خَوَاصِّهِ وَالخَوَاصِّ الجَارِيَةِ فِيهِ وَبِهِ.

وَأَمَّا الخَاتِمَةُ فَتَدُورُ عَلَى فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ، مَرْجِعُهَا لِحُكْمِ التَّشَبُّهِ وَوَجْهِهِ وَكَيْفِيَّتِهِ.

وَلْنَشْرَعِ الآنَ فِي فُصُولِ المُقَدِّمَةِ تَفْصِيلًا فَنَقُولُ.

الفَصْلُ الأوَّلُ

فِي حَقِيقَةِ الحِزبِ وَحِكْمَتِهِ وَحُكْمِهِ وَتَوَابع ذَلِكَ

فَأَمَّا حَقِيقَةُ الحِزْبِ: فَهْوَ الوِرْدُ المَعْمُولُ بِهِ تَعَبُّدًا وَنَحْوَهُ، وَهْوَ فِي الاصْطِلَاحِ: مَجْمُوعُ أَذْكَارٍ وَأَدْعِيَةٍ وَتَوَجُّهَاتٍ وُضِعَتْ لِلذِّكْرِ، وَالتَّذْكِيرِ، وَالتَّعَوُّذِ مِنَ الشَّرِّ، وَطَلَبِ الخَيْرِ، وَٱسْتِنْتَاجِ المَعَارِفِ، وَحُصُولِ العِلْمِ، مَعَ جَمْعِ القَلْبِ عَلَى اللَّهِ ـ سُبْحَانَهُ ـ بِذَلِكَ.

وَلَمْ تَكُنْ فِي الصَّدْرِ الأَوَّلِ وَلَا مِنْ بَعْدِهِمْ بِقَرِيبٍ، لَكِنْ جَرَتْ عَلَى أَيْدِي مَشَايِخِ المُتَصَوِّفَةِ وَصَالِحِي الأُمَّةِ[1] بِحُكْمِ التَّصْرِيفِ وَالنَّظَرِ السَّدِيدِ؛ إِشْغَالًا لِلطَّالِبِينَ[2]، وَإِعَانَةً لِلْمُرِيدِينَ، وَتَقْوِيَةً لِلْمُحِبِّينَ، وَحُرْمَةً لِلْمُنْتَسِبِينَ[3]، وَتَرْقِيَةً لِهِمَمِ المُتَوَجِّهِينَ مِنَ العُبَّادِ وَالزُّهَّادِ وَأَهْلِ الطَّاعَةِ وَالسَّدَادِ، وَفَتْحًا لِلْبَابِ حَتَّى يَدْخُلَهُ عَوَامُّ المُؤْمِنِينَ، لَمَّا رَأَوْا قِصَرَ الهِمَمِ وَضَعْفَ العَزَائِمِ وَبُعْدَ النِّيَّاتِ وَنَقْصَ القَرَائِحِ وَٱسْتِيلَاءَ الغَفْلَةِ وَمَرَضَ القُلُوبِ وَقِلَّةَ اليَقِينِ.

ثُمَّ إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ جَرَى مَجْرَى الجَمْعِ وَالتَّفْصِيلِ، فَجَمَعَ[4] الأَحَادِيثَ المَرْوِيَّةَ فِي الصَّبَاحِ وَالمَسَاءِ، وَطَرِيقِ التَّقْدِيسِ وَالتَّنْزِيهِ وَٱلْحَمْدِ وَالثَّنَاءِ بِالأَلْفَاظِ

---

(1) خـ: الأيمَّة.

(2) خـ: للبَطَّالين.

(3) خـ: للمُتَسَبِّبِينَ.

(4) خـ: بِجَمْعِ.

الشَّرْعِيَّةِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ طَلَبًا[1] لِلسَّلامَةِ وَوُقُوفًا مَعَ الرَّسْمِ فِي مَوْقِفِ الإِرَادَةِ، وَهْوَ أَسْلَمُ.

وَمِنْهُمْ مَنْ جَرَى مَجْرَى الإِفَادَةِ مَعَ ذَلِكَ، وَهْوَ أَتَمُّ وَأَحْكَمُ، لَا سِيَّمَا إِنْ تَجَنَّبَ المُوهِمَ وَالمُبْهَمَ، وَقَصَدَ فِي أَذْكَارِهِ وَأَدْعِيَتِهِ لِذِكْرِ الأَهَمِّ[2]، كَالشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَعَ أَخْذِ ذَلِكَ بِطَرِيقِ التَّلَقِّي وَالإِلْهَامِ[3]، وَأَخْذِهِ مِنْ أُصُولِهِ فِي اليَقَظَةِ وَالمَنَامِ وَهْوَ أَتَمُّ، وَهَذَا أَحْسَنُ الجَمَاعَةِ حَالًا وَأَفْضَلُهُمْ قَصْدًا صَحِيحًا وَأَسَدُّهُمْ مَقَالًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ وَقَفَ فِيهِ مَوْقِفَ المَعَارِفِ وَالعُلُومِ، وَلَمْ يُبَالِ بِمُبْهَمٍ وَلَا مَوْهُومٍ[4]، كَالشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الحَقِّ ٱبْنِ سَبْعِينَ[5]، إِذْ أَتَى بِعِبَارَاتٍ[6] هَائِلَةٍ وَأُمُورٍ مُشْكِلَةٍ مُتَطَاوِلَةٍ، إِمَّا ٱعْتِبَارًا بِجَرَيَانِ حَالِهِ وَهْوَ الظَّاهِرُ، أَوْ لِأَنَّهُ

(1) خـ: وَطَلَبًا.

(2) خـ: الذِّكْرَ الأَهَمَّ.

(3) قَالَ الرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ: الإِلْهَامُ: إِلْقَاءُ الشَّيْءِ فِي الرُّوعِ، وَيَخْتَصُّ ذَلِكَ بِمَا كَانَ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَجِهَةِ المَلَإِ الأَعْلَى. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ۝٨﴾ [الشمس: 8]، وَذَلِكَ نَحْوُ مَا عُبِّرَ عَنْهُ بِلَمَّةِ المَلَكِ، وَبِالنَّفْثِ فِي الرُّوعِ، كَقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ لِلْمَلَك لَمَّةً ولِلشَّيْطَانِ لَمَّةً»، وَكَقَوْلِهِ ﷺ: «إِنَّ رُوحَ القُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي». وَأَصْلُهُ مِنِ ٱلْتِهَامِ الشَّيْءِ وَهْوَ ٱبْتِلَاعُهُ. (مفردات ألفاظ القرآن، ص 593)

(4) خـ: مُوهِم.

(5) ترجم له الغبريني فقال: ومنهم الشيخ الفقيه الجليل النبيه العارف الحاذق الفصيح البارع أبو محمد عبد الحق بن إبراهيم بن محمد بن سبعين، من أهل مرسية، له علمٌ وحكمةٌ ومعرفةٌ ونباهةٌ وبراعةٌ وبلاغة وفصاحة، رحل إلى العدوة وسكن بجاية مدة، ولقيه مِنْ أصحابنا أناسٌ وأخَذُوا عنه وانتفَعُوا به في فنون خاصة، له مشاركة في معقول العلوم ومنقولها، وله فصاحَةُ لسان وطلاقة قَلَمٍ وفَهْم وجنان. (عنوان الدراية، ص 237)

(6) خـ: بعبارةٍ.

مَوْضُوعٌ لِلْخَوَاصِّ الَّذِينَ لَا يَتَوَهَّمُونَ بِهِ وَهْوَ المُتَبَادِرُ، فَتَعَيَّنَ ٱجْتِنَابُهُ عَلَى الضَّعِيفِ، بَلْ وَالقَوِيِّ، مِنْ غَيْرِ إِنْكَارٍ، مَعَ مَا أَمْكَنَ مِنْ تَوْجِيهِ ذَلِكَ بِوَجْهِ الحَقِّ(1) وَإِقَامَةِ الحُجَجِ وَالأَعْذَارِ(2)، وَالحَقُّ أَبْلَجُ، وَالبَاطِلُ لَجْلَجٌ(3)، وَمَنْ عَرَفَ فَلْيَتَّبِعْ، وَمَنْ جَهِلَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنَّ الإِنْكَارَ لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَالاغْتِرَارَ(4) بِغَيْرِ الحَقِّ ضَلَالٌ عَلَى الجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي ٱبْنِ سَبْعِينَ كَلَامًا فَاحِشًا يُوجِبُ عَدَمَ ٱعْتِبَارِهِ، فَكَيْفَ يُلْتَفَتُ إِلَى عُلُومِهِ وَأَدْعِيَتِهِ وَأَذْكَارِهِ؟!

قُلْتُ: لَا يُقْبَلُ قَوْلٌ إِلَّا بِبُرْهَانٍ، وَلَا يُؤْخَذُ شَيْءٌ إِلَّا بِتِبْيَانٍ، وَقَدْ ثَبَتَ كَوْنُهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَنُقِلَ كَوْنُهُ مِنْ أَصْحَابِ الحَقَائِقِ وَالأَحْوَالِ، بَلْ حَقَّقَ ذَلِكَ جُمْلَةُ مَنْ أَتَى بَعْدَهُ مِنَ الرِّجَالِ، فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَى إِنْكَارِ المُنْكِرِ فِي إِسْقَاطِ مَرْتَبَتِهِ، وَلَا يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِهِ إِلَّا مَا كَانَ وَاضِحًا فِي رُتْبَتِهِ، وَكَذَا مَنْ كَانَ غَيْرُهُ عَلَى طَرِيقَتِهِ، فَلَئِنْ كَانَ لِلْعِلْمِ حُرْمَةٌ فَلِلْعُلَمَاءِ أَيْضًا حُرْمَةٌ،

(1) لابن سبعين وصية يقول فيها لأصحابه: افعلوا الخيرَ، وأصلحوا ذات بينكم، وعليكم بالاستقامة على الطريقة، وقدّموا فَرْضَ الشريعة على الحَقِيقَةِ، ولا تُفَرِّقُوا بينهما فإنهما من الأسماء المترادفة، وٱكْفُرُوا بالحقيقة التي في زمانكم هذا، وقولوا: عليها وعلى أهلها لَعْنَةُ اللَّهِ؛ فإنها حقيقة كما سُمِّي اللديغ سَلِيمًا، وأهْلها يُهْمِلُونَ حَدَّ الحَلالِ والحرام، ويستَخِفُّونَ بأشهر الحجّ والصوم والأشهر الحرام؛ ﴿ قَاتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [التوبة: 30]. (رسائل ابن سبعين، ص 312)

(2) خـ: وَالاعْتِذَار.

(3) البَاطِلُ لَجْلَجٌ: أي: يردَّدُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْفُذَ. (معجم ديوان الأدب، لأبي إبراهيم الفارابي، ج3/ص100) واللَّجْلَاجُ فِي الكَلَامِ: الَّذِي يجول لسانُه في شِدْقِهِ يَثْقُلُ عَلَيْهِ الكَلامُ من غير إبَانَةٍ.

(4) خـ: وَالاَعْتِذَارَ.

وَالمُؤْمِنُ[1] يَلْتَمِسُ المَعَاذِيرَ، وَالمُنَافِقُ يَتَتَبَّعُ العُيُوبَ، بَلْ يُحْدِثُهَا بِغَيْرِ حَقٍّ، وَلَا أَجْهَلَ مِنْ مُتَعَقِّبٍ[2] بِالبَاطِلِ، أَوْ مُنْكِرٍ لِمَا هُوَ بِهِ جَاهِلٌ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ الكَلَامَ صِفَةُ المُتَكَلِّمِ، وَمَا فِيكَ ظَهَرَ عَلَى فِيكَ، فَالمُبَادَرَةُ لِلْإِنْكَارِ كَالمُبَادَرَةِ لِلْاِغْتِرَارِ، وَأَوْلَى النَّاسِ بِالحَقِّ مَنْ وُفِّقَ[3] إِلَى بَيَانِ التَّحْقِيقِ، وَتَوَقَّفَ فِي مَوَاقِفِ الضَّرَرِ وَالضِّيقِ إِذَا كَانَ تَوَقُّفُهُ[4] لِلْاِسْتِرْشَادِ، لَا لِمُخَالَفَةِ المُرَادِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَبِالجُمْلَةِ فَأَحْزَابُ المَشَايِخِ صِفَةُ حَالِهِمْ، وَنُكْتَةُ مَنَالِهِمْ[5]، وَمِيرَاثُ عُلُومِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ، وَبِذَلِكَ جَرَوْا فِي كُلِّ أُمُورِهِمْ، لَا بِالهَوَى، فَلِذَلِكَ قُبِلَ كَلَامُهُمْ.

وَرُبَّمَا جَاءَ بَعْدَهُمْ مَنْ أَرَادَ مُحَاوَلَةَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ لِنَفْسِهِ، فَعَادَ مَا تَوَجَّهَ بِهِ عَلَيْهِ بِعَكْسِهِ، وَمَا هُوَ إِلَّا كَمَا يُحْكَى أَنَّ النَّحْلَةَ عَلَّمَتِ الزُّنْبُورَ طَرِيقَ النَّسْجِ فَنَسَجَ عَلَى مِنْوَالِهَا، وَصَنَعَ بَيْتًا عَلَى مِثَالِهَا، ثُمَّ ٱدَّعَى أَنَّ لَهُ مِنَ الفَضِيلَةِ مَا لَهَا، فَقَالَتْ لَهُ: هَذَا البَيْتُ وَأَيْنَ العَسَلُ؟! وَإِنَّمَا السِّرُّ فِي السُّكَّانِ، لَا فِي المَنْزِلِ.

---

(1) خـ: وَالمُوَفَّقُ.

(2) خـ: مُتَعَصِّبٍ.

(3) خـ: وَقَفَ.

(4) خـ: أَوْقَفَهُ.

(5) خـ: مِثَالِهِمْ.

فَأَحْزَابُ أَهْلِ الكَمَالِ مَمْزُوجَةٌ بِأَحْوَالِهِمْ، مُؤَيَّدَةٌ بِعُلُومِهِمْ، مُسَدَّدَةٌ بِإِلْهَامِهِمْ، مَصْحُوبَةٌ بِكَرَامَاتِهِمْ، حَتَّى قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَأْنِ حِزْبِهِ الكَبِيرِ: «مَنْ قَرَأَهُ كَانَ لَهُ مَا لَنَا، وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا». قَالَ سَيِّدِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنُ عَبَّادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «يَعْنِي: لَهُ مَا لَنَا مِنَ الحُرْمَةِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا مِنَ الرَّحْمَةِ»(1).

قُلْتُ: وَٱلَّذِي يَظْهَرُ مِنْ قُوَّةِ الكَلَامِ أَنَّ ذَلِكَ إِثْبَاتٌ لِأَنَّهُ فِي حَوْزَةِ الشَّيْخِ وَدَائِرَتِهِ بِمَا هُوَ أَعَمُّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَالحُرْمَةِ(2). وَهَذَا جَارٍ فِي كُلِّ أَحْزَابِهِ وَجَمِيعِ طَرِيقَتِهِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الإِيمَانُ بِطَرِيقَتِهِمْ وِلَايَةً فَكَيْفَ بِالدُّخُولِ فِيهَا بِأَدْنى جُزْءٍ(3).

نَعَمْ، لَا يَسْتَعْمِلُ أَحَدٌ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ المَحَبَّةِ لَهُمْ، وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حُشِرَ مَعَهُمْ(4) كَمَا قَالَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَقَالَ أَيْضًا ﷺ لِلرَّجُلِ الَّذِي سَأَلَهُ

---

(1) قال الإمام ابن عباد: قصَدَ بذلِكَ التحريضَ عليه وصَرْفَ الهِمَّةِ إليه والأخذَ فيه بالحَزْمِ والعَزْم، ويدلُّ على ذلك باقِي الكلام مِن قَوْلِه: «وَدَخَلَ فِي شَفَاعَةِ جَدِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وإنما معناه كأنه يقول: من قرأه بنِيَّة صالِحَةٍ ورجاءٍ صادقٍ وكان مُحِبًّا في طريقتنا التي يَشْتَمِلُ عليها هذا الحزبُ، حريصًا على الاتصاف بصفات الأولياء المشار فيه إليها، فقد حصَل على غاية الرجاء في بلوغ أملِهِ من الوصول إلى رتبة الولاية الخاصة بنا، ودخل في حزبنا وشملته رعايتنا، وكان له ما لنا من التقريب والإكرام، وعليه ما علينا من الانقياد والاستسلام. (الرسائل الصغرى، ص86)

(2) خـ: الحُرْمَةِ وَالرَّحْمَةِ.

(3) خـ: حِزْبٍ.

(4) خـ: رواه الطبراني بلفظ: «لَا يُحِبُّ رَجُلٌ قَوْمًا إِلَّا حُشِرَ مَعَهُمْ» في المعجم الأوسط (ج6/ص293) والصغير (ج2/ص114) وقال المنذري: إسنادُهُ جيّدٌ.

عَنِ المَرْءِ يُحِبُّ القَوْمَ وَلَا يَلْحَقُ بِهِمْ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»[1].

وَيَرْحَمُ اللَّهُ الشَّيْخَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ التِّرْمِذِيَّ الحَكِيمَ حَيْثُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَتوَسَّلُ إِلَيْكَ بِحُبِّهِمْ، فَإِنَّهُمْ أَحَبُّوكَ، وَمَا أَحَبُّوكَ حَتَّى أَحْبَبْتَهُمْ، فَبِحُبِّك إِيَّاهُمْ وَصَلُوا إِلَى حُبِّكَ، وَنَحْنُ لَمْ نَصِلْ إِلَى حُبِّهِمْ فِيكَ إِلَّا بِحَظِّنَا مِنْك، فتَمِّمْ لَنا ذَلِكَ حَتَّى نَلْقَاكَ».

وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ:

لِـي سَــادَةٌ مِـنْ عِــزِّهِمْ   أَقْــدَامُهُمْ فَــوْقَ الجِبَــاهْ
إِنْ لَـمْ أَكُـنْ مِنْهُــم فَلِي   فِـي ذِكْـرِهِمْ[2] عِــزٌّ وَجَـاهْ

وَٱعْلَمْ أَنَّ أَحْزَاب الشَّيْخِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ جَامِعَةٌ بَيْنَ إِفَادَةِ العِلْمِ، وَآدَابِ التَّوَجُّهِ[3]، وَتَعْرِيفِ الطَّرِيقَةِ، وَتَلْوِيحِ الحَقِيقَةِ، وَذِكْرِ جَلَالِ اللَّهِ وَعَظَمَتِهِ وَكِبْرِيَائِهِ، وَذِكْرِ حَقَارَةِ النَّفْسِ وَخِسَّتِهَا، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى خُدَعِهَا وَغَوَائِلِهَا، وَالإِشَارَةِ لِوَصْفِ الدُّنْيَا وَالخَلْقِ، وَطَرِيقِ الفِرَارِ مِنْ ذَلِكَ وَوَجْهِ حُصُولِهِ،

(1) في الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: وَمَاذَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟ قَالَ: لاَ شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ. قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرِحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحَنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، قَالَ أَنَسٌ: فَأَنَا أُحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ. (البخاري 3688، ومسلم 2639)

(2) خـ: في حُبِّهِمْ.

(3) خـ: التَّوْبة.

وَالتَّذْكِيرِ بِالذُّنُوبِ وَالعُيُوبِ وَوَجْهِ التَّنَصُّلِ[1] مِنْهَا، مَعَ الدَّلَالَةِ عَلَى خَاصِّ التَّوْحِيدِ وَخَالِصِهِ، وَٱتِّبَاعِ الشَّرْعِ وَمَطَالِبِهِ، فَهْيَ تَعْلِيمٌ فِي قَالَبِ التَّوَجُّهِ، وَتَوَجُّهٌ فِي قَالَبِ التَّعْلِيمِ، مَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ العِلْمُ وَجَدَهُ كَائِنًا[2] فِيهَا، وَمَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ العَمَلُ فَهْيَ عَيْنُهُ، وَمَنْ نَظَرَهَا مِنْ حَيْثُ الحَالُ وَجَدَهُ كَامِنًا فِيهَا، وَقَدْ شَهِدَ شَاهِدُهَا بِذَلِكَ عِنْدَ الخَاصِّ وَالعَامِّ، فَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ مِنْ كَلَامِهَا شَيْئًا إِلَّا وَجَدَ لَهُ أَثَرًا فِي نَفْسِهِ، وَلَا يَقْرَؤُهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ، مَا لَمْ يَكُنْ مَشْغُولًا بِبَلْوَى، أَوْ مَشْغُوفًا بِدُنْيَا، أَوْ مَصْرُوفًا بِدَعْوَى، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنَ البَلَاءِ.

فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا ظَاهِرٌ فِي الحِزْبِ الكَبِيرِ، لَا فِي الصَّغِيرِ ٱلَّذِي نَحْنُ بِصَدَدِهِ.

قُلْنَا: كُلُّ مَا فِيهِ مِنْ نِسْبَةِ مَا وُضِعَ مِنْ أَجْلِهِ عَلَى الوَجْهِ المَذْكُورِ فِي غَيْرِهِ، وَمَنْ تَأَمَّلَ ذَلِكَ وَجَدَهُ، وَسَنُشِيرُ لِبَعْضِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ أَنْكَرَ تَقِيُّ الدِّينِ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ هَذِهِ الأَحْزَابَ وَرَدَّهَا رَدًّا شَنِيعًا، فَمَا جَوَابُهُ؟

قُلْنَا: ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ رَجُلٌ مُسَلَّمٌ لَهُ بَابُ الحِفْظِ وَالإِتْقَانِ، مَطْعُونٌ عَلَيْهِ فِي عَقَائِدِ الإِيمَانِ، مَلْمُوزٌ بِنَقْصِ العَقْلِ، فَضْلًا عَنِ العِرْفَانِ.

(1) خـ: التَّفَصِّي. أي: التَّخَلُّص.

(2) خـ: كَامِنًا.

وَقَدْ سُئِلَ عَنْهُ الشَّيْخُ الإِمَامُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ فَقَالَ: «هُوَ رَجُلٌ عِلْمُهُ أَكْبَرُ مِنْ عَقْلِهِ».

قُلْتُ: وَمُقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يُعْتبَر بِنَقْلِهِ، لَا بِتَصَرُّفِهِ فِي العِلْمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ قَرَّرْتُمْ حَقِيقَةَ الحِزْبِ وَحِكْمَتَهُ، فَمَا حُكْمُهُ؟

قُلْنَا: حُكْمُهُ الجَوَازُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنَ المُتَصَوِّفَةِ وَكَثِيرٍ مِنَ العُلَمَاءِ[1] لِأَنَّهُ مِمَّا يُتَعَبَّدُ بِهِ، وَلَيْسَ فِي الشَّرْعِ مَا يَدُلُّ عَلَى نَفْيِهِ[2]، بَلْ مَا يُؤَيِّدُ إِثْبَاتَهُ فِي آحَادِهِ وَإِنْ لَمْ تَرِدْ جُمْلَتُهُ.

وَقَدْ حَكَى ٱبْنُ الحَاجِّ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُبْحِ مِنَ «المَدْخَلِ» فِي هَذَا الأَصْلِ قَوْلَيْنِ[3]: الجَوَازَ لِلشَّافِعِيِّ، وَالكَرَاهَةَ لِمَالِكٍ، وَٱسْتُدِلَّ لِلْأَوَّلِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «مَا تَرَكْتُهُ لَكُمْ فَهُوَ عَفْوٌ»[4]، وَقَدْ أَعْلَمَ بِمَا يَكُونُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَلَمْ يَنَبِّهْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، مَعَ أَنَّ مَا وَقَعَ فِيهِ مِمَّا رُغِّبَ فِي نَوْعِهِ. وَأَصْلُ مَالِكٍ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ أَنَّ مَا لَمْ يَجْرِ[5] بِهِ عَمَلُ السَّلَفِ فَلَا خَيْرَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُمْ

(1) خـ: الفقهاء.

(2) خـ: لِنَفْيِه.

(3) خـ: قَوْلًا.

(4) لم أجده بهذا اللفظ، ولكن من كلام ابن عباس رضي الله عنهما: «وما سكتَ عنه فهو عفوٌ» أخرجه الحاكم في المستدرك (ج2/ص406)

(5) خـ: يَجِئْ.

كَانُوا أَحْرَصَ عَلَى الخَيْرِ[1] وَأَعْلَمَ بِالسُّنَّةِ.

وَكَافَّةُ أَهْلِ الأَقْطَارِ فِي هَذِهِ الأَعْصَارِ وَمَا قَرُبَ مِنْهَا مُطْبِقُونَ عَلَى تَسْوِيغِ ذَلِكَ اليَوْمَ، وَهْوَ أَصْلُ الصُّوفِيَّةِ فِيمَا يَجْمَعُ قُلُوبَهُمْ عَلَى مَوْلَاهُمْ، إِذْ قَدْ سُئِلَ الجُنَيْدُ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ عَنِ السَّمَاعِ فَقَالَ: «كُلُّ مَا يَجْمَعُ العَبْدَ عَلَى مَوْلَاهُ فَمُبَاحٌ»، وَسُئِلَ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَّاقُ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ حَاكِيًا عَنِ المَشَايِخِ. ذَكَرَهُ القُشَيْرِيُّ فِي آخِرِ بَابِ السَّمَاعِ مِنَ الرِّسَالَةِ.

وَلَمَّا تَكَلَّمَ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنُ عَبَّادٍ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ـ فِي رَسَائِلِهِ عَلَى حِزْبِ الإِدَارَةِ، وَمَا رُوِيَ مِنْ كَرَاهَةِ[2] العَمَلِ بِهِ عِنْدَ مَالِكٍ قَالَ: «إِنَّمَا هَذِهِ حَيْثُ كَانَ النَّاسُ عَلَى طَرِيقِ التَّحَفُّظِ فِي الاتِّبَاعِ وَنَحْوِهِ، فَأَمَّا اليَوْمَ فَيَنْبَغِي أَنْ يُتَمَسَّكَ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ رَوَائِحِ الدِّينِ الَّتِي ٱنْقَطَعَتْ[3] وذَهَبَ أَثَرُهُ بِالكُلِّيَّةِ». هَذَا مُضْمُونُ كَلَامِهِ، وَهْوَ حَسَنٌ فِي العُمُومِ، فَٱنْظُرْهُ. وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ مَا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ.

ثُمَّ مَا يُذْكَرُ فِي هَذِهِ الأَحْزَابِ مِنَ الأَذْكَارِ وَنَحْوِهَا لَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

۞ *أَحَدُهَا*: أَنْ يَكُونَ مُسْتَعْمَلًا بِالتَّكَلُّفِ وَالصِّنَاعَةِ، وَهَذَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ شَرْعًا؛

---

(1) خـ: فِعْلِ الخَيْرِ.

(2) خـ: كراهيّة.

(3) خـ: انْقَضَتْ.

إِذْ قَدْ نَهَى ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ عَنْ تَكَلُّفِ السَّجْعِ[1] فِي الدُّعَاءِ فَكَيْفَ بِغَيْرِهِ، وَنَهَى عَنِ الاعْتِدَاءِ فِي الدُّعَاءِ[2]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

۞ **الثَّانِي**: أَنْ يَكُونَ بِغَيْرِ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ مُحْتَوٍ عَلَى مُوهِمَاتٍ وَمُبْهَمَاتٍ لَا وَجْهَ لَهَا فِي إِطْلَاقِ الشَّرْعِ وَإِنْ كَانَ لَهَا وَجْهٌ فِي المَعْنَى، وَهَذِهِ تُمْنَعُ فِي العُمُومِ، وَقَدْ تُبَاحُ فِي الخُصُوصِ بِقَيْدِ الحَالِ أَوْ مَا يَقُومُ مَقَامَهُ[3]؛ تَأَدُّبًا مَعَ اللَّهِ تَعَالَى وَحِفْظًا لِعَقَائِدِ الضُّعَفَاءِ.

۞ **الثَّالِثُ**: أَنْ تَكُونَ سَالِمَةً مِنْ ذَلِكَ، وَفِيهَا رُمُوزٌ وَاقِعَةٌ فِي القُرْآنِ أَوْ فِي السُّنَّةِ، أَوْ مُوَاطِئَةٌ لِمَا فِيهِمَا، فَيَجْرِي الخِلَافُ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ، مَا لَمْ تَكُنْ مَنْقُولَةً بِلَفْظِهَا فَيَقَعُ البَحْثُ فِي وَضْعِهَا[4].

وَهَذَا الوَجْهُ هُوَ المُعْتَرَضُ عَلَى الشَّاذِلِيَّةِ، وَجَوَابُهُ أَنَّ ذَلِكَ جَارٍ بِحُكْمِ الإِلْهَامِ الصَّحِيحِ وَالإِلْقَاءِ الصَّرِيحِ فِي المَنَامِ، وَالإِلْهَامُ مَعْمُولٌ بِهِ فِيمَا لَا يُنَافِي

---

(1) في صحيح البخاري (6337) عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال له: انْظُرِ السَّجْعَ مِنَ الدُّعَاءِ فَاجْتَنِبْهُ؛ فَإِنِّي عَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ لَا يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ. يَعْنِي لاَ يَفْعَلُونَ إِلَّا ذَلِكَ الِاجْتِنَابَ.

(2) في سنن أبي داود (1480) عن ابْنٍ لِسَعْدٍ قَالَ: سَمِعَنِي أبي وأنا أقول: اللَّهُمَ إني أسالُكَ الجَنَةَ ونعيمَها وبهجَتها، وكذا وكذا، وأعوذُ بكَ من النَارِ وسلاسِلها وأغلالِها، وكذا وكذا، فقال: يا بُنيَّ إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**سيكونُ قوم يَعتَدونَ في الدُّعاء**» فإياكَ أن تكونَ منهم، إنَّك إن أعطيتَ الجنَّة، أُعطيتَها وما فيها من الخير، وإن أُعِذْتَ من النار، أُعِذْتَ منها وما فيها مِنَ الشَّرِّ.

(3) **الدَّرْدِيرُ**: وَلَا يُرْقَى بِالأَسْمَاءِ الَّتِي لَمْ يُعْرَفْ مَعْنَاهَا. **الصَّاوِي**: أي: مَا لَمْ تَكُنْ مَرْوِيَّةً عَنْ ثِقَةٍ، كَالمَأْخُوذَةِ مِنْ كَلَامِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ كَدَائِرَتِهِ. (بلغة السالك، ج4/ص437)

(4) خـ: موضعها.

الحِكْمَةَ، وَلَا يُغَيِّرُ الحُكْمَ، وَلَا يُثْبِتُ الأَحَكَامَ، وَهَذَا مِنْهُ لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «قَدْ كَانَ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ[1]، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ مِنْهُمْ»[2]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوءَةِ»[3]، وَفِي رِوَايَةٍ: «وَمَا كَانَ مِنَ النُّبُوءَةِ لَا يُكَذَّبُ»[4].

نَعَمْ، وَأَحْزَابُ سَيِّدِنَا ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ قَدْ صَحَّ كَوْنُهَا مِنْ أَحَدِ الوَجْهَيْنِ، بَلْ صَرَّحَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ بِأَنَّهُ مَا وَضَعَ مِنْهَا حَرْفًا إِلَّا بِإِذْنٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ بِغَيْرِ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهْوَ مُبْتَدِعٌ».

نَعَمْ الإِذْنُ ٱلَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالرُّؤْيَا فِي النَّوْمِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ

(1) **ابن عاشور**: الإلهامُ يطلق خاصا على حدوثِ علمٍ في النفسِ بدون تعليمٍ ولا تجربةٍ ولا تفكيرٍ، فهو علمٌ يحصلُ من غير دليلٍ. وهو مشتقٌّ من اللَّهْمِ وهو البَلْعُ دفعةً، وأما إطلاقُ الإلهامِ على علمٍ يحصلُ للنفسِ بدون مستنَدٍ فهو إطلاقٌ اصطلاحيٌّ للصوفية. (التحرير والتنوير، ج30/ص369 ـ 370) **البيضاوي**: المحدَّثُ: المُلْهَمُ الذي إذا رأى رأيًا أو ظنَّ ظنًّا أصاب، كأنَّه حُدِّث به وأُلْقِيَ في رُوعِهِ من عالَم الملكوت. (تحفة الأبرار، ص 364) **قال الشيخ عبد القادر الفاسي**: وفي رواية: مكلَّمون. وهذا الكلامُ هو الشهيرُ عند أهل الطريق الذي يقال فيه: قيل لي، ونوديتُ في سِرِّي، وهو مخاطبةُ عوالمهم اللطيفة، يعنون مخاطبةَ الروح في سرِّهم يجدون منها كلاما يفهمون أنه من قِبَلِ الله، وهو كلامٌ مخلوقٌ، وربمّا أطلق على الهاتف أيضا. (حاشية على صحيح البخاري، ق86/ب)

(2) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب مناقب عمر (3689)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب فضائل عمر رضي الله عنه (2398).

(3) أخرجه مسلم في كتاب الرؤيا (2263)

(4) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التعبير، باب القيد في المنام. (6526)

بِالوَجْهِ الحُكْمِيِّ، عَلَى مَعْنَى أَنَّهُ لَمْ يَضَعْ[1] فِيهِ إِلَّا مَا أَذِنَ الشَّرْعُ فِي وَضْعِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالإِذْنِ الحَالِيِّ[2] ٱلَّذِي عُمْدَتُهُ الإِلْهَامُ. وَالأَوَّلُ أَوْلَى؛ إِذْ لَا خُصُوصِيَّةَ لِلثَّانِي، وَالثَّالِثُ أَبْيَنُ لِأَنَّهُ مُقْتَضَى الطَّرِيقَةِ، لَكِنْ شَرْطُهُ مُوَافَقَةُ ٱلَّذِي قَبْلَهُ وَلَوْ بِوَجْهٍ مَّا جَمْعًا بَيْنَ الحَقِيقَةِ[3] وَالشَّرِيعَةِ، ثُمَّ إِنْ تَأَيَّدَ ذَلِكَ بِرُؤْيَا المَنَامِ فَهْوَ أَتَمُّ، وَظَاهِرُ حَالِ الشَّيْخِ جَمع الثَّلَاثَة، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَقَوْلُ الشَّيْخِ فِي غَيْرِ مَوْقِفٍ: «قِيلَ لِي كَذَا» عَلَى أَيِّ وَجْهٍ هُوَ؟

قُلْنَا: هُوَ بِمَعْنَى الإِلْهَامِ، بِأَنْ يَقَعَ فِي نَفْسِهِ وُقُوعًا لَا يُمْكِنُ تَكْذِيبُهُ وَلَا يَصِحُّ رَدُّهُ وَلَا يَصْحَبُهُ هَوًى، يَثْلُجُ بِهِ الصَّدْرُ، وَيَنْشَرِحُ بِهِ القَلْبُ، وَيَسْرِي فِي عَوَالِمِهِ سَرَيَانًا يُفْهَمُ بِهِ حَقِيقَتُهُ، وَلَا يَسْتَنِدُ إِلَى دَلِيلٍ خَارِجٍ عَنْهُ، مَعَ مُوَافَقَتِهِ لِأَصْلِ الشَّرْعِ فِي الإِبَاحَةِ أَوِ الطَّلَبِ، وَهْوَ مَعْنَى المُكَالَمَةِ فِي ٱصْطِلَاحِ

---

(1) خـ: لا يضعُ.

(2) وهو الإذنُ الذوقيُّ، وَقَدْ عَرَّفَهُ الشَّارِحُ بِقَوْلِهِ: هُوَ قِيَامُ خَاطِرٍ لَا يُمْكِنُ رَدُّهُ، وَلَا يَسْتَنِدُ إِلَى هَوًى، وَلَا يُخَالِفُ الشَّرْعَ. (الطرر والحواشي، ص316) وقوله: هُوَ قُوَّةٌ يَجِدُهَا الوَلِيُّ مِنْ نَفْسِهِ تَحْمِلُهُ عَلَى الإِقْدَامِ وَالإِحْجَامِ فِيمَا يُوَافِقُ الإِذْنَ الشَّرْعِيَّ بِوَجْهٍ، لَا فِيمَا يُخَالِفُهُ. (الشرح الحادي عشر على الحكم، ص 368)

(3) عرّف الشارحُ رضي الله عنه الحقيقةَ في مواضع كثيرة من كتبه منها قوله: الحَقِيقَةُ: هِيَ مَا يُلْقِيهِ الحَقُّ سُبْحَانَهُ لِعَبْدِهِ مِنَ العُلُومِ الإِلْهَامِيَّةِ الَّتِي لَا يَشُكُّ مَنْ أُلْقِيَتْ إِلَيْهِ فِي حَقِّيَّتِهَا، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى بُرْهَانٍ فِي تَحْقِيقِهَا، وَلَا تَسْتَنِدُ إِلَى دَلِيلٍ خَارِجٍ عَنْهَا، وَلَا تَخْرُجُ عَنْ أَصْلٍ شَرْعِيٍّ فِي وُجُودِهَا. (مفتاح الفضائل والنعم، ص380) ومن كلامه أيضا رضي الله عنه: اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ حَقِيقَةٍ لَا تَشْهَدُ لَهَا الشَّرِيعَةُ فَلَيْسَتْ بِحَقِيقَةٍ، وَكُلَّ بَاطِنٍ لَا تَظْهَرُ لَهُ صُورَةٌ فِي الظَّاهِرِ لَا عِبْرَةَ بِهِ؛ لِأَنَّ الحَقَّ وَاحِدٌ، وَالحَقُّ لَا يُنَافِي الحَقَّ». (شرح غوامض أحزاب الشاذلي، ص38)

القَوْمِ[1].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ المَرْجَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ ظَنَّ أَنَّ اللَّهَ يُكَلِّمُ أَحَدًا بَعْدَ الأَنْبِيَاءِ كَمَا كَلَّمَ مُوسَى ـ عَلَى نَبِيئِنَا وَعَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ فَقَدْ ضَلَّ أَوْ حَادَ عَنِ الحَقِّ[2]» أَوْ كَمَا قَالَ، وَإِنَّمَا المُكَالَمَةُ الَّتِي عِنْدَ القَوْمِ مُخَالَطَةُ عَوَالِمِهِمُ اللَّطِيفَةِ ـ الَّتِي لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الغَلَطُ وَلَا يَدْخُلُهَا الشَّكُّ

(1) قال الشيخ محمد بن عبد القادر الفاسي في فتاويه: قال شيخ شيوخنا الإمام النَّظَّار أبو عبد اللَّهِ مُحَمَّدُ بن القَصَّار على حديث: «فِي مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مُكَلَّمُونَ» فَإِذَا كَانَ كَمَا قَالَهُ ﷺ مُحَدَّثًا أَوْ مُكَلَّمًا فَمَا المَانِعُ مِنْ أَنْ يَقُولَ: قِيلَ لِي، وَنُودِيتُ فِي سِرِّي؟! وَكَلَامُ القَوْمِ فِي تَصَانِيفِهِمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ ذَلِكَ مَمْنُوعٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ ٱطِّلَاعٌ عَلَى غَيْبٍ، وَهْوَ لَا يَجُوزُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُل لاَّ يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلاَّ ٱللَّهُ﴾[النمل: 67] الآيَةَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ. أُجِيبَ بِأَنَّ المُرَادَ بِذَلِكَ العِلْمُ الذَّاتِيُّ ٱلَّذِي لَمْ يُسْتَفَدْ مِنَ النَّظَرِ، وَذَلِكَ مِنْ خَوَاصِّ الأُلُوهِيَّةِ، وَمَنْ زَعَمَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ، أَمَّا العِلْمُ المُسْتَفَادُ مِنَ الغَيْرِ وَالوَاقِعُ بِتَعْلِيمٍ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فَذَلِكَ جَائِزٌ. فَإِنْ قِيلَ: إِنَّهُ خَاصٌّ بِالأَنْبِيَاءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَداً ۝٢٦ إِلاَّ مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾[الجن: 26 ـ 27] فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ لِغَيْرِ الرَّسُولِ. فَالجَوَابُ أَنَّهُ قَالَ فِي «لَطَائِفِ المِنَنِ» عَنْ شَيْخِهِ المُرْسِيِّ أَنَّهُ قَالَ: ﴿إِلاَّ مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾: «فِي مَعْنَاهُ: أَوْ صِدِّيقٍ أَوْ وَلِيٍّ». فَإِنْ قُلْتَ: هَذِهِ زِيَادَةٌ عَلَى مَا تَضَمَّنَهُ الكِتَابُ العَزِيزُ. فَٱعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا قِيلَ: إِنَّ السُّلْطَانَ لَمْ يَأْذَنِ اليَوْمَ إِلَّا لِلْوَزِيرِ وَحْدَهُ رُبَّمَا دَخَلَ مَمَالِيكُ الوَزِيرِ مَعَهُ، وَكَانَ الإِذْنُ لِمَتْبُوعِهِمْ إِذْنًا لَهُمْ، كَذَلِكَ الوَلِيُّ إِذَا أَطْلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى غَيْبٍ مِنْ غُيُوبِهِ فَإِنَّ ذَلِكَ لِانْطِوَائِهِ فِي جَانِبِ النُّبُوءَةِ وَقِيَامِهِ بِصِدْقِ المُتَابَعَةِ، فَمَا رَأَى ذَلِكَ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا رَآهُ بِنُورِ مَتْبُوعِهِ. وَأَيْضًا إِنَّ الآيَةَ تُشِيرُ إِلَى نَفْيِ ٱطِّلَاعِ العِبَادِ عَلَى غَيْبِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا مَنْ أَطْلَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَبَيَّنَ سُبْحَانَهُ سَبَبَ إِطْلَاعِهِ مَنْ أَطْلَعَهُ عَلَى غَيْبٍ مِنْ غُيُوبِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ لِأَنَّهُ مُرْتَضًى عِنْدَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلاَّ مَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾. وَقَوْلُهُ: ﴿مِن رَّسُولٍ﴾ خُصَّ الرَّسُولُ بِالذِّكْرِ وَلَمْ يُذْكَرِ النَّبِيءُ وَلَا الصِّدِّيقُ وَلَا الوَلِيُّ ـ وَإِنْ كَانَ كُلٌّ مِنْهُمْ مِمَّنِ ٱرْتَضَى ـ لِأَنَّ الرَّسُولَ أَوْلَى بِذَلِكَ مِمَّنْ سِوَاهُ. [لطائف المنن، ص68] ٱنْتَهَى بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حِكَايَاتٍ فِي هَذَا البَابِ عَنِ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ قَالَ: وَحِكَايَاتُ الأَوْلِيَاءِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَقُطْرٍ تَتَضَمَّنُ ثُبُوتَ ذَلِكَ بِمَا بَلَغَ حَدَّ التَّوَاتُرِ، فَلَا يُمْكِنُ جَحْدُهُ. (النوازل، ق126/ب)

(2) خـ: الطريق.

وَالتَّرَدُّدُ ـ لِشَاهِدِ الحَالِ، وَدَوَامِ التَّجْرِبَةِ، مَعَ مُوَافَقَةِ[1] أَصْلِ الشَّرْعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَقَدْ حُكِيَ عَنِ الشَّيْخِ الفَقِيهِ الصَّالِحِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ عَرَفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا يَثْقُلُ عَلَيَّ شَيْءٌ مَا يَثْقُلُ عَلَيَّ قَوْلُهُ: قِيلَ لِي. قَالَ: وَلَا أَقْبَلُهُ، وَلَا[2] مِنَ المَرْجَانِيِّ المَقْطُوعِ بِوِلَايَتِهِ[3].

قُلْنَا: أَمَّا ثِقَلُهُ عَلَيْهِ فَمِنْ جِهَةِ عَدَمِ ٱعْتِبَارِهِ[4]، وَكَثْرَةِ مَا يَجْرِي مِنَ المُدَّعِينَ بِسَبَبِهِ، وَلِأَنَّهُ لَفْظٌ مُوهِمٌ بِصُورَتِهِ. ثُمَّ هَذَا الثِّقَلُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ فِي نَفْسِهِ لِعَدَمِ إِبْدَاءِ الوَجْهِ وَالدَّلِيلِ[5] فِيهِ، وَأَمَّا كَوْنُهُ لَا يَقْبَلُهُ فَلَا يَضُرُّ ذَلِكَ، وَهُوَ

(1) خـ: مُوَافَقَتِهِ.

(2) خـ: وَلَوْ.

(3) حكاه الشيخ الأُبِّي عن الإمام ابن عرفة عند قوله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولٌ»، فَقَالَ: دَعْوَى النُّبُوءَةِ لَفْظًا أَوْ مَعْنًى يَدْخُلُ فِيهِ مَا يَتَّفِقُ مِنْ كَثِيرٍ أَنْ يَقُولَ: «قَدْ قِيلَ لِيَ»، أَوْ «أُذِنَ لِي». وَكَانَ الشَّيْخُ ابْنُ عَرَفَةَ يُنْكِرُ هَذِهِ المَقَالَةَ كَثِيرًا وَيَقُولُ: وَلَا أَقْبَلُهَا وَلَا مِنَ المَرْجَانِيِّ الَّذِي صَحَّتْ وِلَايَتُهُ. قَالَ: وَقَدِ ٱخْتُلِفَ هَلْ يَعْرِفُ النَّبِيءُ أَنَّ الَّذِي يُخاطِبُهُ مَلَكٌ؟ فَكَيْفَ يَصِحُّ لِغَيْرِهِ أَنْ يَأْتِيَ بِكَلَامٍ فِيهِ تَعْمِيَةٌ تُوهِمُ أَنَّ الَّذِي يَقُولُ لَهُ ذَلِكَ مَلَكٌ؟!. (إكمال إكمال المعلم، ج7/ص258)
وَقَالَ الأُبِّيُّ أَيْضًا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، كِتَابِ الحَجِّ، بَابِ جَوَازِ التَّمَتُّعِ، فِي قَوْلِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَكَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ»: كَلَامُ المَلَائكَةِ ـ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ـ غَيْرَ الأَنْبِيَاءِ ـ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَصِحُّ. وَكَانَ الشَّيْخُ ٱبْنُ عَبْدِ السَّلَامِ يَحْكِي عَنْ بَعْضِ غُلَاةِ شُيُوخِ زَمَنِهِ أَنَّ مَنْ قَالَ: «اليَوْمَ كَلَّمَتْنِي المَلَائِكَةُ» يُستَتَابُ. وَالحَدِيثُ يَرُدُّ عَلَيْهِ. وَالصَّوَابُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ حَالِ مَنْ زَعَمَهُ، فَإِنْ كَانَ مُتَّصِفًا بِالصَّلَاحِ تُجُوِّزَ عَنْهُ، وَإِلَّا زُجِرَ عَنْ قَوْلِ ذَلِكَ بِحَسَبِ مَا يَرَاهُ الحَاكِمُ. وَمِنْ هَذَا المَعْنَى مَا يَتَّفِقُ لِبَعْضِهِمْ أَنْ يَقُولَ: قِيلَ لِي، وَخُوطِبْتُ. وَكَانَ الشَّيْخُ (أَيِ ٱبْنُ عَرَفَةَ) يُشَدِّدُ القَوْلَ فِيهِ وَفِي إِنْكَارِهِ عَلَى مَنْ زَعَمَهُ.(السابق، ج3/ص361)

(4) خـ: اعْتِيَادِهِ.

(5) خـ: وَلَا دَلِيلَ.

عَلَى عِلْمِهِ لَا يَضُرُّهُ تَقَيُّدُهُ[1] بِهِ، كَمَا لَا يَضُرُّهُ ٱعْتِرَاضُهُ بِمَا عَلِمَهُ، وَلَا يَقْدَحُ ذَلِكَ فِي حَقِّ غَيْرِهِ لِأَنَّ حُكْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَقِّ كُلِّ أَحَدٍ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ عِلْمَهُ إِلَى غَيْرِهِ، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[الإسراء: 36].

وَأَمَّا كَوْنُ المَرْجَانِيِّ مَقْطُوعًا بِوِلَايَتِهِ فَإِنْ كَانَ قَطْعُهُ بِذَلِكَ مِنْ جِهَةِ العَقْلِ فَلَيْسَ لِلْعَقْلِ فِي ذَلِكَ مِنْ مَدْخَلٍ، وَإِنْ كَانَ مِنْ جِهَةِ النُّصُوصِ فَلَا نَصَّ فِي عَيْنِهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ جِهَةِ الشَّوَاهِدِ فَشَوَاهِدُ الأَحْوَالِ لَا تُفِيدُ القَطْعَ، وَإِنْ كَانَ مِنْ جِهَةِ الإِجْمَاعِ فِي وَقْتِهِ فَلَا يُفِيدُ القَطْعَ اليَوْمَ لِعَدَمِ تَوَاتُرِهِ، ثُمَّ لَيْسَ هُوَ بِأَوْلَى مِنْ غَيْرِهِ فِي زَمَانِهِ، وَإِنْ كَانَ لِظُهُورِهِ وَشُهْرَتِهِ فَغَيْرُهُ أَظْهَرُ مِنْهُ، بِلْ لِلشَّاذِلِيِّ أَثَرٌ فِي النُّفُوسِ أَقْوَى عِنْدَ الكَافَّةِ خَاصَّةً وَعَامَّةً جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَالجَيْلَانِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَذَلِكَ، حَتَّى قَالَ عِزُّ الدِّينِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ: «مَا بَلَغَتْ كَرَامَاتُ وَلِيٍّ مَبْلَغَ القَطْعِ وَالتَّوَاتُرِ إِلَّا كَرَامَاتُ الشَّيْخِ عَبْدِ القَادِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

فَأَمَّا سَدَادُ طَرِيقَتِهِ وَكَمَالُ الهِدَايَةِ فَالكُلُّ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَبَيِّنَةٍ حَسْبَمَا شَهِدَتْ بِهِ أَخْبَارُهُمْ وَدَلَّتْ عَلَيْهِ آثَارُهُمْ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

فَإِنْ قُلْتَ: وَمَا دَلِيلُكُمْ عَلَى جَوَازِ ٱسْتِعْمَالِ مَا يَجْرِي بِالإِلْهَامِ مِنَ الأَذْكَارِ وَالأَدْعِيَةِ وَإِثْبَاتِ خَاصِّيَّتِهَا بِالٱسْتِنْبَاطِ؟

---

(1) خـ: تَقْيِيدُهُ. أي: بالثقل.

قُلْنَا: الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ صَرِيحُ السُّنَّةِ وَالأَحَادِيثُ النَّبَوِيَّةُ بِتَقْرِيرِهِ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ لِأَذْكَارٍ وَأَدْعِيَةٍ سَمِعَهَا مِنْ كَثِيرِينَ فِي أَوْقَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ بِأَلْفَاظٍ مُتَبَايِنَةٍ وَمَعَانٍ وَاضِحَةٍ، وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا وَعَلَيْهِمْ بِٱسْتِعْمَالِهَا، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُمْ تَعْلِيمٌ وَلَا تَعَلُّمٌ مِنْهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ فِي أَلْفَاظِهَا وَإِنْ عَرَّفَهُمْ مَعَانِيَهَا وَعَرَفُوا مَبَانِيَهَا. فَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ ٱلَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ»، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِٱسْمِهِ الأَعْظَمِ ٱلَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى»[1]. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ ٱبْنُ حِبَّانَ وَالحَاكِمُ وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

وَفِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: «يَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ»، فَقَالَ: «ٱسْتُجِيبَ لَكَ فَسَلْ تُعْطَ»[2]. أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ[3].

---

(1) أخرجه أبو داود (1493) والترمذي (3475) والنسائي في الكبرى (ج4/ص394) وابن ماجه (3857) وابن حبان (ج3/ص173) والحاكم (ج1/ص683).

(2) أخرجه الترمذي (3527)

(3) وعن أنسٍ قال: كنتُ مع النبيء ﷺ فدَعا رجُلٌ فقال: «يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ إِنِّي أَسْأَلُكَ. فَقَالَ: أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ دَعَا اللَّهَ بِٱسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ». (أخرجه أبو داود (1495) والبخاري في الأدب المفرد (705) بسند صحيح.

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيءَ ﷺ مَرَّ بِأَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ وَهْوَ يُصَلِّي وَهْوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ ٱلْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ». فَقَالَ: «لَقَدْ دَعَا اللَّهَ بِٱسْمِهِ الأَعْظَمِ ٱلَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَٱبْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَقَالَ الحَاكِمُ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ[1].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حِفْظِ الزَّكَاةِ وَجَدَ الجِنِّيَّ يَسْرِقُ مِنْهَا فَتَضَرَّعَ إِلَيْهِ فَأَرْسَلَهُ ثُمَّ كَذَلِكَ حَتَّى قَالَ فِي الأَخِيرَةِ: مَا أَنَا بِتَارِكِكَ حَتَّى أَذْهَبَ بِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَنَا أَذْكُرُ لَكَ شَيْئًا إِذَا قَرَأْتَهُ فِي بَيْتِكَ لَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ، قَالَ: وَكُنَّا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الخَيْرِ، فَذَكَرَ لَهُ آيَةَ الكُرْسِيِّ. رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ بِمَا يَطُولُ سِيَاقُهُ.

وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي رُقْيَةِ المَلْدُوغِ بِالفَاتِحَةِ، وَتَقْرِيرُ النَّبِيءِ ﷺ لِذَلِكَ وَعَدَمُ عَتَبِهِ فِيهِ[2].

وَقَدْ وَقَعَ فِي ذَلِكَ مِنْ الأَذْكَارِ وَالأَدْعِيَةِ مَا يُفِيدُ الجَوَازَ تَتَبُّعُهُ بِوَجْهٍ لَا يُمْكِنُ دَفْعُهُ، فَهْوَ أَصْلٌ فِي هَذَا البَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(1) حديث صحيح أخرجه أبو داود (1495) والنسائي في الكبرى (1224) وابن حبان في صحيحه (893) والحاكم في المستدرك (1856).

(2) أخرجه البخاري (2276) ومسلم (2201).

نَعَمْ، وَقَدْ أَدْخَلَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَابِ دُعَاءِ النَّبِيءِ ﷺ مِنَ المُوَطَّأِ قَوْلَ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنَ اللَّيْلِ: «نَامَتِ العُيُونُ وَهَدَأَتِ الجُفُونُ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْتَ يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ».

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَا يَقُولُهُ إِلَّا بَعْدَ سَمَاعِهِ.

قُلْتُ: الأَصْلُ خِلَافُ ذَلِكَ، وَلَا مُعَارِضَ فِي الأَصْلِ الَّذِي هُوَ المَبْنَى، وَلَا فِي الفَرْعِ الَّذِي هُوَ الْمَعْنَى، فَهْوَ مِنْ جُمْلَةِ مَا يَتَرَجَّحُ بِهِ المَقَامُ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الفَصْلُ الثَّانِي

فِي شُرُوطِ وَضْعِ الحِزبِ وَالعمَلِ بهِ ونِيَّةِ وَاضِعِهِ وَمُسْتَعْمِلِهِ وَحُكْمِ ذَلِكَ وما يلْحَقُ بِهِ

۞ فَأَمَّا شُرُوطُ وَضْعِهِ فثَلَاثَةٌ:

1 ـ أَنْ يَجْرِيَ بِحُكْمِ الحَالِ، لَا بِالهَوَى وَالاَخْتِيَارِ الصِّنَاعِيِّ.

2 ـ وَأَنْ يَكُونَ سَالِمَ اللَّفْظِ[1] مِنَ الإِيهَامِ وَالإِبْهَامِ وَالإِشْكَالِ لِمُوَافَقَتِهِ[2] أَلْفَاظَ الشَّارِعِ وَمَعَانِيهِ وَرُجُوعِهِ لِأُصُولِهِ وَمَبَانِيهِ.

3 ـ وَأَنْ يَكُونَ مَقْصُودًا لِوَجْهِ اللَّهِ، لَا لِقَصْدِ[3] الاَسْتِتْبَاعِ وَالاَسْتِظْهَارِ وَالمُرَاءَاةِ لِأَنَّ كُلَّ كَلَامٍ مَصْحُوبٌ بِحَالَةِ صَاحِبِهِ، فَمَنْ كَانَ عَنْ هَوًى أَثَارَ الهَوَى[4]، وَمَنْ تَكَلَّمَ عَنْ هُدًى اَهْتُدِيَ بِكَلَامِهِ[5]، وَمَنْ لَا فَلَا.

قِيلَ لِحَمْدُونِ القَصَّارِ رَحِمَهُ اللَّهُ: مَا بَالُ كَلَامِ السَّلَفِ أَنْفَعُ مِنْ كَلَامِنَا؟ قَالَ: لِأَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا لِنُصْرَةِ الدِّينِ وَعِزِّ الإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ تَكَلَّمْتُمْ لِنُصْرَةِ النُّفُوسِ وَاتِّبَاعِ الهَوَى. أَوْ كَمَا قَالَ.

---

(1) خـ: الألفاظ.

(2) خـ: بمُوافقَتِه.

(3) خـ: بِقَصْدِ.

(4) خـ زيادة: وَأَثَارَ غَيْرَهُ.

(5) خـ: وَمَن تَكَلَّمَ عَنْ هُدًى اهْتَدَى وَهَدَى بِكَلَامِهِ.

وَفِي حِكَمِ ٱبْنِ عَطَاءِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُلُّ كَلَامٍ يَبْرُزُ وَعَلَيهِ كِسْوَةُ القَلْبِ ٱلَّذِي مِنْهُ بَرَزَ»، بَعْدَ أَنْ قَالَ: «تَسْبِقُ أَنْوَارُ الحُكَمَاءِ أَقْوَالَهُمْ، فَحَيْثُمَا صَارَ التَّنْوِيرُ وَصَلَ التَّعْبِيرُ». وَهْوَ مَعْنَى قَوْلِهِمْ: «مَا خَرَجَ مِنَ القَلْبِ دَخَلَ القَلْبَ، وَمَا قُصِرَ عَلَى اللِّسَانِ لَمْ يُجَاوِزِ الآذَانَ»، وَ«مَنْ تَحَقَّقَ بِحَالَةٍ لَمْ يَخْلُ حَاضِرُوهُ مِنْهَا»، فَٱفْهَمْ.

۞ وَأَمَّا شُرُوطُ قَبُولِهِ فَثَلَاثَةٌ:

1 ـ كَوْنُ وَاضِعِهِ مِمَّنْ يَصِحُّ أَنْ يُقْتَدَى بِهِ، وَهْوَ المُنِيبُ؛ إِذْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾[لقمان: 14].

2 ـ كَوْنُهُ سَالِمًا مِنَ الإِيهَامِ وَالإِبْهَامِ الخَارِجِ عَنِ النُّصُوصِ وَالأَفْهَامِ.

3 ـ ثُمَّ ٱرْتِجَاءُ النَّفْعِ بِهِ مِنْ حَيْثُ الخَاصِّيَّةُ أَوِ التَّذْكِيرُ أَوِ الإِلْهَامُ، وَإِلَّا فَهْوَ تَلَاعُبٌ أَوْ ضَلَالٌ، أَوْ غَيْرُ مُفِيدٍ فِي بَابِهِ.

وَمِنْ كَمَالِ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ خَالِيًا مِنَ التَّكَلُّفِ، مَصْحُوبًا بِالنُّورِ، مَلْفُوفًا[1] بِٱنْشِرَاحِ الصُّدُورِ لَهُ، وَهَذَا مِنْ أَحْزَابِ الشَّاذِلِيِّ وَاضِحٌ.

۞ وَشُرُوطُ المُقْتَدَى بِهِ ثَلَاثَةٌ هِيَ المُحَصِّلُ لِلْإِنَابَةِ:

ـ **أَوَّلُهَا**: قِيَامُهُ بِحِفْظِ حُرْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَهْلِ الاخْتِصَاصِ مِنْ

(1) خ: مَحْفُوفًا.

عِبَادِهِ، مَعَ الرَّحْمَةِ لِكَافَّةِ خَلْقِهِ وَالقِيَامِ فِيهِمْ بِحَقِّهِ.

ـ **الثَّانِي**: صِحَّةُ أَعْمَالِهِ بِالسُّنَّةِ وَالتَّقْوَى، وَتَكْمِيلُهَا بِشُهُودِ المِنَّةِ وَتَرْكِ الدَّعْوَى ظَاهِرًا وَبَاطِنًا حَرَكَةً وَسُكُونًا فِي كُلِّ وَقْتٍ وَعَلَى كُلِّ حَالٍ.

ـ **الثَّالِثُ**: إِحْكَامُ أَمْرِهِ بِالبَصِيرَةِ النَّافِذَةِ[1] وَالعِلْمِ الصَّحِيحِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَعْبِيرٌ وَلَا لِسَانٌ فَصِيحٌ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ طُرُوُّ النَّقْصِ يَوْمًا مَا إِذَا لَمْ يَقَعْ إِصْرَارٌ وَلَا نَقْضٌ لِلْأُصُولِ بِإِرْسَالِ الجَوَارِحِ فِي مَعَاصِي اللَّهِ أَوِ التَّصَنُّعِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ أَوِ الطَّمَعِ فِي خَلْقِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ عَمَى البَصِيرَةِ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ[2].

وَقَدْ تَوَفَّرَتِ الشُّرُوطُ فِي الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ ـ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ـ وَأَحْزَابِهِ، فَلَا وَجْهَ لِإِنْكَارِهَا، وَلَا لِعَدَمِ الاقْتِدَاءِ بِهِ، وَشَوَاهِدُ ذَلِكَ فِيمَا يُنْقَلُ مِنْ أَحْوَالِهِ وَمَا يُتْلَى مِنْ عُلُومِهِ وَمَا اشْتَهَرَ مِنْ كَرَامَاتِهِ، مَعَ اعْتِنَاءِ عُلَمَاءِ وَقْتِهِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ بِشَأْنِهِ كَعِزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ سُلْطَانِ العُلَمَاءِ وَآخِرِ المُجْتَهِدِينَ فِي عَصْرِهِ، بَلْ تَمَّتْ كَلِمَةُ الإِجْمَاعِ عَلَى اسْتِحْسَانِ طَرِيقَتِهِ وَشُكْرِ حَالَتِهِ، لَوْلَا مَا وَقَعَ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ مِنْ ذِكْرِهِ إِيَّاهُ بِمَا فِيهِ مِنْ جَمِيلِ أَوْصَافِهِ

---

(1) خـ: النّاقِدَة.

(2) يشير إلى قول الشيخ أبي الحسن الشاذلي رضي الله عنه: عَمَى البَصِيرَةِ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: إِرْسَالِ الجَوَارِحِ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، وَالتَّصَنُّعِ بِطَاعَةِ اللهِ، وَالطَّمَعِ فِي خَلْقِ اللَّهِ. فَمَنِ ادَّعَى البَصِيرَةَ مَعَ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ فَقَلْبُهُ صَدَفٌ لِظُنُونِ النَّفْسِ وَوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ. (تعطير الأنفاس للرميلي، ق41/ب)

فِي حَالَتِهِ[1]، وَإِنْ أَبَى قَبُولَ طَرِيقَتِهِ فِي أَحْزَابِهِ وَأَذْكَارِهِ فَلِقِصَرِ عَارِضَتِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ وَجْهُ الرَّدِّ لِقَوْلِهِ.

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا مِنْ أَهْلِ الوَرَعِ يَقُولُ: «لِلْحَالِفِ أَنْ يَحْلِفَ وَلَا يَسْتَثْنِي عَلَى أَنَّ طَرِيقَ[2] الشَّاذِلِيَّةِ عَلَيْهَا كَانَتْ بَوَاطِنُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ». أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ.

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ كَلَامَ الرَّجُلِ عَلَامَةً عَلَى حَالِهِ؛ إِذْ قَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: 31]، فَيُعْرَفُ حَالُ الرَّجُلِ بِثَلَاثٍ: كَلَامِهِ، وَسَمْتِهِ، وَعَمَلِهِ، فَإِذَا كَانَ كَلَامُهُ سَدِيدًا وَسَمْتُهُ مُنَوَّرًا وَعَمَلُهُ صَالِحًا فَهُوَ ذَاكَ[3]، وَإِلَّا فَلَيْسَ هُنَاكَ[4].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ،

---

(1) صَدَرَتْ مِن ٱبْنِ تَيْمِيَّة عِبَاراتٌ تُشْعِرُ بِٱعْتِرَافِه بِسَدَادِ طَرِيقَةِ الإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ الشَّاذِلِيِّ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «المُحَدِّثُ وَإِنْ كَانَ يُلْهَمُ وَيُحَدِّثُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَعَلَيْهِ أَنْ يَعْرِضَ ذَلِكَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمَعْصُومٍ، كَمَا قَالَ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ: قَدْ ضُمِنَتْ لَنَا العِصْمَةُ فِيمَا جَاءَ بِهِ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ وَلَمْ تُضْمَنْ لَنَا الْعِصْمَةُ فِي الْكُشُوفِ وَالْإِلْهَامِ. (مجموع الفتاوي، ج2/ص226)، وَقَوْلُهُ: الأَذْكَارُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي اشْتَمَلَتْ عَلَيْهَا خُطْبَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِ وَهِيَ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ: هِيَ الَّتِي يُرْوَى عَنْ الشَّيْخِ عَبْدِ الْقَادِرِ ثُمَّ أَبِي الحَسَنِ الشاذلي أَنَّهَا جَوَامِعُ الْكَلَامِ النَّافِعِ. وَهِيَ: الحَمْدُ لِلَّهِ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. (مجموع الفتاوى، ج18/ص285)

(2) خـ: طريقة.

(3) خـ: كذلك.

(4) خـ: هنالك.

وَفِقْهٌ فِي دِينٍ»[1]. وَقَالَ ﷺ: «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: البُخْلُ، وَسُوءُ الخُلُقِ»[2]. وَقَالَ ﷺ: «كُلُّ الخِلَالِ يُطْبَعُ عَلَيْهَا المُؤْمِنُ، لَيْسَ الخِيَانَةَ وَالكَذِبَ»[3].

وَبِالجُمْلَةِ فَالشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ كَانَ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ مَزِيَّةً[4] فِي وَقْتِهِ فِيمَا ذُكِرَ، وَأَكْبَرَهُمْ مَنْزِلَةً فِيمَا عُرِفَ، وَوَقَعَ الإِجْمَاعُ عَلَى قَبُولِ طَرِيقَتِهِ بَعْدَهُ، فَهُوَ مِمَّنْ يُقْتَدَى بِهِ وَيُهْتَدَى بِهَدْيِهِ؛ لِثُبُوتِ دِيَانَتِهِ وَكَمَالِ عَقْلِهِ وَصِحَّةِ عَمَلِهِ[5] وَسَدَادِ طَرِيقَتِهِ.

وَمَا أَشْكَلَ مِنْ كَلَامِهِ تَعَيَّنَ تَأْوِيلُهُ كَغَيْرِهِ مِنْ أَيِمَّةِ الدِّينِ وَقَادَةِ المُسْلِمِينَ بِالوَجْهِ القَابِلِ لَهُ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ وَجْهٌ سُلِّمَ لَهُ، وَلَا يُعْتَرَضُ عَلَيْهِ بِمُجَرَّدِ الإِيهَامِ وَالإِشْكَالِ ٱلَّذِي لَا إِيهَامَ فِيهِ، وَتُذْكَرُ أَحْزَابُهُ لِأَنَّهَا مُجَرَّبَةُ البَرَكَةِ مَعْرُوفَةُ المَعَانِي ظَاهِرَةُ الرُّمُوزِ مُسْتَنِدَةٌ لِلْكِتَابِ العَزِيزِ، بَلْ غَالِبُهَا أَوْ كُلُّهَا مَنْقُولٌ[6] مِنْهَا إِلَّا نَادِرًا، وَهْوَ وَاضِحٌ لَا ضَلَالَ[7] فِيهِ وَلَا شُبْهَةَ.

نَعَمْ، يُشْتَرَطُ فِي العَمَلِ بِهَا أُمُورٌ ثَلَاثَةٌ لَابُدَّ مِنْهَا:

---

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج8/ص75 ـ ر8010) والترمذي (2684)

(2) أخرجه والترمذي (1962)

(3) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (590) والبيهقي في شعب الإيمان (4471)

(4) خـ: حُرمةً.

(5) خـ: عِلْمِه.

(6) خـ: منقولة.

(7) خـ: خَلَل.

ـ **أَوَّلُهَا**: تَقْدِيمُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيءِ ﷺ لِأَنَّهُ الأَهَمُّ وَالأَوْجَبُ وَالرّوحُ المُنْعِشُ لَهَا، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَا كَانَ عَلَى وَجْهِ التَّقَرُّبِ وَالتَّوَجُّهِ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الطَّلَبِ وَالتَّسَبُّبِ؛ لِأَنَّ نُورَ هَذِهِ وَفَائِدَتَهَا مُكْتَسَبٌ مِنْ تِلْكَ، فَهْيَ شَرْطُ إِفَادَتِهَا.

ـ **الثَّانِي**: أَنْ تَكُونَ قِرَاءَتُهُ لَهَا[1] مَصْحُوبَةً بِتَدَبُّرِ مَعَانِيهَا إِنْ تَأَهَّلَ لِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا عِلْمٌ فِي طَيِّ تَوَجُّهٍ، وَتَوَجُّهٌ فِي طَيِّ عِلْمٍ، وَعِلْمٌ مَقْرُونٌ بِحَالٍ، وَحَالٌ مُؤَيَّدٌ بِعِلْمٍ. وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى طَرِيقُ صَاحِبِهَا رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ لَدَيْهِ.

ـ **الثَّالِثُ**: أَنْ يَتَّقِيَ الخَوْضَ فِي مَعَانِي مَا لَا يَفْهَمُهُ دُونَ تَحْقِيقٍ، أَوْ يَذْكُرُ مَا لَا يَعْرِفُهُ وَيلِيقُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الٱسْتِطْرَادِ وَالحِكَايَةِ مَعَ التَّسْلِيمِ، كَقَوْلِهِ هُنَا: «لِيَقُولَ المُنَافِقُونَ» إِلَى آخِرِهِ، وَسَنَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ، وَكَقَوْلِهِ فِي الكَبِيرِ: «وَلَيْسَ مِنَ الكَرَمِ...» إِذْ لَا يَقُولُهُ إِلَّا مُدِلٌّ أَوْ حَاكٍ عَنِ المُدِلِّ وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا فِي نَفْسِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ لِلشَّارِعِ فِي كُلِّ بَابٍ مِنَ المَطَالِبِ إِفَادَةً، وَلِلأَوْلِيَاءِ فِي ذَلِكَ زِيَادَةً، فَمَنْ جَمَعَ بَيْنَ فَائِدَةِ الشَّرْعِ وَزِيَادَةِ الأَوْلِيَاءِ كَانَ عَلَى ٱهْتِدَاءٍ وَٱقْتِدَاءٍ، وَمَنْ أَفْرَدَ أَحَدَهُمَا كَانَ نَقْصُهُ بِحَسِبَ ذَلِكَ، لكِنَّ نَقْصَ الٱهْتِدَاءِ يَمْنَعُ الفَائِدَةَ، وَنَقْصَ الٱقْتِدَاءِ قَدْ لَا يَضُرُّ؛ لِأَنَّهُ مُقَوٍّ فَقَطْ، وَالوُقُوفُ مَعَهُ بِهِجْرَانِ مَا

(1) خـ: قراءَتُها.

وَرَدَ شَرْعًا مُضِرٌّ دِينًا وَفَائِدَةً.

فَإِذَا أَرَدْتَ العَمَلَ بِذِكْرٍ وَرَدَ عَنْ وليٍّ فِي بَابٍ فَقَدِّمْ مَا وَرَدَ عَنِ الشَّارِعِ فِي ذَلِكَ، وَسَأَذْكُرُ لَكَ فِي ذَلِكَ سَبْعَةَ أَمْثِلَةٍ:

۞ **أَوَّلُهَا**: إِذَا أَرَدْتَ حِزْبَ البَحْرِ لِلسَّلَامَةِ مِنْ عَطَبِهِ فَقَدِّمْ عِنْدَ رُكُوبِهِ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرَىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [هود: 41]، ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ مَطْوِيَّـٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ سُبْحَـٰنَهُۥ وَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: 64]، إِذْ قَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّهُ أَمَانٌ مِنَ الغَرَقِ.

۞ **الثَّانِي**: إِذَا أَرَدْتَ الخُرُوجَ مِنَ الضِّيقِ إِلَى السَّعَةِ بِمَا كَانَ الشَّيْخُ يُعَلِّمُهُ أَصْحَابَهُ لِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: «يَا وَاسِعُ يَا عَلِيمُ يَا ذَا الفَضْلِ العَظِيمِ، أَنْتَ رَبِّي، وَعِلْمُكَ حَسْبِي، إِنْ تَمْسَسْنِي بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ، وَإِنْ تُرِدْنِي بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِكَ، تُصِيبُ بِهِ مَنْ تَشَاءُ مِنْ عِبَادِكَ، وَأَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»، فَقَدِّمْ مُلَازَمَةَ الٱسْتِغْفَارِ، إِذْ قَدْ جَاءَ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ لِمُلَازِمِهِ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ، وَٱسْتَعْمِلْ دُعَاءَ الكَرْبِ المَرْوِيَّ فِي البُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الحَكِيمُ الكَرِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ»، وَمَا فِي أَبِي دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٱلَّذِي ٱشْتَكَى

دُيُونًا وَهُمُومًا ٱعْتَرَتْهُ فَعَلَّمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ وَالحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ وَالبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجَالِ»(1)، وَقَالَ: قُلْهُ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالمَغْرِبِ.

۞ **الثَّالِثُ**: إِذَا أَرَدْتَ النُّصْرَةَ عَلَى الأَعْدَاءِ فَٱسْتَعْمِلْ مَا كَانَ الشَّيْخُ يُعَلِّمُهُ أَصْحَابَهُ لِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَبِاللَّهِ، وَمِنَ اللَّهِ، وَإِلَى اللَّهِ، وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ المُؤْمِنُونَ، اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي نَحْرِهِمْ، وَٱكْفِنَا شُرُورَهُمْ، حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مُنْتَهَى، حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ». وَقَالَ: يَذْكُرُ سَبْعًا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، فَقَدِّمْ عَلَيْهِ مَا كَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَقُولُهُ إِذَا خَافَ قَوْمًا: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ، وَنَدْرَأُ بِكَ فِي نُحُورِهِمْ»(2). وَكَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ إِذَا خَافَ عَدُوًّا قَالَ: «اللَّهُمَّ ٱكْفِنا بِمَا شِئْتَ»(3).

۞ **الرَّابِعُ**: إِذَا أَرَدْتَ السَّلَامَةَ مِنْ ظَالِمٍ تَدْخُلُ عَلَيْهِ بِٱسْتِعْمَالِ مَا أَشَارَ بِهِ الشَّيْخُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ ٱلْحِسَابِ﴾ [غافر: 27]، فَقَدِّمْ مَا

---

(1) أخرجه أبو داود (1555)

(2) بهذا اللفظ أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق (1049) وبلفظ: «اللَّهمَّ إنَّا نجعلُك في نُحورِهِم ونعوذُ بِكَ من شُرورِهم» أخرجه أبو داود (1537) والنسائي في السنن الكبرى (8631)

(3) ورد هذا الدعاء على لسان الغلام في قصته المشهورة كما في صحيح مسلم (3005)

جَاءَ فِي الحَدِيثِ لِمَنْ خَافَ سُلْطَانًا أَوْ ظَالِمًا أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا، اللَّهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخَافُ وَأَحْذَرُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ ٱلَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ المُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فُلَانٍ وَجُنُودِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الجِنِّ وَالإِنْسِ، اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ وَعَزَّ جَارُكَ، وَتَبَارَكَ ٱسْمُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»[1]، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كَمَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَغَيْرُهُ.

۞ **الخَامِسُ**: قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ لَا يَصْدَأَ لَكَ قَلْبٌ، وَلَا يَلْحَقَهُ هَمٌّ وَلَا كَرْبٌ، وَلَا يَبْقَى عَلَيْكَ ذَنْبٌ، فَأَكْثِرْ مِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اللَّهُمَّ ثَبِّتْ عِلْمَهَا فِي قَلْبِي، وَٱغْفِرْ ذَنْبِي، وَٱغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ، وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَى».

فَمَنْ أَرَادَهُ فَلْيَسْتَعْمِلْ مَعَهُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَٱبْنُ عَبْدِكَ وَٱبْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ ٱسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ أَوِ ٱسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ أَنْ تَجْعَلَ القُرْآنَ العَظِيمَ رَبِيعَ قَلْبِي وَنُورَ بَصَرِي وَجَلَاءَ حُزْنِي وَذَهَابَ غَمِّي، فَمَا قَالَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ

---

(1) رواه الطبراني في الدعاء (1060) والبخاري في الأدب المفرد (708) وابن أبي شيبة في المصنف (29787)

مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا.

۞ **السَّادِس**: حِزْبُ البَحْرِ وَالحَفِيظَةُ ٱلَّتِي أَوَّلُهَا: «بِسْمِ المُهَيْمِنِ العَزِيزِ» مَوْضُوعٌ كِلَاهُمَا لِلْجَلْبِ وَالدَّفْعِ، وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ»(1) ثَلَاثًا عِنْدَ نُزُولِ المَنْزِلِ فِي الثَّغْرِ أَمَانٌ حَتَّى يُرْتَحَلَ عَنْهُ.

وَجَاءَ أَنَّ ﴿لِإِيلَـٰفِ قُرَيْشٍ﴾ لِنَفْيِ وَحْشَتِهِ، وَجَاءَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ ثَلَاثًا صَبَاحًا وَثَلَاثًا مَسَاءً تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

وَجَاءَ أَيْضًا: «بِسْمِ اللَّهِ ٱلَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ ٱسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ»، مَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا صَبَاحًا لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا مَسَاءً فَكَذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ.

۞ **السَّابِعُ**: قَدْ ذَكَرَ المَشَايِخُ وُجُوهًا وَأَذْكَارًا لِطَلَبِ الغِنَى، وَفِي الحَدِيثِ: «يَقُولُ بَيْنَ الفَجْرِ وَالصُّبْحِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ مَنْ يَمُنُّ وَلَا يُمَنُّ عَلَيْهِ، سُبْحَانَ مَنْ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ، سُبْحَانَ مَنْ يُبْرَأُ مِنَ الحَوْلِ وَالقُوَّةِ إِلَيْهِ، سُبْحَانَ مَنِ التَّسْبِيحُ مِنَّةٌ مِنْهُ عَلَى مَنِ ٱعْتَمَدَ عَلَيْهِ، سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ كُلُّ شَيْءٍ بِحَمْدِهِ، سُبْحَانَكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، يَا مَنْ يُسَبِّحُ لَهُ الجَمِيعُ تَدَارَكْنِي بِعَفْوِكَ فَإِنِّي جَزُوعٌ. ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةً، فَإِنَّهُ لَا تَأْتِي عَلَيْهِ

(1) أخرجه مسلم (2709) وأبو داود (3899)

أَرْبَعُونَ يَوْمًا إِلَّا وَقَدْ أَتَتْهُ الدُّنْيَا بِحَذَافِيرِهَا، وَهْوَ مُجَرَّبُ الفَائِدَةِ.

وَالحَاصِلُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ أَثَرَ أَسْرَارِ الأَوْلِيَاءِ مُقَيَّدٌ بِأَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ، فَمَنْ أَرَادَ نُجْحَ مَقْصِدِهِ فَلْيُقَدِّمِ الشَّرْعِيَّاتِ، ثُمَّ يُتْبِعُهَا مَا هُوَ وَارِدٌ مِنْ نَوْعِهَا، وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ البُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ في كِتَابِهِ «قَبَسُ الاَقْتِدَاءِ إِلَى وَفْقِ السَّعَادَةِ»[1] حَيْثُ قَالَ: فَمَنْ عَرَفَ أَوْرَادَهُ ـ إِلَى آخِرِهِ ـ فَٱنْظُرْهُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ الذِّكْرَ وَالدُّعَاءَ وَغَيْرَهُمَا لَا يُبَدِّلُ قَدَرًا وَلَا يُغَيِّرُ قَضَاءً، وَإِنَّمَا هُوَ عُبُودِيَّةٌ ٱقْتَرَنَتْ بِسَبَبٍ كَٱقْتِرَانِ الصَّلَاةِ بِوَقْتِهَا، وَرُتِّبَ عَلَيْهِ الإِجَابَةُ كَمَا رُتِّبَ ثَوَابُ الصَّلَاةِ عَلَيْهَا.

وَبِالجُمْلَةِ فَهْوَ يُفِيدُ عَيْنَ المَقْصِدِ، أَوِ اللُّطْفَ فِي القَضَاءِ وَسُهُولَةَ الأَمْرِ عَلَى النَّفْسِ حَتَّى تَبْرُدَ حُرْقَةُ الاَحْتِيَاجِ ٱلَّتِي هِيَ مَقْصُودُ الطَّلَبِ، فَتَوَجَّهْ مُفَوِّضًا مُسَلِّمًا حَسَنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ فِيمَا تَطْلُبُ وَأَتْبِعْ ذَلِكَ بِالرِّضَى وَالتَّسْلِيمِ، وَرَبُّكَ الفَتَّاحُ العَلِيمُ.

---

(1) واسمه الكامل: «قبس الاقتداء إلى وفق السعادة ونجم الاهتداء إلى شرف السيادة» للشيخ شهاب الدين ابي العباس أحمد بن يوسف القرشي البوني (ت622هـ) قال الشيخ زرُّوق: جملة كتب الشيخ أبي العباس البوني واجبةُ الاجتناب، إلا ثلاثة لثلاثة: «**عَلَمُ الهُدَى**» للعارف والمريد المتسع في باب العلم بعد إشرافه على الحقيقة، و«**مواقِفُ الغايات**» لمن يعرف موارد النفوس ومواضع السلوك، و«**قبس الاهتداء إلى وفق السعادة**» لمن أراد الاستعانة في توجُّهه بأسماء الحقِّ سبحانه. وما سوى ذلك فضرَرُه أكثر من نفعه، لا سيما ما بأيدي الناس المسمى «**شمس المعارف**» فإنما هو ظلامها على الضعفاء. وقد رأيت جزءًا من كتاب مسمى بذلك فرأيت من ترتيبه العجب العجاب، فذكر لي بعض الناس أنه الأصل، وأن الذي بأيدي الناس وضعه بعض أصحاب الشيخ بمصر، لأنه لما بلغه الكتاب المذكور طلبه منه بعض الملوك، فأدركته الغيرة من بَذْلِه لغير أهْلِه، فسترَهُ وبعث بهذا لهم، والله أعلم بالأمر. (عدة المريد الصادق، ص 245)

الفَصْلُ الثَّالِثُ

فِي اخْتِصَاصِ حِزْبِ البَحْرِ بِهَذَا الاسْمِ وَسَبَبِ وَضْعِهِ وَوَجْهِ التَّصَرُّفِ بِهِ وَحُكْمِ رُكُوبِ البَحْرِ وَبَعْضِ خَوَاصِّهِ وَالخَوَاصِّ الجَارِيَةِ فِيهِ

فَأَمَّا ٱخْتِصَاصُهُ بِٱسْمِ حِزْبِ البَحْرِ فَلِأَنَّهُ وُضِعَ فِيهِ وَمِنْ أَجْلِهِ، وَفِيهِ وَقَعَ أَوَّلُ التَّوَجُّهِ بِهِ، وَلِذِكْرِ البُحُورِ المَذْكُورَةِ فِيهِ بِمَا ذُكِرَتْ بِهِ مِنْ أَسْمَائِهَا وَأَمَاكِنِهَا، وَلِأَنَّهُ بَحْرٌ فِي عِلْمِهِ وَخَوَاصِّهِ بِحيْثُ لَوْ تَوَجَّهَ لَهُ أَحَدٌ بِالشَّرْحِ عَلَى حَقِيقَتِهِ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى ٱسْتِيفَاءِ مَعَانِيهِ، وَيَكْفِي فِي ذَلِكَ مَا فِيهِ مِنَ الفَوَاتِحِ، أَعْنِي الحُرُوفَ المَرْمُوزَةَ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ، فَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ ـ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ـ أَنَّهُ لَوْ شَاءَ وَقَرَ سَبْعِينَ بَعِيرًا فِي مَعَانِي ﴿كٓهيعٓصٓ﴾، وَكَذَلِكَ القَوْلُ فِيمَا هُوَ مِنْ نَوْعِهَا.

وَأَمَّا سَببُ وَضْعِهِ فَإِنَّ الشَّيْخَ سَافَرَ فِي بَحْرِ القَلْزَمِ مَعَ نَصْرَانِيٍّ بِقَصْدِ الحَجِّ، فَتَوَقَّفَ عَلَيْهِمُ الرِّيحُ أَيَّامًا فَرَأَى النَّبِيءَ ﷺ فِي مُبَشِّرَةٍ فَلَقَّنَهُ إِيَّاهُ فَقَرَأَهُ وَأَمَرَ النَّصْرَانِيَّ بِالسَّفَرِ فَقَالَ: وَأَيْنَ الرِّيحُ؟ فَقَالَ لَهُ: ٱفْعَلْ فَإِنَّهُ الآنَ يأْتِيكَ، فَكَانَ الأَمْرُ كَمَا قَالَ، وَأَسْلَمَ النَّصْرَانِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ، وَقَدْ طَالَ عَهْدِي بِالحِكَايَةِ فَٱنْظُرْهَا.

وَأَمَّا التَّصَرُّفُ بِهَذَا الحِزْبِ فَهْوَ بِحَسَبِ النِّيَّةِ وَالهِمَّةِ، يُتَصَرَّفُ بِهِ فِي الجَلْبِ وَالدَّفْعِ، وَيَنْوِي المُرَادَ عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَسَخِّرْ لَنَا هَذَا البَحْرَ»، كَذَا قَالَ

ٱبْنُ عَبَّادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِيمَا رَأَيْتُ بِخَطِّهِ، وَهْوَ صَحِيحٌ.

وَقَالَ ٱبْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي لَطَائِفِ المِنَنِ: هُوَ وِرْدٌ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ، وَالحِزْبُ الكَبِيرُ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

قُلْتُ: وَمُنَاجَاةُ حِكَمِ ٱبْنِ عَطَاءِ اللَّهِ عِنْدَ السَّحَرِ، وَلِكُلٍّ سِرٌّ يَخُصُّهُ يَتَعَرَّفُهُ المُوَاظِبُ لَهَا فِي أَقْرَبِ مُدَّةٍ إِذَا لَازَمَ التَّقْوَى وَالٱسْتِقَامَةَ دُونَ كَبِيرِ تَكَلُّفٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا حُكْمُ رُكُوبِ البَحْرِ مِنْ حَيْثُ هُوَ فَلَا خِلَافَ اليَوْمَ فِي جَوَازِهِ وَإِنِ ٱخْتَلَفَ فِيهِ نَظَرُ السَّلَفِ. ثُمَّ هُوَ مَمْنُوعٌ فِي أَحْوَالٍ خَمْسَةٍ:

ـ **أَوَّلُهَا**: إِذَا أَدَّى لِتَرْكِ الفَرَائِضِ أَوْ نَقْصِهَا، فَقَدْ قَالَ مَالِكٌ ـ رَحِمَهُ اللَّهُ ـ لِلَّذِي يَمِيدُ فَلَا يُصَلِّي، أَيَرْكَبُ حَيْثُ لَا يُصَلِّي؟ وَيْلٌ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ.

ـ **وَالثَّانِي**: إِذَا كَانَ مَخُوفًا بِٱرْتِجَاجِهِ مِنَ الغَرَقِ فِيهِ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ رُكُوبُهُ لِأَنَّهُ مِنَ الإِلْقَاءِ لِلتَّهْلُكَةِ. قَالُوا: وَذَلِكَ مِنْ دُخُولِ الشَّمْسِ العَقْرَبَ إِلَى آخِرِ الشِّتَاءِ.

ـ **الثَّالِثُ**: إِذَا خِيفَ فِيهِ الأَسْرُ وَٱسْتِهْلَاكُ العَدُوِّ فِي النَّفْسِ أَوِ المَالِ لَا يَجُوزُ رُكُوبُهُ، بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ مَعَهُمْ آمِنًا وَالحُكْمُ لِلْمُسْلِمِينَ لِقُوَّةِ يَدِهِمْ وَأَخْذِ رَهَائِنِهِمْ وَمَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ.

ـ **الرَّابِعُ**: إِذَا أَدَّى رُكُوبُهُ لِلدُّخُولِ تَحْتَ أَحْكَامِهِمْ وَالتَّذَلُّلِ لَهُمْ وَمُشَاهَدَةِ

مُنْكَرِهِمْ مَعَ الأَمْنِ عَلَى النَّفْسِ وَالمَالِ بَالاَسْتِيثَاقِ مِنْهُمْ. وَهَذِهِ حَالَةُ المُسْلِمِينَ اليَوْمَ فِي الرُّكُوبِ مَعَ أَهْلِ الطَّرَائِدِ وَنَحْوِهِمْ. وَقَدْ أَجْرَاهَا بَعْضُ الشُّيُوخِ عَلَى مَسْأَلَةِ التِّجَارَةِ لِأَرْضِ العَدُوِّ، وَمَشْهُورُ المَذْهَبِ فِيهَا الكَرَاهَةُ. وَهْيَ مِنْ قَبِيلِ الجَائِزِ، وَعَلَيْهِ يُفْهَمُ رُكُوبُ أَيِمَّةِ العُلَمَاءِ وَالصُّلَحَاءِ مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَكَأَنَّهُمُ ٱسْتَخفُّوا الكَرَاهَةَ فِي مُقَابَلَةِ تَحْصِيلِ الوَاجِبِ ٱلَّذِي هُو الحَجُّ وَمَا فِي مَعْنَاهُ. وَلَيْسَ رُكُوبُ الشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ مَعَ النَّصْرَانِيِّ مِنْ هَذَا القَبِيلِ لِأَنَّ هَذَا البَحْرَ الحُكْمُ فِيهِ لِلْإِسْلَامِ، وَالنَّصْرَانِيُّ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الحَرْبِ، وَإِنَّمَا يَدْخُلُهُ خَائِفًا أَوْ مُؤَمَّنًا، لَا قَائِمًا بِذَاتِهِ، فَهْوَ خَدِيمٌ فِيهِ. وَقَدْ أَجَازَ مَالِكٌ ٱخْتِيارَ الجَمَّالِ النَّصْرَانِيِّ لِكَوْنِهِ أَرْفَقَ فِي الكِرَاءِ وَأَحْسَنَ أَخْلَاقًا، فَقَالَ ٱبْنُ فَرْحُونَ: الكِرَاءُ لِلْمُسْلِمِ ٱلَّذِي لَا يُصَلِّي أَخَفُّ أَمْرًا مِنْهُ، فَهْوَ أَحْرَى فِي الجَوَازِ. وَفِيهِ نَظَرٌ.

ـ **الخَامِسُ**: إِذَا خِيفَ بِرُكُوبِهِ كَشْفُ عَوْرَةٍ، كَرُكُوبِ المَرْأَةِ فِي المَرْكَبِ الصَّغِيرِ لَا تَقَعُ لَهَا فِيهِ سُتْرَةٌ فَقَدْ مَنَعَ مَالِكٌ ذَلِكَ حَتَّى فِي حَجِّهَا، إِلَّا أَنْ تَخْتَصَّ بِمَوْضِعٍ فِي مَرْكَبٍ كَبِيرٍ عَلَى المَشْهُورِ.

فَأَمَّا ذِكْرُ الخَوَاصِّ ٱلَّتِي فِي البَحْرِ وَالجَارِيَةِ فِيهِ فَيَطُولُ ذِكْرُهَا وَلَا نَقْدِرُ عَلَى القِيَامِ بِهَا، وَحَسْبُكَ أَنَّهُ كُلَّهُ رَحْمَةٌ وَبَرَكَةٌ وَنَجاةٌ وَهَلَكَةٌ، فَظَهْرُهُ مَجَارٍ لِلْفُلْكِ، وَقَعْرُهُ لَآلِئُ لِلْمُلْكِ، وَمَوْجُهُ مِفْتَاحُ لِلْهُلْكِ، وَمَاؤُهُ طَهُورٌ، وَمَيْتَتُهُ حَلَالٌ.

وَخَرَّجَ الدَّارَقُطْنِيُّ أَنَّهُ طُهُورٌ لِلْمَلَائِكَةِ إِذَا عَرَجُوا وَإِذَا نَزَلُوا[1]. وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِعَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صِفْ لِيَ البَحْرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، مَخْلُوقٌ عَظِيمٌ يَرْكَبُهُ خَلْقٌ ضَعِيفٌ، دُودٌ عَلَى عُودٍ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا جَرَمَ لَوْلَا الحَجُّ لَضَرَبْتُ مَنْ يَرْكَبُهُ بِالدِّرَّةِ[2]. ثُمَّ مَنَعَ رُكُوبَهُ، وَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ مُدَّةٍ. وَكَذَلِكَ وَقَعَ لِعُثْمَانَ وَمُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثُمَّ ٱسْتَقَرَّ الإِجْمَاعُ عَلَى جَوَازِهِ بِشَرْطِهِ، وَبِاللَّهِ سُبْحَانَهُ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ آنَ أَنْ نَقْبِضَ العَنَانَ وَنَرْجِعَ إِلَى المَقْصُودِ، وَهْوَ الكَلَامُ عَلَى أَلْفَاظِ الحِزْبِ المَذْكُورِ، حَسْبَمَا يُيَسَّرُ وَيَقْرُبُ تَنَاوُلُهُ، وَمِنَ اللَّهِ الفَتْحُ وَالتَّيْسِيرُ، وَهْوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

۞ يَا عَلِيُّ يَا عَظِيمُ يَا حَلِيمُ يَا عَلِيمُ، أَنْتَ رَبِّي وَعِلْمُكَ حَسْبِي، فَنِعْمَ الرَّبُّ رَبِّي، وَنِعْمَ الحَسْبُ حَسْبِي، تَنْصُرُ مَنْ تَشَاءُ وَأَنْتَ العَزِيزُ الرَّحِيمُ ۞

قُلْتُ: ٱفْتَتَحُهُ بِهَذِهِ الجُمْلَةِ لِأَنَّهَا تُشْعِرُ بِعَظَمَةِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَذِلَّةِ العُبُودِيَّةِ، وَالاكْتِفَاءِ بِعِلْمِهِ، وَالرُّجُوعِ إِلَيْهِ بِكُلِّ حَالٍ، وَالتَّفْوِيضِ لَهُ فِي الأَمْرِ[3]، مُوَافِقًا

(1) أخرجه في سننه (ج1/ص153) من كلام ابن عباس.

(2) الخبر بألفاظ متقاربة في تاريخ الطبري (ج4/ص257)

(3) خـ: الأمور.

لِلْغَرَضِ أَوْ مُخَالِفًا لَهُ، مَعَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ بِكَمَالِ الوَصْفِ الذَّاتِيِّ أَوَّلًا، وَالفِعْلِيِّ آخِرًا، لِأَنَّ كَمَالَ التَّوَجُّهِ إِنَّمَا يَكُونُ بِذَلِكَ.

فَكُلُّ تَوَجُّهٍ لَا يُشْعِرُ صَاحِبَهُ بِعَظَمَةِ الرُّبُوبِيَّةِ وَذِلَّةِ العُبُودِيَّةِ فِيهِ فَهُوَ تَلَاعُبٌ وَنَحْوُهُ. وَبِذَلِكَ وَقَعَ الجَوَابُ عَنْ عَدَمِ ٱنْتِفَاعِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ بِأَدْعِيَةٍ وَأَذْكَارٍ صَحِيحَةِ الوَعْدِ بِالإِجَابَةِ، مُجَرَّبَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالإِخْلَاصِ.

وَالاكْتِفَاءُ بِعِلْمِهِ تَعَالَى مَعَ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِ وَالتَّفْوِيضُ إِلَيْهِ فِي الإِجَابَةِ وَالعَطَاءِ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ وَعُمَدِ شَأْنِهِ، حَتَّى قَالَ الشَّيْخُ أَبُو محَمَّدٍ عَبْدُ العَزِيزِ المَهْدَوِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ فِي دُعَائِهِ تَارِكًا لِٱخْتِيَارِهِ، رَاضِيًا بِٱخْتِيَارِ الحَقِّ لَهُ، فَهُوَ مُسْتَدْرَجٌ، وَهُوَ مِمَّنْ قِيلَ فِيهِ: ٱقْضُوا حَاجَتَهُ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ. فَإِنْ كَانَ مَعَ ٱخْتِيَارِ الحَقِّ تَعَالَى لَا مَعَ اخْتِيَارِهِ لِنَفْسِهِ كَانَ مُجَابًا وَإِنْ لَمْ يُعْطَ، وَالأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا». ٱنْتَهَى.

ثُمَّ ٱلَّذِي تَضَمَّنَتْهُ هَذِهِ الجُمْلَةُ مِنَ الأَسْمَاءِ عَشَرَةٌ: سَبْعَةٌ ظَاهِرَةٌ، وَثَلَاثَةٌ بَاطِنَةٌ:

فَأَمَّا السَّبْعَةُ الظَّاهِرَةُ فَهِيَ ٱسْمُهُ: العَلِيُّ، العَظِيمُ، الحَلِيمُ، العَلِيمُ، الرَّبُّ، العَزِيزُ، الرَّحِيمُ.

وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ البَاطِنَةُ فَهِيَ ٱسْمُهُ: الكَافِي، النَّصِيرُ، الفَعَّالُ لِمَا يُرِيدُ.

فـ«العَلِيُّ»: هُوَ الَّذِي يَصْغُرُ عِنْدَ ذِكْرِ وَصْفِهِ كُلُّ شَيْءٍ سِوَاهُ[1].

وَ«العَظِيمُ»: هُوَ الَّذِي لَا نِسْبَةَ لِأَحَدٍ مَعَهُ فِي عُلُوِّ شَأْنِهِ وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ ذَاتًا وَصِفَاتٍ وَأَسْمَاءً وَأَفْعَالًا[2].

ثُمَّ هُوَ العَلِيُّ فِي عَظَمَتِهِ فَوْقَ كُلِّ عَظَمَةٍ لِغَيْرِهِ، وَالعَظِيمُ فِي عُلُوِّهِ عَنْ كُلِّ عُلُوٍّ لَا يَلِيقُ بِذَاتِهِ. فَهُمَا ٱسْمَانِ مُتَدَاخِلَانِ، يَسْرِي مَعْنَى كُلٍّ مِنْهُمَا فِي الآخَرِ بِٱرْتِفَاعِ الوَصْفِ إِلَى غَايَةِ مَا يُرَادُ بِهِ.

وَ«الحَلِيمُ»: ٱلَّذِي لَا يَدْعُوهُ الغَضَبُ لِتَعْجِيلِ العُقُوبَةِ عَلَى مَنْ عَصَاهُ، فَيُمْهِلُ العَاصِيَ وَإِنْ كَانَ لَا يُهْمِلُهُ[3]، ثُمَّ إِذَا تَرَكَ العُقُوبَةَ فَهْوَ عَفُوٌّ غَفُورٌ رَحِيمٌ.

وَ«العَلِيمُ»: المُحِيطُ عِلْمُهُ بِالكَائِنَاتِ وَغَيْرِهَا إِحَاطَةً لَا يَدْخُلُهَا قُصُورٌ وَلَا شَرْطٌ.

فَهُوَ يَعْلَمُ ذُنُوبَ عِبَادِهِ، وَلَا يُعَاجِلُهُمْ بِالعُقُوبَةِ حِلْمًا مِنْهُ، وَذَلِكَ مِنْ عَظَمَتِهِ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ ٱلَّذِي ظَهَرَ بِهِ البَحْرُ وَجَرَى بِهِ التَّصَرُّفُ فِيهِ.

---

(1) **زرُّوق**: العَلِيُّ: هُوَ المُرْتَفِعُ عَنْ مَدَارِكِ العُقُولِ وَنِهَايَتِهَا فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ، فَلَيْسَ كَذَاتِهِ ذَاتٌ، وَلَا كَصِفَاتِهِ صِفَاتٌ، وَلَا كَٱسْمِهِ ٱسْمٌ، وَلَا كَفِعْلِهِ فِعْلٌ. (المقصد الأسمى، ص105)

(2) **زرُّوق**: العَظِيمُ: هُوَ الَّذِي يَصْغُرُ عِنْدَ ذِكْرِ وَصْفِهِ كُلُّ شَيْءٍ سِوَاهُ، فَهْوَ سُبْحَانَهُ العَظِيمُ عَلَى الإِطْلَاقِ. (المقصد الأسمى، ص106)

(3) **زرُّوق**: الحَلِيمُ: هُوَ الَّذِي يُسَامِحُ الجَانِي وَيُمْهِلُهُ مَعَ ٱسْتِحْقَاقِهِ العُقُوبَةَ وَالمُؤَاخَذَةَ بِالذَّنْبِ. (المقصد الأسمى، ص105)

وَكَأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ التَّعْرِيضِ بِذِكْرِ الأَسْمَاءِ الـمُنَاسِبَةِ لِلْحَالَةِ وَالحَاجَةِ؛ لِأَنَّ البَحْرَ مَخْلُوقٌ عَظِيمٌ عَلِيٌّ فِي شَأْنِهِ كَما يَلِيقُ بِهِ، وَقَدْ ظَهَرَ فِيهِ مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ مَا ذَلَّلَهُ لِلْخَلْقِ وَسَخَّرَهُ لَهُمْ، حَتَّى أَكَلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا، وَٱسْتَخْرَجُوا مِنْهُ حِلْيَةً يَلْبَسُونَهَا، وَأَجْرَى فِيهِ الفُلْكُ بِمَا شَاءَ مِنْ قُدْرَتِهِ، فَلَمْ يَبْقَ لِعُلُوِّ عَظَمَتِهِ نِسْبَةٌ إِلَّا الدَّلَالَةَ عَلَى عَظَمَةِ مُسَخِّرِهِ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ .

ثُمَّ يَرْكَبُهُ العَاصِي وَالـمُطِيعُ، فَلَمْ يُسَلِّطْهُ عَلَيْهِمْ حِلْمًا مِنْهُ وَلُطْفًا، مَعَ عِلْمِهِ بِجُرْمِهِمْ فِيهِ، بَلْ إِذَا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَ القَائِمِينَ فِيهِ وَالـمُتَرَدِّدِينَ لَهُ أَشَدَّ النَّاسِ عِصْيَانًا وَأَكْثَرَهُمْ تَمَرُّدًا لِيَتَحَقَّقَ[1] أَنَّ السَّيْرَ فِيهِ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَأَنَّ الأَسْبَابَ لَا أَثَرَ لَهَا فِي فِعْلِهِ[2].

فَالبَحْرُ دَالٌّ عَلَى عَظَمَةِ اللَّهِ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَعَلَى حِلْمِهِ[3] بِأَفْعَالِ الخَلْقِ فِيهِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ عُلُوِّ شَأْنِهِ تَعَالَى فِي ذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ وَأَفْعَالِهِ؛ إِذْ لَا أَعْظَمَ مِنْ حِلْمٍ مَعَ عِلْمٍ، وَلَا أَقْوَى مِنْ عَظَمَةٍ فِي عُلُوِّ شَأْنٍ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الجُمْلَةَ هِيَ ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ، وَرَجَّحَهُ ٱبْنُ عَبْدِ البَرِّ، وَهُوَ مُقْتَضَى الأَصْلِ فِي الأَوَّلِيْنَ، وَمَرْجِعُ الفُرُوعِ فِي الآخِرَيْنَ[4].

---

(1) خـ: حتى يتحقق.

(2) خـ: في البحر.

(3) خـ: علمه.

(4) خـ: الأخيرين.

وَقِيلَ لِبَعْضِ النَّاسِ فِي المَنَامِ: كُلُّ ٱسْمٍ سَرى مَعْنَاهُ فِي الأَسْمَاءِ فَهُوَ الأَعْظَمُ، وَذَلِكَ فِي الأَسْمَاءِ الحُسْنَى سَبْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَةٌ، مِنْهَا: «العَظِيمُ»، وَلَيْسَ مِنْهَا «ٱلرَّحْمَـٰنُ».

قُلْتُ: وَعَلَى ذَلِكَ دَلَّتِ الأَحَادِيثُ، إِذْ لَا يُوجَدُ مَا جَاءَ فِيهِ أَنَّهُ الٱسْمُ الأَعْظَمُ إِلَّا كَذَلِكَ، مَعَ ٱخْتِلَافِ ٱلأَلْفَاظِ وتَعَدُّدِ[1] الأَسْمَاءِ وَالأَوْصَافِ، مَرَّةً بِالبَسْطِ وَالجَمْعِ، وَمَرَّةً بِالإِفْرَادِ وَالتَّرْكِيبِ، فَٱفْهَمْ.

فَٱسْمُهُ تَعَالَى «العَلِيُّ العَظِيمُ» سَارِيَانِ فِي ٱسْمِهِ «العَلِيمِ» وَ«الحَلِيمِ» لِأَنَّهُ عَلِيٌّ فِي حِلْمِهِ وَعِلْمِهِ، عَظِيمٌ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلِأَجْلِ سَرَيَانِهِمَا فِي كُلِّ مَعْنًى تَعَلَّقَا بِالذَّاتِ وَالصِّفَاتِ وَالأَفْعَالِ؛ جُعِلَا خَاتِمَةَ آيَةِ الكُرْسِيِّ الَّتِي ٱفْتِتَاحُهَا بِأَسْمَاءِ الذَّاتِ، ثُمَّ جَوَامِعِ الصِّفَاتِ، ثُمَّ مَا يَجْرِي فِي الأَفْعَالِ وَتَجْرِي بِهِ، فَٱفْهَمْ.

ثُمَّ مَنْ عَلِمَ أَنَّهُ العَلِيُّ العَظِيمُ لَزِمَ التَّعْظِيمُ وَالإِجْلَالُ قَلْبَهُ، وَٱنْصَبَغَتْ[2] بِهِ رُوحُهُ، وَٱنْبَسَطَ بِهِ سِرُّهُ، فَلَمْ يَبْقَ لَهُ عَنْ نَفْسِهِ إِخْبَارٌ[3]، وَلَا يَقَرُّ لَهُ مَعَ غَيْرِ اللَّهِ قَرَارٌ.

(1) خـ: وتعديد.

(2) خـ: وانطبعت.

(3) خـ: اختيار.

وَمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ٱكْتَفَى بِهِ، رَاجِيًا إِحْسَانَهُ، وَمُحَسِّنًا لِلظَّنِّ[1] بِهِ فِي جَمِيعِ الأَحْوَالِ، فَلَمْ يَبْقَ لِلْبَحْرِ وَلَا لِغَيْرِهِ فِي عَيْنِهِ نِسْبَةٌ؛ شَغَفًا[2] بِمَوْلَاهُ، وَفَنَاءً فِيهِ دُونَ مَا سِوَاهُ، فَيَقُولُ بِكُلِّ جَارِحَةٍ فِيهِ: «أَنْتَ رَبِّيَ الَّذِي لَا رَبَّ لِي غَيْرُهُ[3]، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ لِي رَبٌّ غَيْرُهُ[4]؛ لِكَمَالِ وَصْفِهِ فِي عَظَمَتِهِ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ، فَلَا أُبَالِي بِغَيْرِهِ، وَلَا أَتَوَجَّهُ لِسِوَاهُ، وَلَا أَرْجُو النَّفْعَ وَأَخْشَى الضُّرَّ مِنْ غَيْرِهِ».

وَ«الرَّبُّ»: الـمَالِكُ ٱلَّذِي يُرَبِّي عِبَادَهُ بِإِحْسَانِهِ، فَلَا مَالِكَ غَيْرُهُ، وَلَا مُدَبِّرَ سِوَاهُ.

فَكَلِمَةُ الشَّيْخِ هَذِهِ تَبَرُّؤٌ مِنَ التَّعَلُّقِ بِمَا سِوَى اللَّهِ.

وَقَوْلُهُ: «عِلْمُكَ حَسْبِي» ٱكْتِفَاءٌ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمِنْ لَازِمِ ذَلِكَ التَّفْوِيضُ إِلَيْهِ فِيمَا هُوَ بِهِ، وَالنَّظَرُ لِـمَا عِنْدَهُ بِلَا سَبَبٍ مِنْ نَفْسِهِ.

وَمَعْنَى «حَسْبِي»: يَكْفِينِي فِيمَا أَنَا فِيهِ، وَهُوَ فِي هَذَا الكَلَامِ مُتَأَسٍّ بِخَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ حِينَ زُجَّ بِهِ فِي الـمِنْجَنِيقِ، فَتَلَقَّاهُ جِبْرِيلُ قَائِلًا: أَلَكَ حَاجَةٌ؟ قَالَ: أَمَّا إِلَيْكَ فَلَا، وَأَمَّا إِلَى رَبِّي فَبَلَى. قَالَ إِذًا فَٱسْأَلْهُ.

---

(1) خـ: الظنَّ.

(2) خـ: شغلا.

(3) خـ: غَيْرُك.

(4) خـ: غَيْرُك.

قَالَ: حَسْبِي مِنْ سُؤَالِي عِلْمُهُ بِحَالِي[1].

وَهُوَ طَرِيقُ العَارِفِينَ عِنْدَ تَعَذُّرِ الأَسْبَابِ، أَعْنِي الرُّجُوعَ لِلْعِلْمِ[2] بِالاسْتِسْلَامِ وَتَرْكِ الطَّلَبِ، بِخِلَافِ حَالِ قَبُولِ المَحَلِّ لِلأَسْبَابِ، فَإِنَّ العَمَلَ بِهَا مَطْلُوبٌ.

وَاعْتَبِرْ هَذَا بِأَمْرِ أُمِّ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِإِلْقَائِهِ فِي البَحْرِ، وَإِجَابَةِ المَلَائِكَةِ لِلُوطٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِقَوْلِهَا: ﴿إِنَّهُۥ قَدْ جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [هود: 75] عِنْدَ قَوْلِهِ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِىٓ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: 79]، فَهُوَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ - أَرَادَ مُقَابَلَتَهُمْ بِالأَسْبَابِ لَوْ وَجَدَهَا، فَأُجِيبَ بِنُفُوذِ الأَمْرِ، وَأَنَّهُ لَا مَحَلَّ لَهَا، وَلِذَلِكَ أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ»[3]، عَلَى مَعْنَى أَنَّ

---

(1) أورده البغوي في تفسيره عن أبي بن كعب رضي الله عنه (معالم التنزيل، ج3/ص294) قَالَ الشِّهَابُ الخَفَاجِيُّ: وَهَذَا مَقَامٌ لَا يُنَافِي دُعَاءَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَسُؤَالَهُمْ لِإِظْهَارِ الاحْتِيَاجِ وَتَعْفِيرِ جَبْهَةِ التَّضَرُّعِ فِي تُرَابِ المَذَلَّةِ، وَلِذَا وَرَدَ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ المُلِحِّينَ فِي الدُّعَاءِ، وَلِكُلٍّ مَقَامٍ مَقَالٌ. (عناية القاضي، ج6/ص262) وهذا الأثر مناسبٌ لقول إبراهيم في دعائه: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِى وَمَا نُعْلِنُ﴾[إبراهيم: 39]، قال البَيْضَاوِيُّ: وَالمَعْنَى: إِنَّكَ أَعْلَمُ بِأَحْوَالِنَا وَمَصَالِحِنَا، وَأَرْحَمُ مِنَّا بِأَنْفُسِنَا، فَلَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى الطَّلَبِ، لَكِنَّنَا نَدْعُوكَ إِظْهَاراً لِعُبُودِيَّتِكَ، وَافْتِقَاراً إِلَى رَحْمَتِكَ، وَاسْتِجْلَاباً لِنَيْلِ مَا عِنْدَكَ. (أنوار التنزيل، ج3/ص227) وقال المُلا علي القاري: وَرَدَ فِي الحَدِيثِ الصَّحِيحِ: «مَنْ شَغَلَهُ ذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ»[مصنف ابن أبي شيبة: 29273]. وَكَأَنَّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ السُّؤَالَ بِلِسَانِ الحَالِ أَدْعَى إِلَى وُصُولِ الكَمَالِ مِنْ بَيَانِ المَقَالِ، وَلِذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «حَسْبِي مِنْ سُؤَالِي عِلْمُهُ بِحَالِي». (مرقاة المفاتيح، ج4/ص1530)

(2) أي: لعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه (3372) ومسلم في صحيحه (238)

تَرَحُّمَهُ عَلَيْهِ إِنَّمَا كَانَ لِظَنِّهِ أَنَّ الأَسْبَابَ بَقِيَ لَهَا مَحَلٌّ، لَا مَا يَفْهَمُهُ مَنْ لَا حَقِيقَةَ عِنْدَهُ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى الضَّلَالِ وَنَحْوِهِ، فَٱفْهَمْ.

۞ وَاعْلَمْ أَنَّ التَّوَجُّهَاتِ عِنْدَ الاحْتِيَاجِ ثَلَاثَةٌ:

ـ **أَوَّلُهَا**: التَّوَجُّهُ بِالاسْتِسْلَامِ، وَذَلِكَ عِنْدَ تَعَذُّرِ الأَسْبَابِ كَمَا تَقَدَّمَ.

ـ **الثَّانِي**: التَّوَجُّهُ بِالسُّؤَالِ وَالطَّلَبِ، وَذَلِكَ عِنْدَ انْشِرَاحِ الوَقْتِ[1] وَجَرَيَانِهِ بِالمُعْتَادِ، وَمَوْقِفِ تَذْكِيرِ النَّفْسِ بِالافْتِقَارِ حِينَ غَفْلَتِهَا[2] عَنِ التَّوَجُّهِ[3] وَالاضْطِرَارِ، أَوْ يَكُونُ لِانْبِسَاطِ تَعْلِيمٍ أَوْ تَذْكِيرٍ[4] وَنَحْوِهِ.

ـ **الثَّالِثُ**: التَّوَجُّهُ بِالتَّفْوِيضِ، وَذَلِكَ حِينَ يَغْلِبُ حُسْنُ الظَّنِّ وَالاكْتِفَاءُ بِالعِلْمِ، وَيَتَحَقَّقُ التَّوْحِيدُ وَالاشْتِغَالُ بِالذِّكْرِ، كَقَوْلِ إِبْرَاهِيمَ عَلَى نَبِيِّنَا وعَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: ﴿وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ﴾ [الشعراء: 82]، وَقَوْلِ مُوسَى عَلَى نَبِيِّنَا وعَلَيْهِ الصَّلَاةُ والسَّلَامُ: ﴿رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: 24]، وَقَوْلِ نَبِيِّنَا ﷺ: «لَا غَنَاءَ لِي عَنْ عَافِيَتِكَ، عَافِيَتُكَ أَوْسَعُ لِي»[5]، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

---

(1) خـ: القَلْبِ.

(2) خـ: عُقْلَتِهَا.

(3) خـ: التَّوْحِيد.

(4) خـ: الانْبِسَاطُ تَعْلِيمًا أَوْ تَذْكِيرًا.

(5) قوله ﷺ: «وَلَكِنْ عَافِيَتُكَ أَوْسَعُ لِي» أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (ج14/ص139)

قَالُوا: وَهُوَ جَمْعٌ لِسُكُوتِ السَّاكِتِ وَسُؤَالِ السَّائِلِ، وَحَقِيقَتُهُ: ثَنَاءٌ فِي مَحَلِّ السُّؤَالِ، أَوْ ذِكْرُ الحَاجَةِ دُونَ طَلَبِ التَّحْصِيلِ بِاللَّفْظِ وَإِنْ كَانَ مَقْصُودًا لَهُ، كَمَا قِيلَ:

أَأَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حَيَاؤُكَ إِنَّ شِيمَتَكَ الحيَاءُ

إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ المَرْءُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعَرُّضِهِ الثَّنَاءُ

وَلَمَّا كَانَ البَحْرُ لَا مَدْخَلَ لِلْأَسْبَابِ فِي تَسْخِيرِهِ، حَسُنَ التَّفْوِيضُ فِي شَأْنِهِ، وَلَمَّا كَانَ مِمَّا تُداخِلُهُ الأَسْبَابُ فِي التَّصَرُّفِ فِيهِ حَسُنَ السُّؤَالُ فِي ذَلِكَ، فَلِذَلِكَ جَمَعَ الشَّيْخُ بَيْنَهُمَا، فَٱنْظُرْ ذَلِكَ.

وَقَوْلُهُ: «**فَنِعْمَ الرَّبُّ رَبِّي، وَنِعْمَ الحَسْبُ حَسْبِي**»، أَتَى بِهِ لِلْإِشْعَارِ بِعَظِيمِ الثَّنَاءِ، حَتَّى تَسْكُنَ النَّفْسُ لَهُ تَعَالَى فِيمَا تُرِيدُ(1) طَلَبَهُ وَالتَّوَجُّهَ فِيهِ؛ لِشُعُورِهَا بِالعَظَمَةِ فِيمَا هِيَ بِهِ، وَإِلَّا فَهِيَ جُمْلَةٌ مُتَحَقِّقَةٌ، إِذْ هُوَ نِعْمَ المَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَا يَخْذُلُ مَنْ تَعَلَّقَ بِهِ، وَلَا يُهْمِلُ مَنِ ٱسْتَنَدَ إِلَيْهِ وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَيْهِ؛ ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[الطلاق: 2] أَيْ: كَافِيهِ وَوَاقِيهِ وَنَاصِرُهُ.

وَقَدْ أَخْبَرَ ـ تَعَالَى ـ عَنْ قَوْمٍ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟

(1) خـ: بما يريدُ.

لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَانقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَاتَّبَعُواْ رِضْوَانَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: 174]، فَجَعَلَ خَاصِّيَّةَ هَذَا الذِّكْرِ لِمَنْ قَالَهُ بِإِخْلَاصٍ: جَرَيَانَ النِّعْمَةِ وَالفَضْلِ، وَصَرْفَ السُّوءِ، وَحُصُولَ التَّوْفِيقِ، ثُمَّ عَرَّضَ بِالزِّيَادَةِ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: 174].

وَقَدْ كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَأَجَابَ بِمَا ذَكَرْنَاهُ[1]، فَٱفْهَمْ.

وَقَوْلُهُ: «**تَنْصُرُ مَنْ تَشَاءُ وَأَنْتَ العَزِيزُ الرَّحِيمُ**» هُوَ مَوْقِفُ التَّفْوِيضِ بِالرُّجُوعِ إِلَى أَنَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ، فَلَا يُنَازَعُ فِي حُكْمِهِ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ؛ لِأَنَّهُ «العَزِيزُ»، أَيِ الغَالِبُ الَّذِي لَا يُغْلَبُ، وَالقَادِرُ الَّذِي لَا يُرَدُّ أَمْرُهُ[2]، فَلَا يَسَعُ إِلَّا الاَسْتِسْلَامُ لَهُ، وَ«الرَّحِيمُ» الَّذِي يَرْحَمُ عِبَادَهُ بِإِيصَالِ إِمْدَادِهِ مِنْ نَصْرٍ وَغَيْرِهِ، بِظُهُورِ العِزَّةِ فِي المَنْصُورِ عَلَيْهِمْ، وَظُهُورِ الرَّحْمَةِ فِي المَنْصُورِينَ، فَرَحِمَ هَؤُلَاءِ بِعَيْنِ مَا بِهِ نَصَرَ عَلَى هَوُلَاءِ، ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَآءُ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ﴾ [العنكبوت: 20].

---

(1) روى الإمامُ أبُو الوَلِيد الباجِي بسَنَدِهِ عن عيسى بْنِ عُمَرَ قال: كانَ نَقْشُ خَاتَمِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: «حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: سَمِعْتُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ لِقَوْمٍ قَالُوا: «حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ»: ﴿فَانقَلَبُواْ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾[آل عمران: 174]. (المنتقى شرح الموطا، ج1/ص100)

(2) **زَرُّوق**: العَزِيزُ: هُوَ القَاهِرُ لِجَمِيعِ المُمْكِنَاتِ فِعْلًا وَتَرْكًا. (المقصد الأسمى، ص42)

وَبِالجُمْلَةِ فَالشَّيْخُ قَدْ أَتَى فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ بِجَوَامِعِ التَّوْحِيدِ، وَيَنَابِيعِ الإِيمَانِ، وَخَالِصِ الحَقِيقَةِ، عَلَى بِسَاطِ تَعْظِيمِ الرُّبُوبِيَّة، وَٱفْتِقَارِ العُبُودِيَّةِ، وَبِذَلِكَ ٱفْتَتَحَ حِزْبَهُ الكَبِيرَ إِذْ جَعَلَ طَالِعَتَهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ [الأنعام: 54] الآيَةَ، فَأَشْعَرَ بِٱتِّسَاعِ الرَّحْمَةِ فِي عَيْنِ الجَلَالِ، وَبِالجَلَالِ الوَاسِعِ فِي عَيْنِ الرَّحْمَةِ.

ثُمَّ سَأَلَ مِنْ مَوْلَاهُ العِصْمَةَ ـ الَّتِي هِيَ مَنْعُ الوُصُولِ إِلَى الذَّنْبِ بَعْدَ[1] القُدْرَةِ عَلَى وَجْهٍ لَا يُمْكِنُ تَخَلُّفُهُ؛ لِإِيجَابِهِ مِنَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ جَائِزًا فِي أَصْلِهِ ـ فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

۞ نَسْأَلُكَ العِصْمَةَ فِي الحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ، وَالكَلِمَاتِ وَالإِرَادَاتِ والخَطَرَاتِ[2]، مِنَ الظُّنُونِ وَالشُّكُوكِ وَالأَوْهَامِ السَّاتِرَةِ لِلْقُلُوبِ عَنْ مُطَالَعَةِ الغُيُوبِ. ۞

قُلْتُ: سَأَلَ اللَّهَ العِصْمَةَ مِنْ مُوجِبَاتِ الحِجَابِ بِأَيِّ وَجْهٍ[3] كَانَتْ؛

---

(1) خـ: بِيَدِ.

(2) **ابْنُ بَاخِلا**: الصِّفاتُ الصَّادِرَةُ مِنَ العَبْدِ نَوْعَانِ: مِنْ قَلْبِهِ، وَقَالَبِهِ: فَالَّذِي مِنْ قَلْبِهِ نَوْعَانِ: شَيْءٌ وَرَدَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَعْزِمَ عَلَيْهِ وَهُوَ **الخَطْرَةُ**، وَشَيْءٌ صَمَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ **الإِرَادَةُ**. وَالَّذِي مِنْ قَالَبِهِ نَوْعَانِ: نُطْقٌ بِاللِّسَانِ وَهِيَ **الكَلِمَةُ**، وَفِعْلٌ بِالأَرْكَانِ وَهُوَ **الحَرَكَةُ**، فَشَمِلَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ سَائِرَ صِفَاتِ العَبْدِ الاخْتِيَارِيَّةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، قَلْبًا وَقَالَبًا، طَاعَةً وَمَعْصِيَةً، غَفْلَةً وَيَقَظَةً. وَجَاءَ بِلَفْظِ «فِي» بِمَعْنَى الحَالِ، كَأَنَّهُ قَالَ: اعْصِمْنِي فِي حَالِ وُجُودِ هَذِهِ الصِّفَاتِ وَتَرَدُّدِي فِيهَا وَوُرُودِهَا عَلَيَّ. (اللطيفة المرضية، ص15 طبعة دار الإحسان)

(3) في (خ): فِي أَيِّ وَجْهٍ.

لِأَنَّ الحِجَابَ أَصْلُ كُلِّ بَلِيَّةٍ، كَما أَنَّ العِصْمَةَ أَصْلُ كُلِّ وِقَايَةٍ، حَتَّى لَقَدْ قِيلَ: «إِنَّهَا الاَمْتِنَاعُ مِنَ الذَّنْبِ مَعَ ٱسْتِحَالَةِ الوُقُوعِ فِيهِ»[1]، أَيِ ٱمْتِنَاعُهُ تَحْقِيقًا؛ لِإِيجَابِ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، لَا أَنَّهُ مُسْتَحِيلٌ لِذَاتِهِ.

ثُمَّ إِنَّ العِصْمَةَ تَقَعُ فِي نَفْسِ الأَمْرِ لِمَنْ خَصَّهُ اللَّهُ بِهَا مِنْ نَبِيءٍ أَوْ وَلِيٍّ أَوْ غَيْرِهِمَا عُمُومًا، إِلَّا أَنَّهَا وَاجِبَةٌ[2] لِلْأَنْبِيَاءِ ـ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ فَلَا يَصِحُّ تَخَلُّفُهَا عَنْهُمْ، وَلَا دَعْوَاهَا مِنْ غَيْرِهِمْ؛ لِجَوَازِ النَّقِيضِ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا يَصِحُّ وَصْفُ غَيْرِهِمْ بِالحِفْظِ الَّذِي هُوَ ٱنْتِفَاءُ الذَّنْبِ مَعَ إِمْكَانِ الوُقُوعِ فِيهِ، فَالأَنْبِيَاءُ مَعْصُومُونَ، وَالأَوْلِيَاءُ مَحْفُوظُونَ فِي حُكْمِ الظَّاهِرِ[3].

وَقَدْ يَكُونُ الحِفْظُ مِنَ العِصْمَةِ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنْ لَا سَبِيلَ لَنَا إِلَيْهِ، وَإِنْ كُنَّا نَطْلُبُ وُجُودَهُ وَنَتَحَقَّقُ إِمْكَانَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

---

(1) قال المؤلِّفُ إِثْرَ ذِكْرِهِ لِهَذَا التَّعْرِيف: فَالعِصْمَةُ لِلْأَنْبِيَاءِ، وَالحِفْظُ لِلْأَوْلِيَاءِ. (الطرر والحواشي، ص75)

(2) في (خ): وَجَبَتْ.

(3) العِصْمَةُ بمَعْنَى الحِفْظِ ثبتَ جوازُ طلبِهَا من اللَّهِ شَرْعًا بأدِلَّةٍ كثيرة، فمن القرآن قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُواْ بِاللَّهِ﴾[الحج: 76]، قال ابن عباس: سَلُوا رَبَّكُمْ أَنْ يَعْصِمَكُمْ مِنْ كُلِّ مَا يَسْخَطُ وَيَكْرَهُ. (التفسير البيسيط للواحدي، ج15/ص512) ومن السُّنة دعاؤُه ﷺ بقوله: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ». (أخرجه الحاكم في المستدك، 1925 وقال: صحيح على شرط مسلم). قال السيوطي: قال العراقي: فيه جوازُ سُؤال العِصْمَةِ مِن كُلِّ الذُّنُوب، وقد أَنْكَرَ بعْضُهُمْ جوازَ ذلك، إذ العِصْمَةُ إنّما هي للأنبياء والملائكةِ. والجوابُ أنَّها في حَقِّ الأنبياء والملائكة واجِبَةٌ، وفي حَقِّ غَيْرِهم جائِزَةٌ، وسؤالُ الجائِزِ جائِزٌ. (قوت المغتذي على جامع الترمذي، ج1/ص205) ومن هنا سألها الكثيرُ من الأئمة كقول خليل في مقدّمة مختصره: «واللَّهُ يَعْصِمُنَا مِنَ الزَّلَلِ». قال العدويُّ: المُؤَلِّفَ مِنْ العُلَمَاءِ العامِلِينَ الَّذِينَ يُقَلَّدُونَ فِي الأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ. فَإِنْ قُلْت: العِصْمَةُ خَاصَّةٌ بِالأَنْبِيَاءِ وَالمَلَائِكَةِ. قُلْت: تِلْكَ العِصْمَةُ الوَاجِبَةُ، لَا الجَائِزَةُ، وَالمَقْصُودُ بِالدُّعَاءِ هَذَا الثَّانِي. (حاشية على الشرح الصغير للخرشي على خليل، ج1/ص52)

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[آل عمران: 101] الآيَةَ، وَقَالَ نُوحٌ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ لِٱبْنِهِ: ﴿لاَ عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلاَّ مَن رَّحِمَ﴾ [هود: 43].

فَقَوْلُهُ: «**نَسْأَلُكَ العِصْمَةَ**» يُرِيدُ: نَطْلُبُ مِنْكَ أَنْ تَمْنَعَنَا مِنَ الذُّنُوبِ بِالسَّتْرِ عَنْهَا حَتَّى لَا نَعْرِفَ طَرِيقَهَا، وَلَا تَخْطُرَ لَنَا عَلَى بَالٍ، وَلَا تَنْزِلَ بِنَا فِي حَالٍ مِنَ الأَحْوَالِ، فَتَعْصِمنَا:

1 ـ فِي الحَرَكَاتِ الَّتِي هِيَ التَّقَلُّبَاتُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَخَلْفًا وَأَمَامًا.

2 ـ وَالسَّكَنَاتِ الَّتِي هِيَ الثَّبَاتُ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ دُونَ تَقَلُّبٍ، وَجَمَعَهَا كَالحَرَكَاتِ ٱعْتِبَارًا بِتَعَدُّدِهَا فِي الحَالَاتِ.

3 ـ وَالكَلِمَاتِ الَّتِي هِيَ حَرَكَاتُ اللِّسَانِ وَالقَلْبِ بِالنُّطْقِ بِالحُرُوفِ وَالأَصْوَاتِ.

4 ـ وَالإِرَادَاتِ الَّتِي هِيَ المَيْلُ لِلْأَفْعَالِ[1] وَالأَقْوَالِ بِحَرَكَاتِ القَلْبِ فِي الاْخْتِيَارِ.

5 ـ وَالخَطَرَاتِ الَّتِي هِيَ حَرَكَاتُ الضَّمَائِرِ فِي التَّقَلُّبَات، أَوَّلُهَا الهَاجِسُ[2] وَهُوَ غَيْرُ مُؤَاخَذٍ بِه، وَآخِرُهَا العَزْمُ، وَالصَّحِيحُ المُؤَاخَذَةُ بِهِ، وَفِيمَا

(1) في (خ): إلى الأَفْعَال.
(2) **زَرُّوق**: الهَاجِسُ: مَا يَخْطُرُ فِي القَلْبِ وَلَا يَثْبُتُ، وَهْوَ أَخْفَى الحَرَكَاتِ النَّفْسِيَّةِ. (ٱغتنام الفوائد، ص 128)

بَيْنَهُمَا خِلَافٌ[1].

وَهَذِهِ الـخَمْسُ هِيَ مَجَارِي الحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَالَّذِي يُطْلَبُ العِصْمَةُ مِنْهُ فِيهَا إِنَّمَا هُوَ: الظُّنُونُ، وَالشُّكُوكُ، وَالأَوْهَامُ السَّاتِرَةُ لِلْقُلُوبِ عَنْ مُطَالَعَةِ الغُيُوبِ، غُيُوبِ الأَنْوَارِ[2] العِرْفَانِيَّةِ، وَالأَسْرَارِ[3] الرَّبَّانِيَّةِ، وَالحَقَائِقِ الإِيمَانِيَّةِ الَّتِي مَنْ حُجِبَ[4] عَنْهَا وَقَعَ فِي الغُمُومِ وَالـهُمُومِ، كَما أَشَارَ إِلَيْهِ ٱبْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي حِكَمِهِ بِقَوْلِهِ: «مَا تَجِدُهُ القُلُوبُ مِنَ الـهُمُومِ وَالأَحْزَانِ فَلِأَجْلِ مَا مُنِعَتْ مِنْ وُجُودِ العِيَانِ»[5].

ثُمَّ قَوْلُهُ: «**السَّاتِرَة**» ـ إِلَى آخِرِهِ ـ وَصْفٌ لِلظُّنُونِ وَالشُّكُوكِ وَالأَوْهَامِ، فَهِيَ تَارَةً تَكُونُ سَاتِرَةً، وَتَارَةً لَا تَكُونُ سَاتِرَةً، وَقَدِ ٱسْتَعَاذَ مِنْ هَذِهِ لِإِضْرَارِهَا[6]، وَتَرَكَ الأُخْرَى لِأَنَّهَا مُوَافِقَةٌ لِلْحَقِّ أَوْ غَيْرُ ضَارَّةٍ فِيهِ.

---

(1) ذكرها الإمام **السنوسي** مُرَتَّبةً فقال: **الهَاجِسَ** وَهُوَ مَا يُوجَدُ فِي القَلْبِ فِي أَدْنَى مِنْ لَحْظَةٍ ثُمَّ يَنْقَطِعُ، وَفَوْقَهُ **الخَاطِرُ**: وَهُوَ مَا يَتَرَدَّدُ فِي الضَّمِيرِ مِنْ غَيْرِ ثُبُوتٍ، وَفَوْقَهُ **حَدِيثُ النَّفْسِ**، وَفَوْقَهُ **الهَمُّ** وَهُوَ التَّرْجِيحُ لِأَمْرٍ مَعَ احْتِمَالِ عَدَمِ فِعْلِهِ احْتِمَالًا مَرْجُوحًا، وَفَوْقَهُمَا **العَزْمُ** وَهُوَ التَّصْمِيمُ عَلَى فِعْلِهِ مِنْ غَيْرِ احْتِمَالٍ. (شرح واسطة السلوك، ص 107)

(2) **زَرُّوق**: **الأَنْوَارُ**: التَّجَلِّيَاتُ العِرْفَانِيَّةُ والوَارِدَاتُ الإِلَهِيَّةُ الَّتِي يَنْكَشِفُ بِهَا الحَقُّ وَالبَاطِلُ عِنْدَ تَجَلِّيهَا. (الشرح الحادي عشر على الحكم، ص 118) وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: **الأَنْوَارُ**: هِيَ العُلُومُ وَالمَعَارِفُ الَّتِي تَتَجَلَّى فِيهَا مَعَانِي الصِّفَاتِ وَالأَسْمَاءِ وَالأَفْعَالِ. (السابق، ص 168)

(3) **زَرُّوق**: **الأَسْرَارُ**: لَطَائِفُ العُلُومِ العِرْفَانِيَّةِ وَالفُهُومِ المَوْهِبِيَّةِ. (الطرر والحواشي، ص133)

(4) في (خ): مَنْ يَحِيدُ.

(5) الحكم العطائية (ص86)

(6) في (خ): لِٱعْتِرَاضِها.

وَقَدْ ذَكَرَ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ جَمِيعَ الحَرَكَاتِ النَّفْسِيَّةِ وَمَا فِيهَا مِنَ النَّقْصِ، وَقَدْ أَتَى فِيهَا بِتَعْرِيفِ النَّفْسِ وَنَقْصِهَا، كَما أتَى فِي ٱلَّتِي قَبْلَهَا بِذِكْرِ الرَّبِّ تَعَالَى بِكَمَالِهِ، وَهَذَا هُوَ العِلْمُ النَّافِعُ وَالحَقِيقَةُ التَّامَّةُ، فَقَدْ سُئِلَ الجُنَيْدُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ عَنِ العِلْمِ النَّافِعِ فَقَالَ: «هُوَ أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَلَا تَعْدُوَ قَدْرَكَ». ٱنْتَهَى.

وَعَلَيْهِ مَدَارُ كَلَامِ الشَّيْخِ هُنَا، فَتَأَمَّلْهُ رَاشِدًا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

ثُمَّ الظُّنُونُ وَالشُّكُوكُ وَالأَوْهَامُ جَمْعُ ظَنٍّ وَشَكٍّ وَوَهْمٍ:

ـ فَالظَّنُّ: مَا تَرَجَّحَ مِنْ طَرَفَيِ المُمْكِنِ.

ـ وَالشَّكُّ: مَا ٱسْتَوَى فِي الرَّاجِحِيَّةِ وَالمَرْجُوحِيَّةِ مِنَ المُمْكِنِ.

ـ وَالوَهْمُ: المَرْجُوحُ مِنَ الطَّرَفَيْنِ.

وَكُلُّهَا مَبَادِئُ الخَيْرِ وَالشَّرِّ، فَيُطْلَبُ صَرْفُهَا لِئَلَّا تَتَمَكَّنَ فَلَا يَصِحَّ نَفْيُهَا، كَمَا قِيلَ: «ٱدْفَعْ رَدِيءَ الخَوَاطِرِ قَبْل أنْ يَسْرِيَ الهَمُّ لِئَلَّا يَعِيبَكَ». وَقِيلَ أَيْضًا: «أَوَّلُ الذَّنْبِ الخطْرَةُ، كَمَا أَنَّ أَوَّلَ السَيْلِ القَطْرَةُ»، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ»[1].

وَإِنَّمَا يَنْشَأُ الظَّنُّ الخَبِيثُ عَنِ القَلْبِ الخَبِيثِ، لَا فِي جَانِبِ الحَقِّ، وَلَا

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (15) والبخاري (2748) ومسلم (2563)

فِي جَانِبِ الخَلْقِ، كَما قِيلَ:

إِذَا سَاءَ فِعْلُ المَرْءِ سَاءَتْ ظُنُونُهُ ... وَصَدَّقَ مَا يَعْتَادُهُ مِنْ تَوَهُّمِ

وَعَادَى مُحِبِّيهِ بِقَوْلِ عِدَاتِهِ[1] ... وَأَصْبَحَ فِي لَيْلٍ مِنَ الشَّكِّ مُظْلِمِ

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَصْلَتَانِ لَيسَ فَوْقَهُمَا شَيْءٌ مِنَ الشَّرِّ: سُوءُ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَسُوءُ الظَّنِّ بِعِبَادِ اللَّهِ. وَخَصْلَتَانِ لَيْسَ فَوْقَهُمَا شَيءٌ مِنَ الخَيْرِ: حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَحُسْنُ الظَّنِّ بِعِبَادِ اللَّهِ»[2].

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَرَأْتُ لَيْلَةً ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[الناس: 1] فَقِيلَ لِي: شَرُّ الوَسْوَاسِ وَسْوَاسٌ يَدْخُلُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ حَبِيبِكَ، يُذَكِّرُكَ أَفْعَالَكَ السَّيِّئَةَ، وَيُنْسِيكَ أَفْعَالَهُ الحَسَنَةَ، وَيُقَلِّلُ عِنْدَكَ ذَاتَ اليَمِينِ، وَيُكَثِّرُ عِنْدَكَ ذَاتَ الشِّمَالِ، لِيَعْدِلَ بِكَ عَنْ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَكَرَمِهِ إِلَى سُوءِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَٱحْذَرْ هَذَا البَابَ فَقَدْ أُخِذَ مِنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنَ العُبَّادِ وَالزُّهَّادِ وَأَهْلِ الطَّاعَةِ وَالسَّدَادِ». ٱنْتَهَى.

نَعَمْ، وَالعَافِيَةُ[3] الكَامِلَةُ هِيَ سُكُونُ القَلْبِ إِلَى اللَّهِ بِاليَقِينِ المُوجِبُ

---

(1) في (خ): عَدُوِّهِ.

(2) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وأخرجه بألفاظ قريبة الديلمي في الفردوس (ج2/199)

(3) **زروق**: العَافِيَةُ: حُصُولُ سَبَبٍ يَسْكُنُ القَلْبُ لَهُ عَنِ التَّقَلُّبِ مَعْنَوِيًّا كَانَ أَوْ حِسِّيًّا، وَهْوَ يَخْتَلِفُ بِٱخْتِلَافِ الهِمَمِ وَالأَشْخَاصِ، فَعَافِيَةُ أَهْلِ الدُّنْيَا فِي تَحْصِيلِهَا وَتَحْصِينِهَا، وَعَافِيَةُ أَهْلِ الدِّينِ فِي تَحْصِينِهِ وَتَحْصِيلِهِ، ثُمَّ كَذَلِكَ. (شرح صدور المراتب، ق64/ب)

لِلرِّضَى وَالتَّسْلِيمِ، وَالبَلِيَّةُ كُلُّهَا فِي الشَّكِّ وَالاضْطِرَابِ، وَالتَّرَدُّدِ بَيْنَ الخَوَاطِرِ المُتَزَاحِمَةِ الَّتِي لَا يَهْنَأُ لِصَاحِبِهَا عَيْشٌ وَلَا يَقَرُّ لَهُ قَرَارٌ.

وَمَظَاهِرُ هَذِهِ الظُّنُونِ وَالشُّكُوكِ وَالأَوْهَامِ إِنَّمَا هِيَ البَلَايَا الظَّاهِرَةُ وَالمِحَنُ العَارِضَةُ، وَقَدْ أَجْرَاهَا اللَّهُ تَعَالَى لِعِبَادِهِ المُؤْمِنِينَ لِيَمِيزَ الخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ، فَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا، وَيَظْهَرَ عَلَى المُنَافِقِينَ كُفْرًا وَطُغْيَانًا.

وَمِنْ مُقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَرْجِعَ المُؤْمِنُونَ إِلَى اللَّهِ بِالرَّجَاءِ وَالالْتِجَاءِ، وَتَصْدِيقِ وَعْدِ اللَّهِ فِي الامْتِحَانِ وَالابْتِلَاءِ، إِذْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد:31]، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم﴾ [البقرة: 212] الآيَةَ، وَقَالَ عَزَّ وَعَلَا: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُواْ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَاهَدُواْ مِنكُمْ﴾ [التوبة: 16]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَلٓمٓ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾[العنكبوت: 1] الآيَاتِ.

وَإِلَى هَذَا المَعْنَى أَشَارَ الشَّيْخُ بِقَوْلِهِ:

﴿ فَقَدِ ٱبْتُلِيَ المُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا لِيَقُولَ المُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾

قُلْتُ: أَتَى الشَّيْخُ بِهَذِهِ الجُمْلَةِ كَالمُعْتَذِرِ عَنْ سُؤَالِ العِصْمَةِ، وَتَعْرِيضًا

بِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الشِّدَّةِ الَّتِي تُحَرِّكُ أَثَرَ النَّفْسِ الـمُثِيرَةِ لِظُهُورِ الـمَرَضِ الكَامِنِ فِي القَلْبِ الـمُؤَدِّي إِلَى سُوءِ الظَّنِّ بِاللَّهِ، كَما وَقَعَ لِلْمُنَافِقِينَ فِي شَأْنِ الـخَنْدَقِ، إِذْ جَاءَهُمُ العَدُوُّ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِهِمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، وَزَاغَتِ[1] الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ القُلُوبُ الحَنَاجِرَ، وَظَنَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ بِاللَّهِ الظُّنُونَا، هُنَالِكَ ٱبْتُلِيَ المُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا، وَظَهَرَ مَا فِي قُلُوبِ المُنَافِقِينَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ بِقَوْلِهِمْ: ﴿مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: 12]، وَظَهَرَ مَا فِي قُلُوبِ المُؤْمِنِينَ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ بِقَوْلِهِمْ: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 22].

فَكَأَنَّ الشَّيْخَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ يَقُولُ: إِنَّمَا سَأَلْتُ العِصْمَةَ خَوْفًا مِنَ الزَّيْغِ عِنْدَ الابْتِلَاءِ الَّذِي لَابُدَّ مِنْهُ لِلْمُؤْمِنِينَ حَتَّى يَتَمَيَّزَ الخَبِيثُ مِنَ الطَّيِّبِ؛ لِأَنَّهُ لَا عَاصِمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ، وَذَلِكَ مِنَ الشَّفَقَةِ عَلَى الإِيمَانِ الَّذِي هُوَ رَأْسُ المَالِ وَأَسَاسُ الأَعْمَالِ، ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[آل عمران: 101].

وَقَدِ ٱخْتَلَفَتِ النُّسَخُ فِي هَذِهِ الكَلِمَةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَثْبَتَهَا عَلَى وَجْهِ التِّلَاوَةِ ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ﴾[الأحزاب: 12]، وَهَذِهِ[2] لَا ٱعْتِرَاضَ عَلَيْهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ

(1) في (خ): وَإِذْ زَاغَت.
(2) أي النسخة.

أَثْبَتَهَا بِلَامِ العِلَّةِ[1] عَلَى المَعْنَى المُشَارِ إِلَيْهِ مِنْ تَعْلِيلِ الطَّلَبِ وَالاُبْتِلَاءِ بِظُهُورِ الاُبْتِلَاءِ، فَلَا يَكُونُ عَلَى وَجْهِ التِّلَاوَةِ، بَلْ إِظْهَارًا لِلْمَعْنَى المَقْصُودِ مِنْ ذِكْرِ ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ المِنَّةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عَلَى مَا رَأَيْتُهُ بِخَطِّ سَيِّدِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٱبْنِ عَبَّادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

۞ فَثَبِّتْنَا وَٱنْصُرْنَا، وَسَخِّرْ لَنَا هَذَا البَحْرَ[2] كَمَا سَخَّرْتَ البَحْرَ لِمُوسَى، وَسَخَّرْتَ النَّارَ لِإِبْرَاهِيمَ، وَسَخَّرْتَ الجِبَالَ وَالحَدِيدَ لِدَاوُدَ، وَسَخَّرْتَ الرِّيحَ وَالشَّيَاطِينَ وَالجِنَّ لِسُلَيْمَانَ ۞

قُلْتُ: هَذَا مِنْ رَدِّ الأَعْجَازِ عَلَى الصُّدُورِ، وَتَرْتِيبِ المَقَاصِدِ عَلَى المُقَدِّمَاتِ، فَالتَّقْدِيرُ: فَثَبِّتْنَا فِي مَحَلِّ الزَّلَلِ[3] وَهُوَ مَوْقِفُ الشَّدَائِدِ وَالأَهْوَالِ، وَٱنْصُرْنَا عَلَى أَعْدَائِنَا مِنَ المُنَافِقِينَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ، وَسَخِّرْ لَنَا هَذَا

(1) في (خ): التعليل.

(2) قَال الشَّيْخ داود بْنُ باخِلا: فَإِنْ قِيلَ: أَصْلُ هَذَا الدُّعَاءِ كَانَ فِي البَحْرِ لِمُقَارَنَةِ حَالِهِ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ الدَّاعِي بِهَذَا الدُّعَاءِ فِي غَيْرِ بَحْرٍ فَمَاذَا يَقْصِدُ بِهَذَا اللَّفْظِ؟ فَيُقَالُ: يَتَوَجَّهُ فِي ذَلِكَ نِيَّاتٌ، مِنْهَا أَنْ يَقْصِدَ حَالَتَهُ الَّتِي هُوَ فِيهَا، وَيَسْتَعِيرَ لَهَا لَفْظَ «البَحْرِ» مَجَازًا، وَذَلِكَ مَعْنًى ظَاهِرٌ؛ إِذْ كُلُّ كَائِنٍ فِي حَالَةٍ غَارِقٌ فِيهَا مُشْتَغِلٌ بِهَا يَطْلُبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى النَّجَاةَ وَالتَّخَلُّصَ مِنْهَا كَالكَائِنِ فِي البَحْرِ، إِمَّا فِي الدُّنْيَا وَإِمَّا فِي الآخِرَةِ، وَصِحَّةُ التَّجَوُّزِ بِلَفْظِ «البَحْرِ» فِي هَذِهِ الحَالَاتِ مَعْلُومٌ مِنَ اللِّسَانِ، تَقُولُ: هُوَ فِي بَحْرِ العُلُومِ، وَفُلَانٌ مُتَبَحِّرٌ فِي العِلْمِ، وَفُلَانٌ مَالُهُ بَحْرٌ، وَمِثْلُ البَحْرِ، وَفُلَانٌ فِي بَحْرٍ عَظِيمٍ إِذَا كَانَ فِي حَالَةٍ مُسْتَغْرِقٍ فِيهَا، وَعَلَاقَةُ المَجَازِ فِي ذَلِكَ إِمَّا الاتِّسَاعُ وَإِمَّا الغَرْفُ أَوْ كِلَاهُمَا. (اللطيفة المرضية، ص171).

(3) في (خ): الزلازل.

البَحْرَ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ مُعَرَّضُونَ لِذَلِكَ تَسْخِيرًا يَنْفِي كُلَّ مَا يُخْشَى، وَيَأْتِي بِكُلِّ مَا يُطْلَبُ وَيُرْتَجَى.

وَقَدْ يُقَالُ: فَثَبِّتْنَا عَلَى الإِيمَانِ، وَٱنْصُرْنَا بِاليَقِينِ، وَسَخِّرْ لَنَا هَذَا البَحْرَ مِنْ[1] أَمْرِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، حَتَّى نَسْلَمَ مِنَ الشُّكُوكِ وَالظُّنُونِ وَالأَوْهَامِ، وَنَتَأَيَّدَ بِحَقَائِقِ الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ، إِذْ مِنْ عَلَامَةِ[2] التَّأْيِيدِ حِفْظُ التَّوْحِيدِ فِي أَوْقَاتِ الحُكْمِ[3]، كَمَا قَالَهُ أَبُو عَلِيٍّ الدَّقَّاقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَالتَّشْبِيهُ فِي التَّسْخِيرِ مِنْ جِهَةِ التَّيْسِيرِ وَالكَرَامَةِ، لَا مِنْ جِهَةِ المُقَابَلَةِ وَالمُنَاظَرَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ التَّسْخِيرَ كَانَ بِكَرَامَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَعَ إِحْسَانِ اللَّهِ تَعَالَى، فَكَانَ مُقَوِّيًا لِلْإِيمَانِ، كَمَا أَنَّهُ مَظْهَرٌ لِلْإِحْسَانِ.

فَسُخِّرَ البَحْرُ لِمُوسَى ـ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ فِي نَجَاتِهِ هُوَ أَوَّلًا حِينَ أَلْقَتْهُ أُمُّهُ فِيهِ، ثُمَّ سُخِّرَ لَهُ بِنَجَاتِهِ مَعَ إِهْلَاكِ مُكَذِّبِهِ وَغَرَقِ عَدُوِّهِ.

وَسُخِّرَتِ النَّارُ لِإِبْرَاهِيمَ ـ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ بِجَعْلِهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا.

وَسُخِّرَتِ الجِبَالُ وَالطَّيْرُ لِدَاوُدَ ـ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ بِأَنْ تُسَبِّحَ مَعَهُ بِالعَشِيِّ وَالإِشْرَاقِ وَتَؤُوبَ مَعَهُ إِلَى رَبِّهَا، وَسُخِّرَ لَهُ الحَدِيدُ لَهُ

(1) في (خ): في.
(2) في (خ): علامات.
(3) في (خ): المِحَن.

بِتَلْيِينِهِ لَهُ وَلِـمَنْ حَضَرَهُ مِمَّنْ يُعِينُهُ فِي أَعْمَالِ الدُّرُوعِ حَتَّى صَارَ كَالعَجِينِ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ.

وَسُخِّرَ الرِّيحَ لِسُلَيْمَانَ ـ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ غُدُوُّهَا[1] شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ، ﴿وَمِنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ مَن يَغُوصُونَ لَهُۥ وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ [الأنبياء: 81]، بَلْ ﴿يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَـٰرِيبَ وَتَمَـٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَـٰتٍ﴾[سبأ: 13] كَمَا أَخْبَرَ اللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

وَ«الشَّيَاطِينُ»: نَوْعٌ مِنَ الجِنِّ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ وَلَا أُهِّلَ لَهُ، عَكْسُ الـمَلَكِ، فَذِكْرُ الشَّيَاطِينِ قَبْلَ الجِنِّ مِنَ الـخُصُوصِ قَبْلَ العُمُومِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

۞ وَسَخِّرْ لَنَا كُلَّ بَحْرٍ هُوَ لَكَ فِي الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ[2] وَالـمُلْكِ وَالـمَلَكُوتِ، وَبَحْرَ الدُّنْيَا وَبَحْرَ الآخِرَةِ، وَسَخِّرْ لَنَا كُلَّ شَيْءٍ، يَا مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ. ۞

---

(1) في (خ): حَتَّى صَارَ غُدُوُّهَا.

(2) روى الإمام الطبري عن ابن عباس ابن أبزى وسعيد بن جبير في تفسير قوله تعالى: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: 17] أنهم قالوا: بَحْرٌ فِي السَّمَاءِ، وَبَحْرٌ فِي الأَرْضِ. (جامع البيان، ج22/ص200). ورواه البغوي عن مجاهدٌ والضحّاك. (معالم التنزيل، ج4/ص334)

قُلْتُ: فَسُؤَالُهُ تَسْخِيرَ كُلِّ بَحْرٍ فِي الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ مِنْ بَابِ إِظْهَارِ الفَاقَةِ لِكُلِّ شَيْءٍ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ، وَعِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَمَعَ كُلِّ شَيْءٍ، وَفِي ذَلِكَ تَحْقِيقُ الاْفْتِقَارِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِكُلِّ حَالٍ، كَما قَالَ القَائِلُ وَأَحْسَنَ:

كُلِّـي إِلَيْـكَ مَـعَ الأَنْفَـاسِ مُحْتَـاجُ وَلَـوْ كَـانَ فِـي مَفْرِقِـي الإِكْلِيـلُ وَالتَّـاجُ

ثُمَّ «المُلْكُ»: عَالَمُ الشَّهَادَةِ وَالحِسِّ، فَهُوَ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُدْرَكَ بِالحِسِّ وَالوَهْمِ. وَ«المَلَكُوتُ»: عَالَمُ الغَيْبِ وَالخَفَاءِ، وَهُوَ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُدْرَكَ بِالعَقْلِ وَالفَهْمِ.

وَهَذَا تَفْصِيلٌ بَعْدَ إِجْمَالٍ، وَإِجْمَالٌ بَعْدَ تَفْصِيلٍ، يَدُلُّ عَلَى تَعْظِيمِ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَحْقِيقِ العُبُودِيَّةِ ، وَكَأَنَّهُ[1] مِنْ بَابِ إِعْظَامِ المَسْأَلَةِ، لِقَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَأَعْظِمُوا المَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ»، قَالُوا: إِذًا نُكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ» بِالثَّاءِ المُثَلَّثَةِ، وَ«اللَّهُ أَكْبَرُ»[2] بِالمُوَحَّدَةِ التَّحْتِيَّةِ.

وَقَدِ اسْتَعْمَلَ الشَّيْخُ فِي هَذَا الطَّلَبِ مِنْ آدَابِ الدُّعَاءِ البِدَايَةَ بِالآحَادِ قَبْلَ الأَعْدَادِ، فَقَدْ قَالَ الأُسْتَاذُ أَبُو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَثْرَةُ المَسَائِلِ قُفْلٌ عَلَى البَابِ، وَإِنَّمَا يُسْأَلُ الخَيْرُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ»، كَما اتَّفَقَ

(1) في (خ): ولأنّه.

(2) رواه الترمذي بألفاظ قريبة، في الدعوات، باب في انتظار الفرج وغر ذلك. (3573)

لِبَعْضِ الأُمَرَاءِ إِذْ قُدِّمَ لَهُ بَعْضُ الأُسَارَى[1] فَأَمَرَ بِضَرْبِ أَعْنَاقِهِمْ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: بِالَّذِي أَعْطَاكَ مَا أَعْطَاكَ إِلَّا مَا مَنَنْتَ عَلَيْنَا بِشَرْبَةِ مَاءٍ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسُقُوا، فَلَمَّا شَرِبُوا قَالُوا لَهُ: بِٱلَّذِي أَعْطَاكَ مَا أَعْطَاكَ لَا تَقْتُلْ أَضْيَافَكَ، فَأَمَرَ بِعِتْقِهِمْ، وَقَالَ: ٱرْحَمْ مَنْ يَقْنَعُ[2] مِنْكَ فِي الحَالِ بِدَمْعَةٍ.

وَمِنْ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ أَدْعِيَةَ القُرْآنِ قَلِيلَةٌ مُرَتَّبَةٌ فِي الغَالِبِ، بَلْ غَايَةُ مَا ٱنْتَهَى إِلَيْهِ عَدَدُهَا سَبْعُ دَعَوَاتٍ فِي آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ، وَخَمْسٌ فِي سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، وَلَمْ يَرِدْ أَكْثَرُ مِنْهَا فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ، فَٱعْرِفْ ذَلِكَ.

وَمِنْ آدَابِهِ أَن لَا يَسْأَلَ إِلَّا الأَلْيَقَ[3] بِهِ فِي وَقْتِهِ، وَالمُحْتَاجَ إِلَيْهِ قَبْلَ المُسْتَغْنَى عَنْهُ، كَمَا فَعَلَهُ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَأَن لَا يَسْأَلَ مُحَالًا شَرْعًا وَلَا عَقْلًا وَلَا عَادَةً.

وَقَدْ أَوْرَدَ القَرَافِيُّ عَلَى ذَلِكَ مَسَائِلَ وَٱعْتَرَضَهَا، مِنْهَا قَوْلُهُمْ: «ٱغْفِرْ لِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ أَوِ المُؤْمِنِينَ»، وَأُجِيبَ عَنْ ذَلِكَ بِأَجْوِبَةٍ يَطُولُ ذِكْرُهَا[4].

وَفِي كَلَامِ الشَّيْخِ تَعَدُّدُ البُحُورِ وَٱخْتِلَافُهَا حِسًّا وَمَعنًى، وَذَلِكَ وَاضِحٌ مِنْ مُسَمَّى البَحْرِ، فَإِنَّهُ عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ أَمْرٍ هَائِلٍ مُحْتَوٍ عَلَى مَنَافِعَ وَمَضَارَّ غَيْرِ

(1) في (خ): الأسْرى.

(2) في (خ): يَقْبَل.

(3) في (خ): لائقًا.

(4) راجع كتاب المنجيات والموبقات في الأدعية للعلامة شهاب الدين القرافي (ت684هـ) وإدرار الشروق على أنوار الفروق لابن الشاط المتوفى سنة 723هـ. (ج4/ص284)

مَحْصُورَةٍ، حِسًّا فِي الحِسِّيَّاتِ، وَمَعْنًى فِي الـمَعْنَوِيَّاتِ[1].

وَقَدْ جَاءَ أَنَّ فِي السَّمَاءِ بَحْرًا، وَتَحْتَ الأَرْضِ بَحْرًا بَلْ بُحُورًا، وَفِيمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ بَحْرًا، وَأَنَّ بَحْرَنَا هَذَا بَصْقَةُ حُوتٍ، وَأَنَّهُ فِي نُقْرَةِ إِبْهَامِ مَلَكٍ، حَكَاهُ ٱبْنُ الطَّلَّاعِ[2] مِنْ غَرَائِبِ الحَدِيثِ، وَزَادَ أَنَّ شُعَيْبًا ـ عَلَى نَبِيِّنَا وعَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامُ ـ عَاشَ ثَلَاثَةَ آلَافِ سَنَةٍ، وَكَانَ فِي غَنَمِهِ ٱثْنَا عَشَرَ أَلْفَ كَلْبٍ[3]، وَأَنَّ أَبَوِي النَّبِيِّ ﷺ أَحْيَاهُمَا اللَّهُ حَتَّى آمَنَا بِهِ.

وَ«الـمُلْكُ»: عَالَـمُ الحِسِّ وَالشَّهَادَةِ، وَهُوَ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُدْرَكَ بِالحِسِّ وَالوَهْمِ.

وَ«الـمَلَكُوتُ»: عَالَـمُ الغَيْبِ، وَهُوَ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُدْرَكَ بِالعَقْلِ وَالفَهْمِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

---

(1) ومن هنا استعار رسول اللَّهِ ﷺ البَحْرَ لِلْفَرَسِ وَاسِعِ الجَرْيِ، فقد أَخْرَجَ البُخاري في الهبة (2627) ومسلم في الفضائل (2307) عن أنس بن مالكٍ قال: كانَ فزعٌ بالمدينة فاستعار النبي ﷺ فرسا من أبي طلحةَ يقال له: «المندوبُ» فركبَ، فلما رجعَ قال: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا». قال القسطلاني: أي: واسِعَ الجَرْيِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ البَحْرُ بَحْرًا لِسَعَتِهِ، وَتَبَحَّرَ فُلَانٌ فِي العِلْمِ إِذَا ٱتَّسَعَ فِيهِ، وَقِيلَ: شَبَّهَهُ بِالبَحْرِ لِأَنَّ جَرْيَهُ لَا يَنْفَدُ، كَمَا لَا يَنْفَدُ مَاءُ البَحْرِ. (إرشاد الساري، ج4/ص365)

(2) هو الشيخ الإمام مفتي الأندلس: أبو عبد الله محمد بن الفرج القرطبي المالكي (404 ـ 497هـ). (سير أعلام النبلاء، ج19/ص199)

(3) قال الشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني: في صحته نظرٌ، والغالبُ على الغرائب الضعفُ كما هو معلومٌ عند أصحاب الحديث. (رسالة في السبعة الذين يظلهم الله في ظله، ص37)

«وَبَحْرُ الدُّنْيَا وَبَحْرُ الآخِرَةِ» يَعْنِي: وَالبَحْرَ الَّذِي هُوَ الدُّنْيَا[1]، وَالبَحْرَ الَّذِي هُوَ الآخِرَةُ، فَإِنَّهُمَا هَائِلَانِ مُهِيلَانِ، بَلْ هُمَا أَعْظَمُ البُحُورِ، وَفِيهِمَا مَعْنَوِيٌّ وَحِسِّيٌّ، وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يُجْرَى فِيهِ إِلَّا بِتَسْخِيرِ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَنْ يُرْجَعَ إِلَى اللَّهِ فِيهِ.

وَإِنَّمَا قَالَ: «بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ» وَلَمْ يَذْكُرْ مُلْكَهُ ٱكْتِفَاءً بِالأَقْوَى عَنِ الأَضْعَفِ، فَمَنْ يَمْلِكُ مَلَكُوتَهُ يَمْلِكُ مُلْكَهُ ضَرُورَةً، بِخِلَافِ العَكْسِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

۞ كٓهيعٓصٓ كٓهيعٓصٓ كٓهيعٓصٓ ۞

قُلْتُ: قَدِ ٱخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الفَوَاتِحِ المُعْجَمَةِ فِي أَوَائِلِ السُّوَرِ:

- فَقَالَ قَوْمٌ: هِيَ مِنَ المُتَشَابِهِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ. قَالَ «ٱبْنُ السُّبْكِيِّ»: «وَقَدْ يُطْلِعُ اللَّهُ عَلَيْهِ بَعْضَ أَصْفِيَائِهِ»[2].

- وَقِيلَ: هِيَ خَوَاتِمُ[3] رَبِّ العَالَمِينَ، وَرُمُوزُهُ فِي كِتَابِهِ.

---

(1) فِي كِتَابِ الزُّهْدِ لِٱبن المُبَارَك (ص190) : قَالَ لُقْمَانُ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ الدُّنْيَا بَحْرٌ عَمِيقٌ، قَدْ غَرِقَ فِيهَا نَاسٌ كَثِيرٌ، فَلْتَكُنْ سَفِينَتُكَ فِيهَا تَقْوَى اللَّهِ، وَحَشْوُهَا إِيمَانًا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَشِرَاعُهَا التَّوَكُّلَ عَلَى اللَّهِ، لَعَلَّكَ نَاجٍ، وَلَا أَرَاكَ نَاجِيًا.

(2) قاله التاج السبكي في جمع الجوامع (ج1/ص268) ضمن شرح المحلي وحاشية البناني.

(3) في (خ): خواتيمُ.

ـ وَقِيلَ: هِيَ ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ.

ـ وَقِيلَ: هِيَ أَعْدَادُ المِلَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ، وَكَمْ يَدُومُ زَمَانُهَا.

وَالَّذِي يَتَحَقَّقُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهَا رُمُوزٌ لَا يَعْلَمُ حَقِيقَتَهَا غَيْرُ وَاضِعِهَا، وَلَا يَمْنَعُ ٱخْتِلَافُ الفَهْمِ فِيهَا مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهَا مَعْنًى لَا يُدْرِكُهُ أَحَدٌ مِنَ الخَلْقِ.

وَمِن وُجُوهِ الفَهْمِ أَنَّهَا تَرَاجِمُ عَلَى مَا تَضَمَّنَتْهُ السُّورَةُ مِنَ المَعَانِي، وَإِلَى هَذَا نَحَى الشَّيْخُ بِرَمْزِهَا فِيمَا يَظْهَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّهَا خَمْسَةُ أَحْرُفٍ: كَافُ **الكِفَايَةِ**، وَهَاءُ **الهِدَايَةِ**، وَيَاءُ **الوِلَايَةِ**، وَعَيْنُ **العِنَايَةِ**، وَصَادُ **الصِّدْقِ**.

وَكُلُّ هَذِهِ الخَمْسَةِ[1] ظَاهِرَةٌ فِي كُلِّ قِصَّةٍ مِنْ هَذِهِ السُّورَةِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ[2] كَفَى زَكَرِيَّاءَ المَوَالِيَ مِنْ وَرَائِهِ، وَهَدَاهُ لِدُعَائِهِ وَشُكْرِهِ فِي حَالِهِ بِٱعْتِرَافِهِ بِعَجْزِهِ عَمَّا[3] أَوْلَاهُ مِنْ إِصْلَاحِ زَوْجِهِ وإِتْيانِهِ وَلَدًا مَعَ ضُعْفِهِ، وَأَظْهَرَ[4] عِنَايَتَهُ عَلَيْهِ وَعَلَى زَوْجِهِ وَوَلَدِهِ فِيمَا تَوَلَّاهُمْ بِهِ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ بِمَرْيَمَ وَوَلَدِهَا، وَإِبْرَاهِيمَ وَوَلَدَيْهِ، وَمُوسَى وَأَخِيهِ، وَمَا مَنَّ بِهِ عَلَى إِدْرِيسَ وَنُوحٍ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ يَطُولُ، وَوَجْهُ الفَهْمِ فِيهِ بِالبَصَائِرِ أَتَمُّ مِنَ الرُّسُومِ.

---

(1) في (خ): الخمس.

(2) في (خ): أَلَا تَرَاهُ.

(3) في (خ): على ما.

(4) في (خ): وإظهار.

وَعَلَى هَذَا الوَجْهِ فَذِكْرُ الشَّيْخِ لَهَا إِنَّمَا هُوَ تَعْرِيضٌ بِطَلَبِ الكِفَايَةِ وَالهِدَايَةِ وَالوِلَايَةِ وَالعِنَايَةِ، وَتَحْقِيقِ الوَعْدِ فِي الإِجَابَةِ فِي طَيِّ التَّسْخِيرِ المَذْكُورِ عَلَى وَجْهٍ لَا يَحْصُرُهُ الحَدُّ وَلَا يُحْصِيهِ العَدُّ وَلَا يُمْكِنُ الإِشَارَةُ لَهُ إِلَّا بِالرَّمْزِ، وَكَوْنِ ذَلِكَ عَلَى الوَجْهِ الوَاقِعِ لِمَنْ ذُكِرَ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي قَوْلِهِ: «كَمَا سَخَّرْتَ البَحْرَ لِمُوسَى» إِلَى آخِرِهِ، فَٱفْهَمْ.

وَقَدْ تَكُونُ حُرُوفًا مِنْ أَسْمَاءٍ هِيَ ٱسْمُهُ: الكَافِي، الهَادِي، الوَلِيُّ، العَلِيمُ، الصَّادِقُ وَعْدُهُ.

وَإِنَّمَا[1] رَمَزَ فِي الوَجْهَيْنِ لِٱتِّسَاعِ المَعَانِي وَعِظَمِ المَبَانِي وَقُوَّةِ الأَثَرِ فِي النَّفْسِ، وَٱقْتِدَاءً[2] بِالكِتَابِ العَزِيزِ فِي رَفْعِ السِّتْرِ[3].

وَتَكْرِيرُ الشَّيْخِ الكَلِمَةَ ثَلَاثًا إِمَّا ٱعْتِبَارًا بِحُصُولِ المَعْنَى المَقْصُودِ فِي جِسْمِهِ وَقَلْبِهِ وَرُوحِهِ، أَوِ ٱعْتِبَارًا بِطَلَبِ ذَلِكَ فِي الظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ أَوْ فِيهِمَا، أَوِ ٱعْتِبَارًا بِالحَالِ وَالمَاضِي وَالاَسْتِقْبَالِ[4]، وَقَدْ يَكُونُ ٱعْتِبَارًا بِالمُنْفَصِلَاتِ وَالمُتَّصِلَاتِ وَالأُمُورِ المُشْتَرَكَةِ.

وَهَذَا بِحَسَبِ مَا يَتَنَاوَلُهُ الفَهْمُ وَيَقْرُبُ لِأَذْهَانِ الخَلْقِ، وَهُوَ المَقْصُودُ

---

(1) في (خ): وأنّها.

(2) في (خ): والاقتداء.

(3) في (خ): السرّ.

(4) في (خ): والمستقبل.

عِنْدَ ذَوِي الـمَعَارِفِ فِي بِسَاطِ التَّعْلِيمِ.

وَقَدْ رَامَ بَعْضُ النَّاسِ ٱعْتِبَارَ ذَلِكَ بِأَعْدَادِ الحُرُوفِ وَمَا يَجْرِي فِيهَا، وَالخَوَاصِّ وَمَا يُقَالُ فِيهَا، وَتَوَهَّمَ آخَرُونَ أَنَّ هُنَاكَ سِرًّا لَا يُفْهَمُ وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُحَسَّ(1) بِالإِدْرَاكِ، وَالأَوَّلُ مُبَارَكٌ قَرِيبٌ يُثِيرُ قُوَّةَ النِّيَّةِ، وَالثَّانِي بَعِيدٌ لِأَنَّهُ يَسُدُّ بَابَ الفَهْمِ.

وَقَدْ تَقَيَّد القَلَمُ(2) عَمَّا سِوَى مَا ذَكَرْتُ، وَالأَمْرُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

۞ ٱنْصُرْنَا فَإِنَّكَ خَيْرُ النَّاصِرِينَ، وَٱفْتَحْ لَنَا فَإِنَّكَ خَيْرُ الفَاتِحِينَ، وَٱغْفِرْ لَنَا فَإِنَّكَ خَيْرُ الغَافِرِينَ، وَٱرْحَمْنَا فَإِنَّكَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ، وَٱرْزُقْنَا فَإِنَّكَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ، وَٱهْدِنَا وَنَجِّنَا مِنَ القَوْمِ الظَّالِمِينَ، وَهَبْ لَنَا رِيحًا طَيِّبَةً كَمَا هِيَ فِي عِلْمِكَ، وَٱنْشُرْهَا عَلَيْنَا مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِكَ، وَٱحْمِلْنَا بِهَا حَمْلَ الكَرَامَةِ، مَعَ السَّلَامَةِ وَالعَافِيَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ۞

قُلْتُ: هَذَا تَفْسِيرٌ لِـمَوْقِعِ التَّسْخِيرِ بِمَاذَا يَكُونُ، كَمَا أَنَّ مَا قَبْلَهُ رَمْزٌ وَإِجْمَالٌ لَهُ، فَهَذِهِ الـجُمْلَةُ تَفْصِيلٌ فِي تَفْسِيرٍ، وَتَفْسِيرٌ فِي تَفْصِيلٍ، فَالنُّصْرَةُ

(1) في (خ): ولا أن يُمسَّ.

(2) في (خ): العلمُ.

مِنْ بِسَاطِ الكِفَايَةِ، وَالفَتْحُ مِنْ بِسَاطِ الهِدَايَةِ، وَالرِّزْقُ مِنْ وُجُوهِ الوِلَايَةِ، وَالرَّحْمَةُ وَالهِدَايَةُ مِنْ عَيْنِ العِنَايَةِ، وَالنَّجَاةُ مِنْ صِدْقِ الوَعْدِ، ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[الروم: 46].

وَذِكْرُ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ رُجُوعٌ[1] لِلْحَاجَةِ المَاسَّةِ[2]، وَكَوْنُهَا رِيحًا طَيِّبَةً هُوَ المَقْصُودُ، لَا مُطْلَقُ الرِّيحِ، إِذْ قَدْ تَكُونُ مُهْلِكَةً، بَلْ كُلُّ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ مِنَ الرِّيحِ بِالإِفْرَادِ إِنَّمَا جَاءَ بِالإِهْلَاكِ غَيْرَ مَا قُيِّدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾[يونس: 22]، فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ﴾[يونس: 22] فَٱفْهَمْ.

وَقَوْلُهُ: «كَما هِيَ فِي عِلْمِكَ» تَبَرُّؤٌ مِنَ الاقْتِرَاحِ بِتَعْيِينِ المَطْلَبِ، وَرُجُوعٌ لِلتَّفْوِيضِ فِي تَعْيِينِهِ، وَكَأَنَّهُ يَقُولُ: الرِّيحُ الطَّيِّبَةُ فِي عِلْمِكَ هَبْهَا[3] لَنَا، كَانَ ذَلِكَ مُوَافِقًا لِعِلْمِنَا أَوْ مُخَالِفًا لَهُ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ النَّافِعَ وَالأَنْفَعَ عَلَى الحَقِيقَةِ إِلَّا أَنْتَ، فَإِنَّا قَدْ نُحِبُّ الشَّيْءَ وَهُوَ شَرٌّ لَنَا، وَنَكْرَهُ الشَّيْءَ وَهُوَ خَيْرٌ لَنَا.

وَقَدْ وَقَعَ لَنَا مِنْ ذَلِكَ أَنَّا قَدْ تَوَقَّفَ عَنَّا الرِّيحُ، فَكَانَ جَمَاعَةٌ مِنَّا يَطْلُبُونَ الرِّيحَ الأَزْيَبَ[4] لِٱعْتِقَادِهِمْ أَنَّهُ المُوصِلُ الأَطْيَبُ[5]، وَكُنَّا نَجْتَنِبُ ٱقْتِرَاحَهُمْ

---

(1) في (خ): رجوعًا.

(2) في (خ): للحالة المناسبة.

(3) في (خ): هَيِّئْهَا.

(4) الأَزْيَبُ: ريحٌ عاصفة شديدة تجري بين الجنوب والصبا.

(5) في (خ): الأَهْيَبُ.

فِي ذَلِكَ خَوْفًا مِمَّا ذَكَرْنَاهُ مِنْ ذَلِكَ، وَرُبَّمَا نَهَيْنَاهُمْ عَنْهُ، فَأَتَى اللَّهُ بِأَزْيَبَ عَايَنَّا[1] مِنْهُ الغَرَقَ، وَلَوْلَا غَيْرُهُ جَاءَ فِي الحَالِ لَكَانَ ذَلِكَ، فَرَجَعَ عُقَّالُهُمْ لِطَلَبِ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ عَلَى الإِطْلَاقِ، فَٱسْتَرَحْنَا وَٱسْتَمَرَّ الأَمْرُ مَعَ العَافِيَةِ.

ثُمَّ قَوْلُهُ: «وَٱنْشُرْهَا عَلَيْنَا مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِكَ» يَعْنِي: وَأَجْرِهَا لَنَا بِالرَّحْمَةِ وَمِنْ عَيْنِ الرَّحْمَةِ، لَا بِالغَضَبِ وَلَا مِنْ عَيْنِ الغَضَبِ لِأَنَّهُ تَعَالَى قَدْ يَرْحَمُ بِمَا بِهِ يُعَذِّبُ، وَيُعَذِّبُ بِمَا بِهِ يَرْحَمُ، وَقَدْ أَهْلَكَ قَوْمَ عَادٍ بِالرِّيحِ، وَسَخَّرَهَا لِسُلَيْمَانَ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ فَكَانَتْ مِنَ النِّعَمِ فِي مُلْكِهِ، وَأَجْرَاهَا كَذَلِكَ فِي البَرِّ وَالبَحْرِ، وَكَذَا سَائِرُ الأَسْبَابِ الجَارِيَةِ يَرْحَمُ بِهَا قَوْمًا وَيُعَذِّبُ بِهَا آخَرِينَ، فَإِذَا جَرَتْ مِنْ بِسَاطِ الرَّحْمَةِ كَانَتْ نِعْمَةً، وَإِذَا جَرَتْ مِنْ بِسَاطِ الغَضَبِ كَانَتْ نِقْمَةً، وَلِذَلِكَ كَانَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ يَقُولُ عِنْدَ هَيَجَانِ الرِّيحِ: «اللَّهُمَّ لَا تُهْلِكْنَا بِسَخَطِكَ وَعِقَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ»[2].

وَقَدْ يَكُونُ طَلَبُهُ مِنْ بِسَاطِ الرَّحْمَةِ، لَا بِسَبَبٍ وَلَا عِلَّةٍ.

وَقَوْلُهُ: «وَٱحْمِلْنَا بِهَا حَمْلَ الكَرَامَةِ مَعَ السَّلَامَةِ وَالعَافِيَةِ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» يَعْنِي: وَٱحْمِلْنَا بِالرِّيحِ حَمْلَ الكَرَامَةِ الَّتِي حَمَلْتَ بِهَا آدَمَ وَبَنِيهِ، وَنُوحًا وَذُرِّيَّتَهُ، فَقُلْتَ وَقَوْلُكَ الحَقُّ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا

(1) في (خ): عايَنُوا.

(2) أخرجه الترمذي في سننه (3450)

تَفۡضِيلاً﴾[الإسراء: 70].

وَٱحْتَرَزَ بِحَمْلِ الكَرَامَةِ مِنْ حَمْلِ الإِهَانَةِ الَّذِي سُلِّطَ عَلَى قَوْمِ عَادٍ، إِذْ كَانَتْ تَحْمِلُ البَعِيرَ بِحِمْلِهِ، ﴿مَا تَذَرُ مِن شَيۡءٍ أَتَتۡ عَلَيۡهِ إِلاَّ جَعَلَتۡهُ كَالرَّمِيمِ﴾[الذاريات: 42].

وَ«السَّلَامَةُ»: نَفْيُ العَوَارِضِ وَالآفَاتِ حَتَّى لَا يَلْحَقَهُ شَرٌّ وَلَا ضُرٌّ.

وَ«العَافِيَةُ»: خُلُوُّ الوَقْتِ عَنِ الانْزِعَاجِ وَالاضْطِرَابِ وَالتَّقَلُّبِ، ثُمَّ إِنْ كَانَ بِالسُّكُونِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالرِّضَى عَنْهُ فَهِيَ العَافِيَةُ الكَامِلَةُ، وَإِنْ كَانَ بِجَرَيَانِ الأَسْبَابِ المُوَافِقَةِ فَهِيَ العَافِيَةُ العَادِيَّةُ.

وَالسَّلَامَةُ فِي الدِّينِ بِٱمْتِثَالِ الأَوَامِرِ وَالاسْتِسْلَامِ لِلْقَهْرِ مِنْ غَيْرِ مُنَافٍ وَلَا مُعَارِضٍ، وَالسَّلَامَةُ فِي الدُّنْيَا بِجَرَيَانِ الأَغْرَاضِ عَلَى المُوَافَقَةِ وَنَفْيِ العَوَارِضِ عَنْ كُلِّ حَالَةٍ مُوَافِقَةٍ، وَيَجْمَعُ ذَلِكَ العِيشَةُ الهَنِيَّةُ وَالحَالَةُ المَرْضِيَّةُ لِأَنَّهُ لَا يَتِمُّ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إِلَّا بِالهَنَاءِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الجَنَّةِ فِي الجَنَّةِ لَوْلَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَنِيٓـٔاً﴾ بَعْدَ ﴿كُلُواْ وَاشْرَبُواْ﴾[الطور: 17] مَا صَحَّ كَوْنُهُ مِنَّةً عَلَيْهِمْ(1).

وَقَوْلُهُ: «إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» يَعْنِي أَنَّ ذَلِكَ لَا يَعِزُّ عَلَيْكَ، وَلَا يَبْعُدُ ذَلِكَ فِي قُدْرَتِكَ أَنْ تُعْطِيَنِي ذَلِكَ بِلَا سَبَبٍ وَلَا عِلَّةٍ، وَفِي ذَلِكَ إِشْعَارٌ بِعَجْزِ

(1) أي: لعدم دلالةِ مجرَّدِ الأكل والتمتّع على السعادة، كما في قوله تعالى: ﴿كُلُواْ وَتَمَتَّعُواْ قَلِيلاً إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ﴾[المرسلات: 46]

العُبُودِيَّةِ وَاتِّسَاعِ أَمْرِ الرُّبُوبِيَّةِ فِي الـمَنْعِ وَالعَطَاءِ وَالتَّيْسِيرِ وَغَيْرِهِ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

۞ اللَّهُمَّ يَسِّرْ لَنَا أُمُورَنَا مَعَ الرَّاحَةِ لِقُلُوبِنَا وَأَبْدَانِنَا، وَالسَّلَامَةِ وَالعَافِيَةِ فِي دُنْيَانَا وَدِينِنَا، وَكُنْ لَنَا صَاحِبًا فِي سَفَرِنَا، وَخَلِيفَةً فِي أَهْلِنَا، وَٱطْمِسْ عَلَى وُجُوهِ أَعْدَائِنَا، وَٱمْسَخْهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الـمُضِيَّ وَلَا المَجِيءَ إِلَيْنَا ۞

قُلْتُ: لَـمَّا سَأَلَ اللَّهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، سَأَلَ التَّيْسِيرَ مَعَ ذَلِكَ فِي الأُمُورِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِلَازِمٍ لَهُمَا، وَلَا عِبْرَةَ بِهِ إِلَّا مَعَهُمَا، وَكُلُّ ذَلِكَ دُونَ رَاحَةِ القَلْبِ وَالجَوَارِحِ لَا فَائِدَةَ فِيهِ.

وَإِنَّـمَا قَدَّمَ ذِكْرَ الدُّنْيَا عَلَى الآخِرَةِ لِأَنَّ السَّلَامَةَ وَالعَافِيَةَ فِيهَا أَصْلٌ فِي تَحْصِيلِ الآخِرَةِ وَكَمَالِ فَضَائِلِهَا، إِذْ لَا كَمَالَ مَعَ فَسَادِ الطَّبِيعَةِ، وَلَا رَاحَةَ مَعَ مُزْعِجَاتِ النُّفُوسِ، وَلَابُدَّ مِنْ عِلْـمٍ وَعَقْلٍ وَعَيْشٍ فِي جَمِيعِ الأَحْوَالِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ٱبْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي الحِكَـمِ: «مِنْ تَمَامِ النِّعْمَةِ عَلَيْكَ أَنْ يَرْزُقَكَ مَا يَكْفِيكَ، وَيَمْنَعَكَ مَا يُطْغِيكَ»، «لِيَقِلَّ مَا تَفْرَحُ بِهِ يَقِلُّ مَا تَحْزَنُ عَلَيْهِ»[1]. ٱنتهى.

(1) الحكمُ العطائية (ص86) دار الإمام ابن عرفة.

وَإِنَّمَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَبَّهُ أَنْ يَجْعَلَ قُوتَ آلِهِ كَفَافًا[1] لِذَلِكَ حَتَّى لَا يَكُونَ بِهِ[2] عُدْمٌ مُزْعِجٌ وَلَا وُجُودٌ مُشْغِلٌ.

وَيَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَلِيٍّ الثَّقَفِيَّ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ حَيْثُ قَالَ: «أُفٍّ لِأَشْغَالِ الدُّنْيَا إِذَا أَقْبَلَتْ، وَلِحَسْرَتِهَا إِذَا أَدْبَرَتْ، وَالعَاقِلُ لَا يَرْكَنُ إِلَى شَيْءٍ إِذَا أَقْبَلَ كَانَ شُغْلًا، وَإِذَا أَدْبَرَ كَانَ حَسْرَةً».

وَأَنْشَدُوا فِي ذَلِكَ:

وَمَنْ يَحْمَدِ الدُّنْيَا لِعَيْشٍ[3] يَسُرُّهُ ... فَسَوْفَ لَعَمْرِي عَنْ قَرِيبٍ يَلُومُهَا

إِذَا أَدْبَرَتْ كَانَتْ عَلَى المَرْءِ حَسْرَةً ... وَإِنْ أَقْبَلَتْ كَانَ[4] كَثِيرًا هُمُومُهَا

وَقَدْ تَكَلَّفَ بَعْضُ مَنْ يَقْرَأُ هَذَا الحِزْبَ فَقَدَّمَ ذِكْرَ الدِّينِ عَلَى الدُّنْيَا وَزَادَ: «وَآخِرَتِنَا وَأَنْفُسِنَا»، وَذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ رِوَايَةً، وَلَا يُوَافِقُ حِكْمَةً وَإِنْ ظَهَرَ لَهُ بِعَقْلِهِ، وَرُبَّمَا ٱدَّعَاهُ رِوَايَةً فَزَادَ الكَذِبَ إِلَى التَّحْوِيلِ وَالتَّعَدِّي، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ بِمَنِّهِ.

وَقَوْلُه: «وَكُنْ لَنَا صَاحِبًا فِي سَفَرِنَا، وَخَلِيفَةً فِي أَهْلِنَا» يَعْنِي حَتَّى لَا

(1) في قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱرْزُقْ آلَ مُحَمَّدٍ قُوتًا». (أخرجه البخاري 6460، ومسلم 1055-
(2) في (خ): لَهُ.
(3) في (خ): لِشَيْءٍ.
(4) في (خ): كانتْ.

نُظْلَمَ وَلَا نُضَامَ(1)، وَيَجْرِيَ الـخَيْرُ فِيمَا خَلْفَنَا كَمَا هُوَ مَعَنَا، وَهَذَا مَأْخُوذٌ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالـخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ»(2).

وَ«الـخَلِيفَةُ»: هُوَ كَافِلُ الأَمْرِ(3) وَكَافِيهِ بَعْدَ مُسْتَحِقِّهِ بِتَوْكِيلِهِ.

وَ«الصَّاحِبُ»: الـمُلَازِمُ بِإِجْرَاءِ(4) الـمَنَافِعِ وَدَفْعِ الـمَضَارِّ.

وَإِطْلَاقُهُمَا فِي حَقِّ البَارِئِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ عَلَى مَعْنَى الكِفَايَةِ وَالكَفَالَةِ بِزِيَادَةِ الرَّحْمَةِ وَالإِعَانَةِ وَإِجْرَاءِ الـمَنَافِعِ وَدَفْعِ الـمَضَارِّ.

وَلَوْلَا أَنَّ الشَّارِعَ أَتَى بِهَذَيْنِ اللَّفْظَيْنِ مَا صَحَّ إِطْلَاقُهُمَا مِنْ أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَطْلَقَهُمَا الشَّارِعُ تَقْرِيبًا لِلْأَفْهَامِ. ثُمَّ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي جَوَازِ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ(5) ٱعْتِبَارًا بِالـمَعْنَى وَعُرْفِ التَّخَاطُبِ، أَوِ ٱتِّقَاءً لِمَوَاقِفِ الشُّبْهَةِ وَالإِشْكَالِ، فَتَدَبَّرْ ذَلِكَ وَٱعْرَفْهُ.

وَقَوْلُه: «وَٱطْمِسْ عَلَى وُجُوهِ أَعْدَائِنَا» مَعْنَاهُ: وَرُدَّ وُجُوهَهُمْ عَلَى أَدْبَارِهِمْ، حَتَّى لَا يُمْكِنَهُمُ التَّصَرُّفُ عَلَى وَجْهٍ يُرِيدُونَهُ وَلَا بِوَجْهٍ مُسْتَقِيمٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهاً فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَا﴾[النساء: 46]

(1) في (خ): ولا نَظْلِمَ.
(2) أخرجه مسلم في صحيحه (5134)
(3) في (خ): الآخَرِ.
(4) في (خ): لإِجْرَاءِ.
(5) أي: لغير الشارع.

الآيَةَ، فَجَعَلَ تَفْسِيرَ الطَّمْسِ بِرَدِّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا، فَانْظُرْ تَفْسِيرَهُ.

وَقَوْلُهُ: «وَٱمْسَخْهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ» يَعْنِي: أَلْزِمْهُمْ إِيَّاهَا عَجْزًا وَضَعْفًا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الـمُضِيَّ عَنْ أَمَاكِنِهِمْ لِغَيْرِهَا، وَلَا الـمَجِيءَ إِلَيْنَا مِنْهَا، فَيَسْتَرِيحُ غَيْرُنَا مِنْهُمْ كَمَا نَسْتَرِيحُ.

ثُمَّ تَلَى الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آيَةَ الطَّمْسِ وَالـمَسْخِ وَالتَّغْشِيَةِ فَقَالَ:

﴿وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُواْ ٱلصِّرَاطَ فَأَنَّىٰ يُبْصِرُونَ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَمَسَخْنَٰهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ فَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ مُضِيّٗا وَلَا يَرْجِعُونَ ﴿٦٦﴾﴾

قُلْتُ: وَإِنَّمَا تَلَى هَذِهِ الآيَةَ بَعْدَ الدُّعَاءِ بِمُقْتَضَاهَا تَحْقِيقًا لِمَا تَقْتَضِيهِ مِنْ جَوَازِ إِيقَاعِ ذَلِكَ، وَٱسْتِدْلَالًا لِطَلَبِهِ إِيَّاهُ، وَتَبَرُّكًا بِالآيَةِ فِي حُصُولِ الـمَقْصُودِ مِنْهَا فِي حَقِّ الأَعْدَاءِ، وَإِشَارَةً لِأَنَّ وُقُوعَ ذَلِكَ مِنْ خَاصِّيَّتِهَا؛ لِأَنَّ كُلَّ ذِكْرٍ فَخَاصِّيَّتُهُ مِنْ[1] مَعْنَاهُ، وَتَصْرِيفُهُ فِي مُقْتَضَاهُ، وَسِرُّهُ فِي عَدَدِهِ، وَعَلَى نَحْوِ ذَلِكَ جرَى كَلَامُ كُلِّ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الـخَوَاصِّ بِطَرِيقِ القِيَاسِ وَالنَّظَرِ، كَالقَاضِي التَّمِيمِيِّ[2]، وَالشَّيْخِ أَبِي العَبَّاسِ البُونِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَـمُ.

---

(1) في (خ): في.

(2) في (خ): التَّيْمِي.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الطَّمْسِ، وَمَتَى طُمِسَتِ الأَبْصَارُ ٱمْتَنَعَ الإِبْصَارُ، فَٱسْتَبَقَ أَهْلُهَا الصِّرَاطَ لِيَنْفُذُوا فَلَمْ يَجِدُوهُ، وَإِنْ وَجَدُوهُ لَمْ يَصِلُوهُ، وَإِنْ وَصَلُوهُ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى النُّفُوذِ عَلَيْهِ لِأَنَّهُمْ مَمْنُوعُونَ مِنْ ذَلِكَ لِطَمْسِهِمْ وَمَسْخِهِمْ، ﴿فَأَنَّىٰ﴾ أَيْ: فَكَيْفَ يُبْصِرُونَ مَعَ ذَلِكَ؟!.

ثُمَّ رَجَع الشَّيْخُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ لِأَوَّلِ السُّورَةِ فَقَالَ:

۞ ﴿يسٓ ۝ وَالْقُرْءَانِ الْحَكِيمِ ۝١ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ۝٢ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٣ تَنزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ۝٤ لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَـٰفِلُونَ ۝٥ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ ۝٦ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَـٰلاً فَهِىَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ۝٧ وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدّاً وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدّاً فَأَغْشَيْنَـٰهُمْ فَهُمْ لاَ يُبْصِرُونَ ۝٨﴾ ۞

قُلْتُ: وإِنَّمَا تَلاهَا لِأَنَّ سِرَّ الاَفْتِتَاحِ يَسْرِي فِي كُلِّ السُّورَةِ، فَمَدَارُ[1] السُّورَةِ عَلَى مُقَدِّمَتِهَا، فَالحَرْفَانِ الأَوَّلانِ تَرْجَمَةُ مَا تَدُورُ عَلَيْهِ السُّورَةُ، مِنَ الوِلَايَةِ، وَالسَّلَامَةِ، وَظُهُورِ مَعْنَى ٱسْمِهِ السَّلَامِ بَعْدَ الوَلِيِّ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّهُ ٱفْتَتَحَ بَعْدَ ذَلِكَ بِقَسَمِهِ بِالقُرْآنِ الحَكِيمِ عَلَى أَنَّهُ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ مِنَ المُرْسَلِينَ، وَأَنَّهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَأَنَّ ذَلِكَ الصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ تَنْزِيلُ العَزِيزِ الَّذِي لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَاهُ، الرَّحِيمِ الَّذِي لَا يُسْلِمُ

(1) في (خ): ومدار.

مَنْ تَوَلَّاهُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا لَمْ يَسْبِقْ لَهُمْ وَلَا لِآبَائِهِمْ إِنْذَارٌ فَهُمْ قَوْمٌ غُفْلٌ، وَأَنَّ ذَلِكَ إِنْذَارٌ وَإِعْذَارٌ[1] وَتَنْبِيهٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ نَفْعَهُ، وَإِلَّا فَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، وَإِنَّمَا يُؤْمِنُ وَيَتَّعِظُ الأَقَلُّ الَّذِي أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الإِحْسَانَ، فَهُوَ إِخْبَارٌ عَنْ تَسْلِيمِهِ لِنَبِيئِهِ وَسَلَامَتِهِ وَوِلَايَتِهِ لَهُ وَلِعَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عِبَادِهِ.

ثُمَّ ٱنْظُرْ كَذَلِكَ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ تَجِدْهُ مُتَتَابِعًا مُسْتَرْسِلًا فِي الْمَعْنَى[2]، وَمُتَّحِدًا فِي السِّرِّ وَالْمَبْنَى، إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ٨٢﴾[يس: 82].

نَعَمْ، وَجَمِيعُ مَا فِي الْقُرْآنِ يَدُورُ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنَ الوِلَايَةِ وَالتَّسْلِيمِ بِمَعْنَى أَنَّهُ مَقْصُودٌ لَهُ، وَمِنْ ثَمَّ جَاءَ أَنَّ قَلْبَ الْقُرْآنِ يسٓ، كَمَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ[3] وَغَيْرُهُ. قِيلَ: وَقَلْبُ يسٓ ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ ٥٧ وَٱمْتَٰزُواْ ٱلْيَوْمَ أَيُّهَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٥٨﴾[يس: 57 ـ 58]، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

فَإِنْ قُلْتَ: فَلِمَ أَخَّرَ أَوَّلَ السُّورَةِ عَنِ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَقَدَّمَ الآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا قَبْلَهَا؟

قُلْتُ: إِنَّمَا أَتَى بِالآيَةِ أَوَّلًا ٱسْتِطْرَادًا، ثُمَّ ذَكَرَ أَوَّلَ السُّورَةِ ٱسْتِدْرَاكًا،

---

(1) في (خ): ذَلِكَ الإِنْذَارَ إِعْذَارٌ.

(2) في (خ): تَجِدْهُ مُتَشَاعِبًا مُسْتَرْسِلَ المَعْنَى.

(3) رواه الترمذي في سننه (2557) والشهاب في مسنده (1035)

وَكَأَنَّهُ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ مَعْنَى مَا ذُكِرَ سَارٍ فِي كُلِّ مَا ذُكِرَ، وَالأَخْذَ مِنْهُ بِحَسَبِ المَقَاصِدِ، وَلَا يَضُرُّ التَّقْطِيعُ[1] إِذَا لَمْ يَكُنْ مَقْصُودًا لِلتَّحْوِيلِ، وَلَمْ يُفْهِمْ تَغْيِيرَ النَّظْمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

❁ شَاهَتِ ٱلْوُجُوهُ، شَاهَتِ ٱلْوُجُوهُ، شَاهَتِ ٱلْوُجُوهِ، ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْماً﴾[2] ❁

قُلْتُ: مَعْنَى[3] «شَاهَتِ الوُجُوهُ»: ذَلَّتْ، وَخَضَعَتْ، وَخَابَتْ، وَخَسِرَتْ فَٱنْصَرَفَتْ بِغَيْرِ مُرَادِهَا مَقْهُورَةً مَغْلُوبَةً.

وَهَذِهِ الكَلِمَةُ قَالَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ[4] حِينَ قَابَلَ الجَيْشَ بَعْدَ جَوْلَةِ المُسْلِمِينَ وَٱفْتِرَاقِهِمْ عَنْهُ لِظَنِّهِمْ مَوْتَهُ، إِذْ صَرَخَ الشَّيْطَانُ فَأَخَذَ ﷺ كَفًّا مِنَ الحَصَى وَرَمَى بِهَا[5] فِي وُجُوهِهِمْ قَائِلًا: «شَاهَتِ الوُجُوهُ»، فَمَا مِنْهُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا وَجَاءَ فِي عَيْنِه[6] مِنَ الحَصَى المَرْمِيّ بِهِ، وَٱنْهَزَمُوا

(1) في (خ): التقطع.

(2) طه: 108

(3) في (خ): يَعْنِي بِشَاهَت.

(4) صحيح مسلم، باب في غزو حنين (1777)

(5) في (خ): ورماه.

(6) في (خ): عينيه.

مُدْبِرِينَ[1]، وَهُوَ يقول: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِب، أَنَا ٱبْنُ عَبْدِ الـمُطَّلِب»، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَلِكَ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾[الأنفال: 17] الآيَةَ.

فَهْيَ مَوْضُوعَةٌ لِهَزْمِ الجَيْشِ وَصَرْفِ العَدُوِّ وَالظَّالِمِ تَأَسِّيًا بِالسُّنَّةِ، وَعَلَى ذَلِكَ جَرَى الشَّيْخُ فِي سِيَاقِهَا، إِذْ أَلْحَقَهَا بِآيَاتِ صَرْفِ الأَعْدَاءِ وَطَمْسِهِمْ طَلَبًا لِلنُّصْرَةِ فِي الـجُمْلَةِ.

وَأَتْبَعَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ﴾[طه: 108] ٱسْتَطْرَادًا لِذَلِكَ وَتَنْبِيهًا عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ[2] دُونَ اللَّهِ مُحْتَقَرٌ، إِذْ مَعْنَى «عَنَتْ»: ذَلَّتْ وَخَضَعَتْ.

وَ«الحَيُّ» هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَكُلُّ مَنْ دُونَهُ مِنْ حَيٍّ يَمُوتُ، وَٱلْحَيُّ الَّذِي يَمُوتُ حَيَاتُهُ مُسْتَعَارَةٌ لَا حَقِيقَةَ لَهَا إِلَّا بِٱلْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ، فَٱلْحَيُّ الحَقِيقِيُّ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، وَمَنْ سِوَاهُ لَا حَيَاةَ لَهُ وَإِنْ كَانَ حَيًّا؛ لِأَنَّهُ مَعَهُ كَالمَيِّتِ فِي الوُجُودِ، لَا حَرَكَةَ لَهُ إِلَّا بِهِ، وَإِنْ كَانَ لَهُ وَجْهٌ مِنَ القُدْرَةِ فَلَا أَثَرَ لَهَا.

وَ«القَيُّومُ»: هُوَ القَائِمُ بِنَفْسِهِ، الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الٱفْتِقَارُ، وَالقَائِمُ بِغَيْرِهِ

(1) في (خ): هاربين.

(2) في (خ): ما.

الَّذِي كُلُّ شَيْءٍ مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ فِي قِيَامِهِ، وَهُوَ القَائِمُ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ، أَيِ المُجَازِي لَهَا بِمَا فَعَلَتْ.

وَ«الحَيُّ القَيُّومُ» مِنْ الأَسْمَاءِ العَظِيمَةِ، أَسْمَاءِ الذَّاتِ الكَرِيمَةِ.

قِيلَ: وَهْوَ[1] ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ، وَهَذَا[2] الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الأَحَادِيثُ وَشَهِدَتْ بِهِ حَقَائِقُ المَعَانِي.

وَفِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ فِي البَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ[3]. زَادَ غَيْرُهَا: «وَطَهَ».

قَالَ صَاحِبُ «السِّلَاحِ»: هُوَ ٱسْمُهُ «الحَيُّ القَيُّومُ» لِأَنَّ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّمَا ٱخْتُصَّتْ بِذَلِكَ، لَكِنْ فِي الأَوَّلِ تَعْيِينُهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 163]، وَفَاتِحَة آلِ عِمْرَانَ.

نَعَمْ، قَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا فِيمَا كَتَبَ بِهِ لِبَعْضِ الفُقَهَاءِ: ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ، بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ، الٓمٓ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ، وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَيِّ ٱلْقَيُّومِ: جَوَامِعُ ٱسْمِ اللَّهِ الأَعْظَمِ المَخْزُونِ.

قُلْتُ: كَوْنُهَا جَوَامِعَهُ هُوَ المَعْنَى المَذْكُورُ فِي الرِّوَايَاتِ المُتَقَدِّمَةِ فِي

(1) في (خ): هي. (خ): هما.
(2) في (خ): وهو.
(3) أخرجه الترمذي في سننه (3478)

قَوْلِهِ: «كُلُّ ٱسْمٍ جَرَى[1] مَعْنَاهُ فِي الأَسْمَاءِ» فَتَأَمَّلْهُ.

وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْماً﴾[طه: 108] يَعْنِي: فِي الدُّنْيَا بِعَدَمِ النَّصْرِ وَٱنْتِفَاءِ التَّأْيِيدِ، وَفِي الآخِرَةِ بِالطَّرْدِ وَالعَذَابِ الشَّدِيدِ، فَهُوَ مُتَوَعَّدٌ بِالخَيْبَةِ فِي الدَّارَيْنِ، ثُمَّ لَابُدَّ مِنْ أَخْذَةٍ لَا يَنْفَعُهُ فِيهَا شَيْءٌ، وَلَا يَزَالُ يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ بِظَالِمٍ حَتَّى يَنْتَقِمَ مِنْهُمْ جَمِيعًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضاً بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ [الأنعام: 130].

وَهَذَا كُلُّهُ عَلَى مَعْنَى الخَبَرِ فِي الآيَةِ، وَيَكُونُ الشَّيْخُ قَدْ أَتَى بِهَا ٱسْتِطْرَادًا وَبِنَاءً عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ بِالخَيْبَةِ فِيمَا هُمْ فِيه[2]، فَٱنْظُرْ ذَلِكَ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

۞ طسٓ حمٓ عٓسٓقٓ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَّا يَبْغِيَانِ حمٓ حمٓ حمٓ حمٓ حمٓ حمٓ حمٓ ، حُمَّ الأَمْرُ، وَجَاءَ النَّصْرُ، فَعَلَيْنَا لَا يُنْصَرُونَ. ۞

---

(1) في (خ): سَرَى.

(2) في (خ): به.

قُلْتُ: ذَكَرَ هَذِهِ الرُّمُوزَ لِلتَّبَرُّكِ، وَعَلَى[1] الوَجْهِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي «كٓهيعٓصٓ» وَ«يسٓ» مِنَ الإِشَارَةِ وَالتَّنْبِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَالطَّاءُ لِلطَّهَارَةِ، وَالسِّينُ لِلسَّلَامَةِ؛ وَ«حمٓ» لِلْحِمَايَةِ، وَالعَيْنُ لِلْعِنَايَةِ، وَالسِّينُ لِلسَّلَامَةِ، وَالقَافُ لِلْقُدْرَةِ؛ لِأَنَّ سُورَةَ النَّمْلِ قَدْ أَفَادَتْ فِي كُلِّ قِصَصِهَا طَهَارَةَ المُؤْمِنِينَ وَسَلَامَتَهُمْ، وَكَذَا كُلُّ مِمَّا ذُكِرَ فِيهَا، فَأَوَّلُ ذَلِكَ طَهَارَةُ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ وَسَلَامَتُهُ مِنْ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ، ثُمَّ سَلَامَةُ سُلَيْمَانَ وَدَاوُدَ ـ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ـ فِي مُلْكِهِمَا مِنْ كُلِّ نَقْصٍ وَظُلْمٍ وَقُصُورٍ وَتَقْصِيرٍ، ثُمَّ سَلَامَةُ الهُدْهُدِ وَطَهَارَتُهُ مِنَ المُخَالَفَةِ فِيمَا هُوَ بِهِ، ثُمَّ سَلَامَةُ بَلْقِيسَ وَطَهَارَتُهَا بِالإِسْلَامِ، وَسَلَامَةُ جُنْدِ سُلَيْمَانَ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ وَطَهَارَتُهُمْ مِنْ مُقَابَلَةِ قَوْمِهَا، ثُمَّ طَهَارَةُ صَالِحٍ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ وَسَلَامَتُهُ مِنْ قَوْمِهِ، وَطَهَارَةُ لُوطٍ ـ عَلَيْهِ السَّلَامُ ـ وَسَلَامَتُهُ مِنْ فِعْلِ قَوْمِهِ وَأَذَاهُمْ، ثُمَّ طَهَارَةُ عِبَادِ اللَّهِ المُخْلِصِينَ وَسَلَامُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَٱجْرِ عَلَى ذَلِكَ[2] فِي بَقِيَّةِ السُّورَةِ.

وَٱعْتَبِرْ ظُهُورَ سِرِّ المُلْكِ وَالرَّمْزَ لَهُ بِالمِيمِ فِي بَقِيَّةِ الطَّوَاسِيمِ، وَسُقُوطَهَا مِنْ هَذِهِ لِظُهُورِ مَعْنَاهَا بِوَجْهٍ جَلِيٍّ، وَإِنَّمَا يُرْمَزُ لِلْأُمُورِ الخَفِيَّةِ حَتَّى يَكُونَ سِرُّ المَعْنَى ظَاهِرًا مِنْ وَجْهِ الرَّمْزِ، وَمِنْ ذَلِكَ إِسْقَاطُ البَسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ، إِذْ إِنَّمَا أُسْقِطَتْ فِيهَا تَنْبِيهًا عَلَى أَنَّهَا ٱخْتُصَّتْ مِنَ الرَّحْمَةِ بِمَا لَمْ يُخْتَصَّ بِهِ

---

(1) في (خ): على. بلا واو.
(2) في (خ): وَأَجْرِ ذَلِكَ.

غَيْرُهَا، وَهُوَ تَنَزُّلُ الحَقِّ لِعِبَادِهِ بِالْٱشْتِرَاءِ[1]، وَتَعْرِيفُهُمْ بِأَحْوَالِ أَهْلِ الْٱفْتِرَاءِ، حَتَّى لَا يَقَعُوا مَوَاقِعَ الضَّرَرِ وَالْٱمْتِرَاءِ، وَقِسْ عَلَى هَذَا وَٱعْتَبِرْهُ فِي الحَوَامِيمِ بِمَا هُوَ مَعْنَاهَا.

وَٱعْتَبِرْ قَوْلَهُ: «حٰمٓ عٓسٓقٓ» بِأَنَّ «حٰمٓ» لِلْحِمَايَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ ـ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ـ لِلصَّحَابَةِ يَوْمَ أُحُدٍ: «لِيَكُنْ شِعَارُكُمْ «حٰمٓ» لَا يُنْصَرُونَ»[2]، إِذْ بِحِمَايَةِ اللَّهِ لَا يُنْصَرُونَ، إِذْ إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا.

وَتَرْجَمَةُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِمْ: «اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ» فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهِمْ: «لَنَا العُزَّى وَلَا عُزَّى لَكُمْ»، وَقَوْلِهِمْ: «اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ» فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِ قَائِلِهِمْ: «ٱعْلُ هُبَل»[3].

وَقَوْلُهُ: «عٓسٓقٓ» إِشَارَةٌ لِٱسْمِهِ: العَلِيمِ، السَّلَامِ، القَيُّومِ، فَتَحْصُلُ العِنَايَةُ بِالحِمَايَةِ وَالسَّلَامَةِ وَالقِيَامِ فِي الأُمُورِ، إِذِ الحِمَايَةُ مَرْجُوَّةٌ بِعِلْمِهِ وَتَسْلِيمِهِ

(1) يُشير إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ [التوبة: 111] قَالَ الشيخ زَرُّوق: مَعْنَى بَيْعِ النُّفُوسِ هُوَ أَنْ لَا يَبْقَى لَهَا حَظٌّ وَلَا لَحَظٌ؛ إِذِ المُؤْمِنُ يَشْغَلُهُ الثَّنَاءُ عَلَى اللَّهِ أَن يَكُونَ لِنَفْسِهِ شَاكِرًا، وَتَشْغَلُهُ حُقُوقُ اللَّهِ عَنْ أَن يَكُونَ لِحُظُوظِهِ ذَاكِرًا، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ مَعَ وُجُودِ التَّقْصِيرِ، بَلْ مَعَ التَّوْقِيرِ وَالتَّشْمِيرِ وَكَمَالِ الفَنَاءِ فِي عَيْنِ البَقَاءِ المُطْلَقِ، وَقَدْ تَضَمَّنَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ﴾ [التوبة: 111]؛ إِذِ المَبِيعُ لَا يَبْقَى لِبَائِعِهِ حَقٌّ فِيهِ وَلَا حَظٌّ، وَلَا تَدْبِيرَ لَهُ مَعَ مُشْتَرِيهِ، وَلَا نِسْبَةَ لَهُ فِي وُجُودِهِ مَعَ مَالِكِهِ. وَإِنَّمَا جَاءَ بَيَانُ الآيَةِ بِذَلِكَ إِظْهَارًا لِلرَّحْمَةِ، وَتَبْيِينًا لِلْكَرَامَةِ، وَإِتْمَامًا لِلنِّعْمَةِ؛ إِذْ لَا رَحْمَةَ وَلَا نِعْمَةَ أَعْظَمُ مِنْ إِكْرَامِ السَّيِّدِ عَبْدَهُ بِإِظْهَارِ النِّسْبَةِ لَهُ فِي وُجُودِهِ وَمَوْجُودِهِ، مَعَ عَزْلِهِ عَنْ وُجُودِهِ وَمَوْجُودِهِ بِطَرِيقِ الرَّحْمَةِ وَالكَرَامَةِ، لَا بِطَرِيقِ القَهْرِ وَالقُوَّةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. (شرح المباحث الأصلية، ص89)

(2) أخرجه أبو داود (2597)، والترمذي (1777).

(3) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه (3039)

وَقُدْرَتِهِ، فَالحِمَايَةُ مِنْ حَضْرةِ الأَفْعَالِ، وَمَا ذُكِرَ فِي العَيْنِ وَالسِّينِ وَالقَافِ مِنْ مَعَانِي الصِّفَاتِ، وَهُمَا بَحْرَانِ جَارِيَانِ فِي المَخْلُوقَاتِ، مُمْتَزِجَانِ فِي ظُهُورِ الأَثَرِ، غَيْرُ مُمْتَزِجَيْنِ بِالحَقِيقَةِ وَالخَبَرِ، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ﴾ هُوَ الفِعْلُ وَالانْفِعَالُ، ﴿لا يَبْغِيَانِ﴾ فَيَشْتَبِهَا، أَوْ يَدْخُلَ مَعْنَاهُمَا فِي بِسَاطِ الجَلَالِ وَالجَمَالِ ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لاَّ يَبْغِيَانِ﴾ أَيْ: لَا يَبْغِي وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى الآخَرِ فَيَنْفِيهِ أَوْ يُنَافِيهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ السَّبْعَةَ الحَوَامِيمَ، وَعَدَّدَهَا عَلَى أَنَّ وُجُوهَ الحِمَايَاتِ سَبْعَةٌ، يَخْتَلِفُ أَصْلُهَا وَفَرْعُهَا وَبِسَاطُهَا وَٱنْبِسَاطُهَا بِٱخْتِلَافِهَا فِي ظُهُورِهَا وَمَظَاهِرِهَا، وَقَدْ جَمَعَ ذَلِكَ بِمَا فِي تَرْجَمَةِ أَوَّلِهَا مِنْ قَوْلِهِ:

﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ۝١ غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ ذِى ٱلطَّوْلِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ۝٢﴾

كُلُّ وَاحِدَةٍ بُسُطٌ لِمَا وَقَعَتْ عَلَيْهِ بِمَا فِيهَا مِنَ القَصَصِ وَغَيْرِهَا، وَتَنْبِيهٌ عَلَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ، وَفِي كُلِّ سُورَةٍ نُكْتَةٌ جَامِعَةٌ، وَآيَةٌ وَاضِحَةٌ فِي شَأْنِهَا:

- كَظُهُورِ عِزِّهِ وَعِلْمِهِ فِي السُّورَةِ الأُولَى الَّتِي نُكْتَتُهَا: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾[غافر: 51] الآيَةَ، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[غافر: 84].

ـ وَظُهُورِ غُفْرَانِهِ وَعَفْوِهِ[1] فِي السُّورَةِ الثَّانِيَةِ الَّتِي طَالِعَتُهَا ذِكْرُ الرَّحْمَةِ، وَنُكْتَتُهَا: ﴿مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ﴾[فصلت: 42]، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ۝٥٣ أَلَآ إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌۢ ۝٥٤﴾[فصلت: 52 ـ 53].

ـ وَظُهُورِ تَوْبَتِهِ وَعَفْوِهِ فِي السُّورَةِ الثَّالِثَةِ الَّتِي طَالِعَتُهَا ذِكْرُ أَنَّهُ تَعَالَى ﴿ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾[الشورى: 2]، وَنُكْتَتُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا يَفْعَلُونَ﴾[الشورى: 23]، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[الشورى: 49] الآيَةَ.

ـ وَظُهُورِ عِقَابِهِ لِلْكَافِرِينَ وَخِزْيِهِمْ[2] فِي سُورَةِ الزُّخْرُفِ، وَهِيَ الرَّابِعَةُ، وَٱعْتَبِرْ ذَلِكَ بِمَا فِي طَالِعَتِهَا مِنْ قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِي ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الزخرف: 5] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَأَهْلَكْنَآ أَشَدَّ مِنْهُم بَطْشًا وَمَضَىٰ مَثَلُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾[الزخرف: 7]، وَنُكْتَتُهَا فِي ذِكْرِ[3] تَفَاصِيلِ عَذَابِ أَهْلِ النَّارِ وَنِدَائِهِمْ: ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾[الزخرف: 77] إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾[الزخرف: 89].

---

(1) في (خ): وَعَطْفِهِ.

(2) في (خ): وَزَجْرِهِم.

(3) في (خ): فِي ذَلِكَ.

ـ وَظُهُورِ طَوْلِهِ ـ أَيْ غِنَاهُ ـ وَوُجُودِ الخَيْرِ فِي يَدَيْهِ فِي السُّورَةِ الخَامِسَةِ الَّتِي هِيَ سُورَةُ الدُّخَانِ الَّتِي طَالِعَتُهَا: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾[الدخان: 3]، وَنُكْتَتُهَا: ﴿إِنَّ يَوْمَ ٱلْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الدخان: 38]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْكَرِيمُ﴾[الدخان: 46]، ثُمَّ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ظَاهِرٌ فِي تَعْرِيفِ الغِنَى وَالعِزِّ.

ـ وَظُهُورِ الأُلُوهِيَّةِ وَبُرْهَانِهَا فِي سُورَةِ الجَاثِيَةِ، إِذْ مَبْدَؤُهَا وَجْهُ الاَعْتِبَارِ، وَأَوْسَطُهَا: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ﴾[الجاثية: 17] الآيَاتِ، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَرَبِّ ٱلْأَرْضِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الجاثية: 35] الآيَةَ، فَذَكَرَ أَوْصَافَ الأُلُوهِيَّةِ أَجْمَعَهَا فِي هَذَا الخَتْمِ[1] بِوَجْهٍ وَاضِحٍ جَامِعٍ لِلْمَعَانِي وَالمَبَانِي.

ثُمَّ ذَكَرَ مَصِيرَ الأُمُورِ إِلَيْهِ فِي سُورَةِ الأَحْقَافِ، إِذْ جَعَلَ طَالِعَتَهَا مَبْدَأَ الخَلْقِ وَإِلَيْهِ المُنْتَهَى أَوَّلًا، وَجُمْلَتُهَا بَسْطُ وُجُودِهِمْ وَمَوْجُودِهِمْ، وَخَاتِمَتُهَا: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلاَّ ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[الأحقاف: 34].

فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ وَٱنْظُرْهُ بِبَصِيرَتِكَ تَجِدْهُ تَامَّ الاَعْتِبَارِ، عَلَى وَجْهٍ لَا أَقْدِرُ[2] عَلَى ٱسْتِيفَائِهِ، وَلَا يَسْتَوْفِيهِ إِلَّا ذَوُو القُلُوبِ وَالأَبْصَارِ وَأَهْلُ النَّظَرِ وَالاَعْتِبَارِ، وَرَبُّكَ الفَتَّاحُ العَلِيمُ.

---

(1) في (خ): هذه الخاتمة. (خ): هذا الخاتم.

(2) في (خ): لَا يُقْدَر.

وَقَوْلُهُ: «حُمَّ الأَمْرُ» مَعْنَاهُ: ٱشْتَدَّ، وَٱسْتَوَى، وَتَتَابَعَ بِالحِمَايَةِ.

وَقَوْلُهُ: «وَجَاءَ النَّصْرُ» أَيْ: الإِعَانَةُ بِيَدِ القُدْرَةِ.

وَقَوْلُهُ: «فَعَلَيْنَا لَا يُنْصَرُونَ» يَعْنِي الأَعْدَاءَ وَمَنْ فِي مَعْنَاهُمْ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الكُرْسِيِّ مَعَ أَوَّلِ «حمٓ» المُؤْمِن فِي صَبِيحَةِ يَوْمٍ[1] حُفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهَا مَسَاءً حُفِظَ حَتَّى يُصْبِحَ»[2]. وَرُوِيَ مَعَ ذَلِكَ سُورَةُ الدُّخَانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهَا، فَتَأَمَّلْهُ رَاشِدًا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ بَابُنَا، تَبَٰرَكَ حِيطَانُنَا، يسٓ سَقْفُنَا، كٓهيعٓصٓ كِفَايَتُنَا، حمٓ عٓسٓقٓ حِمَايَتُنَا، فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ ثَلَاثًا.

قُلْتُ: يَقُولُ: بِسْمِ ٱللَّهِ نَدْخُلُ الأُمُورَ وَنَخْرُجُ مِنْهَا، وَبِهِ نَتَحَصَّنُ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَفِتْنَةٍ؛ لِأَنَّ البَابَ هُوَ المَدْخَلُ وَالحِصْنُ مِنْ كُلِّ آفَةٍ وَفِتْنَةٍ، فَهْيَ بَابُ الأُمُورِ وَمَفَاتِيحُهَا. وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْيَى سَعِيدًا وَيَمُوتَ شَهِيدًا فَلْيَقُلْ عِنْدَ ٱبْتِدَاءِ كُلِّ شَيْءٍ «بِسْمِ ٱللَّهِ»، وَعِنْدَ الفَرَاغِ مِنْهُ «الحَمْدُ

(1) في (خ): في صَبِيحتِه.
(2) أخرجه الترمذي (2879)

لِلَّهِ». الحَدِيثَ[1].

وَقَدْ أَمَرَ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ بِذِكْرِ ٱسْمِهِ الكَرِيمِ فِي البِدَايَاتِ، تَارَةً مَعَ تَكْمِيلِ البَسْمَلَةِ، وَتَارَةً دُونَ تَكْمِيلِهَا، فَالبَسْمَلَةُ بَابٌ، وَتَبَارَكَ حِيطَانُ، يَعْنِي سُورَةَ «تَبَارَكَ» لِأَنَّهَا حِصْنٌ مِنَ الأَعْدَاءِ وَجَامِعَةٌ لِلْمَنَافِعِ، كَمَا جَاءَ فِي فَضْلِهَا أَعْنِي سُورَةَ تَبَارَكَ المُلْكِ، وَلِأَنَّهَا مَوْقِفُ التَّوَكُّلِ، وَالمُجَادِلَةُ، وَالحَارِسَةُ لِمَنْ تَبَرَّكَ بِقِرَاءَتِهَا[2]، قَالُوا: وَعَلَيْهَا كَانَ سُلُوكُ الشَّيْخِ أَبِي مَدْيَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَيُنَاسِبُهَا مِنَ الأَذْكَارِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٍ»، فَلِذَلِكَ كَانَتْ خَلْوَتُهُ بِهَا. وَسُورَةُ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ [الناس: 1] مِنْ مَعْنَى ذَلِك، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَ «يسٓ» هِيَ السَّقْفُ الَّذِي بِهِ السَّتْرُ وَدَفْعُ الأُمُورِ النَّازِلَةِ، فَسُورَةُ «يسٓ» لِمَنْ تَلَاهَا سِتْرٌ وَحِمَايَةٌ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا فِي «كٓهيعٓصٓ» مِنَ المَعْنَى وَالمَبْنَى[3]، وَأَنَّ خَاصِّيَّةَ كُلِّ ٱسْمٍ مِنْ مَعْنَاهُ، وَتَصْرِيفَهُ فِي مُقْتَضَاهُ، وَسِرَّهُ فِي عَدَدِهِ. وَتَقَدَّمَ أَيْضًا مَا فِي قَوْلِهِ: حمٓ عٓسٓقٓ وَأَنَّهَا حِمَايَةٌ وَعِنَايَةٌ وَسَلَامَةٌ وَقِيَامٌ فِي الأُمُورِ.

وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ مَنْ عَقَدَ أَصَابِعَهُ بِقَوْلِهِ: «كٓهيعٓصٓ حمٓ عٓسٓقٓ» فَجَعَلَ

(1) لم أقف عليه.

(2) في (خ): بها.

(3) في (خ): من المعاني والمباني.

كُلَّ حَرْفٍ فِي مُقَابَلَةِ إِصْبعٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَنْ يَخَافُهُ وَفَتَحَ أَصَابِعَهُ فِي مَجْلِسِهِ وَحَيْثُ يُقَابِلُهُ ـ سَوَاءٌ رَآهُ أَوْ لَمْ يَرَهُ ـ كَانَتْ لَهُ حِصْنًا وَقَبُولًا عَظِيمًا، وَإِنْ أَضَافَ إِلَيْهَا: ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: 136] كَانَتْ سِتْرًا[1] عَجِيبًا، فَلِذَلِكَ ذَكَرَهَا الشَّيْخُ هُنَا، وَفِيهَا سِرُّ التَّوَكُّلِ وَالكِفَايَةِ. وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا ثَلَاثًا لِأَنَّ سُنَّةَ الدُّعَاءِ[2] ثَلَاثًا، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ:

۞ سِتْرُ العَرْشِ مَسْبُولٌ عَلَيْنَا، وَعَيْنُ اللَّهِ نَاظِرَةٌ إِلَيْنَا، بِحَوْلِ اللَّهِ لَا يُقْدَرُ عَلَيْنَا، ﴿وَاللَّهُ مِن وَرَآئِهِم مُّحِيطٌۢ ۝٢٠ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ۝٢٢﴾[3]، ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حِفْظاً وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ۝٦٤﴾[4] ۞

قُلْتُ: هَذِهِ الجُمْلَةُ تَعَوُّذٌ وَتَحَصُّنٌ وَٱسْتِنَادٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي طَلَبِ السَّتْرِ وَالحِفْظِ، فَسِتْرُ العَرْشِ: هُوَ السِّتْرُ الشَّامِلُ الكَامِلُ الَّذِي عَمَّ الخَلَائِقَ لِأَنَّهُ سَقْفُ الجَنَّةِ وَجَامِعُ العَوَالِمِ، وَ«عَيْنُ اللَّهِ»: رَحْمَتُهُ وَأَفْضَالُهُ، وَنَظَرُهَا تَوَجُّهُهَا.

وَقَدْ كَتَبَ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ لِلْحَجَّاجِ يُهَدِّدُهُ وَيَتَوَعَّدُهُ، فَكَتَبَ الحَجَّاجُ لِٱبْنِ الحَنَفِيَّةِ بِذَلِكَ، فَأَجَابَهُ بِأَنَّ لِلَّهِ فِي عِبَادِهِ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَمِائَةٍ

(1) في (خ): سِرًّا.
(2) في (خ): سُنَّةَ الذِّكْرِ.
(3) البروج: 20 ـ 22
(4) يوسف: 64

وَسِتِّينَ نَظْرَةً، وَلَعَلَّهَا أَنْ تُصَادِفَنِي نَظْرَةٌ مِنْهَا فَيُنْجِينِي، أَوْ قَالَ: فَيُنْقِذَنِي مِنْكَ، فَكَتَبَ بِهَا إِلَى عَبْدِ المَلِكِ فَقَالَ عَبْدُ المَلِكِ: مِثْلُ هَذَا الجَوَابِ[1] لَا يَخْرُجُ إِلَّا مِنْ بَيْتِ النُّبُوءَةِ، أَوْ كَمَا قَالَ[2].

وَقَوْلُ الشَّيْخِ: «بِحَوْلِ اللَّهِ لَا يُقْدَرُ علَيْنَا» يَعْنِي: بِقُوَّةِ اللَّهِ الَّتِي يُحَوِّلُ بِهَا عِبَادَهُ ـ أَيْ يُقَلِّبُهُمْ وَيُصَرِّفُهُمْ عَلَى مُرَادِهِ ـ لَا يُقْدَرُ عَلَيْنَا فِي الوُجُودِ بِيَدٍ عَادِيَةٍ وَلَا غَيْرِهَا.

وَقَوْلُهُ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾﴾[البروج: 21] يَعْنِي: عَظِيمٌ رَفِيعُ القَدْرِ، ﴿فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ﴿٢٢﴾﴾[البروج: 22] مِنَ الشَّيَاطِينِ وَغَيْرِهِمْ. وَقَدْ يُرِيدُ: مَحْفُوظٍ مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّغْيِيرِ، أَيْ: فَكَمَا حُفِظَ يَكُونُ الحِفْظُ بِهِ.

ثُمَّ تَلَى مِنْهُ آيَةَ الحِفْظِ وَهِيَ قَوْلُهُ: ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حِفْظاً﴾[يوسف: 64] يَعْنِي حِفْظُهُ خَيْرٌ مِنْ حِفْظِ الأَسْبَابِ وَغَيْرِهَا لِأَنَّهُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، بَلْ لَا رَحْمَةَ إِلَّا مِنْهُ سُبْحَانَهُ، فَالرَّحْمَةُ بِسَاطُ الحِفْظِ، وَكَمَالُ الحِفْظِ بِكَمَالِ الرَّحْمَةِ، وَالرَّاحِمُونَ: ٱلَّذِينَ جَرَتْ عَلَى أَيْدِيهِمْ أَسْبَابُ الرَّحْمةِ، وَهُوَ الَّذِي يَرْحَمُهُمْ بِذَلِكَ، لا إِلَٰهَ إِلاَّ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ.

وَإِثْبَاتُ وَصْفِ الرَّحْمَةِ لِلْخَلْقِ عَلَى حُكْمِهِمْ مِنَ النَّقْصِ وَالحُدُوثِ، وَلَوْلَا

---

(1) في (خ): الكلام.
(2) أخرجه الحافظ أبو نعيم في حلية الأولياء (ج3/ص176)

إِثْبَاتُ هَذِهِ الصِّيغَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَجَرَيَانُهَا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ مَا صَحَّ إِطْلَاقُهَا مِنَّا. نَعَمْ، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ٱرْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ»[1].

وَقَدْ نَبَّهَتِ الآيَةُ عَلَى الرُّجُوعِ مِنَ الأَسْبَابِ لِلتَّوَكُّلِ[2] عِنْدَ غَلَبَةِ الأَحْوَالِ، وَهْوَ الأَصْلُ.

قَالَ فِي «التَّنْوِيرِ»: وَالقَوْلُ الفَصْلُ فِي ذَلِكَ لَابُدَّ مِنَ الأَسْبَابِ وُجُودًا، وَمِنَ الغَيْبَةِ عَنْهَا شُهُودًا، فَأَثْبِتْهَا مِنْ حَيْثُ أَثْبَتَهَا الحَقُّ بِحِكْمَتِهِ، وَلَا تَسْتَنِدْ

---

(1) أخرجه الترمذي (1924) **قال الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن قاسم الرَّصَّاع** (ت894هـ): ٱحْذَرُوا ـ رَحِمَكُمُ اللَّهُ ـ أَنْ تَفْهَمُوا هَذَا الحَدِيثَ الكَرِيمَ عَلَى ظَاهِرِهِ مِنْ أَنَّ مَوْلَانَا ـ جَلَّ جَلَالُهُ ـ فِي السَّمَاءِ وَأَنَّ السَّمَاءَ مَحَلٌّ لَهُ، أَوْ لَهُ مَكَانٌ يُقِلُّهُ؛ **فَإِنَّهُ يَسْتَحِيلُ عَلَى رَبِّنَا وَخَالِقِنَا أَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ أَوْ فِي زَمَانٍ؛ لِأَنَّهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ هُوَ خَالِقُ المَكَانِ وَالزَّمَانِ وَمُخْتَرِعُهُ**، وَكَانَ اللَّهُ ـ القَدِيمُ الأَزَلِيُّ ـ وَلَا شَيْءٌ مَعَهُ، فَإِنَّهُ القَدِيمُ بِذَاتِهِ وَصِفَاتِهِ، وَيَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُشَبَّهًا بِخَلْقِهِ، فَإِنَّ مَنْ أَشْبَهَ الخَلَائِقَ وَصِفَاتِهَا كَانَ حَادِثًا مِثْلَهَا، وَرَبُّنَا سُبْحَانَهُ وَجَبَ قِدَمُه وَبَقَاؤُهُ، وَمَا وَجَبَ قِدَمُهُ وَبَقَاؤُهُ ٱسْتَحَالَ عَدَمُهُ، فَهْوَ مَوْلَانَا وَخَالِقُنَا العَلِيُّ القَدِيرُ ٱلَّذِي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 9]. وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «ٱرْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ» أَيِ ٱلَّذِي ظَهَرَتْ قُدْرَتُهُ فِي السَّمَاءِ ٱلَّتِي هِيَ أَعْظَمُ مَا تُشَاهِدُونَ مِنَ المَخْلُوقَاتِ، وَقَدْ خَلَقَهَا وَقَدَرَ عَلَى خَلْقِهَا، فَكَيْفَ لَا يَقْدِرُ عَلَى رَحْمَتِكُمْ وَالإِحْسَانِ إِلَيْكُمْ؟! وَٱرْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِإِذْنِ المَوْلَى جَلَّ جَلَالُهُ؛ لِأَنَّكُمْ إِذَا رَحِمْتُمْ خَلْقَ اللَّهِ أَحَبَّكُمُ اللَّهُ، وَالمَحَبَّةُ مِنْهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ رَحْمَتُكُمْ وَالإِحْسَانُ إِلَيْكُمْ، وَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ ـ سُبْحَانَهُ ـ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنِّي أَحْبَبْتُ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، فَيُنَادِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَإِذَا أَحَبَّتْهُ المَلَائِكَةُ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ الرَّحْمَةُ عَلَى الرَّاحِمِينَ بِإِذْنِ رَبِّ العَالَمِينَ، ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: 22]. وَالمَقْصُودُ أَنَّ الحَدِيثَ لَا يَبْقَى عَلَى ظَاهِرِهِ، بَلْ لَابُدَّ مِنْ تَأْوِيلِهِ، وَالتَّأْوِيلُ عَلَى قَدْرِ المَنَازِلِ وَالفُتُوحَاتِ الوَارِدَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الأَفَاضِلِ. (تذكرة المُحِبِّينَ في أسماء سَيِّدِ المُرْسَلِين، ص422)

(2) في (خ): والتَّوَكُّل.

إِلَيْهَا لِعِلْمِكَ بِأَحَدِيَّتِهِ»[1]. ٱنْتَهَى، فَٱفْهَمْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَهْوَ غَايَةُ الأَمْرِ وَجُمْلَتُهُ[2]، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

ثُمَّ قَالَ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

۞ ﴿إِنَّ وَلِـِّۦيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾[3] **(ثَلَاثًا)** ﴿حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾[4] (ثَلَاثًا) **وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ** (ثَلَاثًا). ۞

قُلْتُ: لَمَّا ذَكَرَ فِي الجُمْلَةِ ٱلَّتِي قَبْلَ هَذِهِ ٱسْتِنَادَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَنَّ مَا سِوَاهُ ـ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى ـ لَا يُسَاوِي شَيْئًا، ذَكَرَ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ ٱنْقِطَاعَهُ مِمَّا سِوَى اللَّهِ بِالرُّجُوعِ إِلَى وِلَايَتِهِ لِأَنَّهُ هُوَ ٱلَّذِي يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ، أَيِ المُنْقَطِعِينَ إِلَيْهِ، ٱلَّذِينَ لَا يَعَوِّلُونَ[5] عَلَى غَيْرِهِ، فَلَمْ يَدَعْهُمْ لِسِوَاهُ؛ إِذْ لَمْ يَبْقَ فِيهِمْ بَقِيَّةٌ لِغَيْرِهِ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ المُرْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَثَلُ الوَلِيِّ مَعَ اللَّهِ كَمَثَلِ وَلَدِ اللَّبُؤَةِ مَعَ أُمِّهِ، أَتَرَاهَا تَارِكَتَهُ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَغْتَالَهُ؟!»[6].

---

(1) التنوير في إسقاط التدبير (ص54)

(2) في (خ): جُمْلَةُ الأَمْرِ وَغَايَتُهُ.

(3) الأعراف: 196

(4) التوبة: 130

(5) في (خ): يَلْوُونَ.

(6) لطائف المنن (ص40) تحقيق الشيخ عبد الحليم محمود.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[المائدة: 58]، وَقَالَ عَزَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾[الطلاق: 2]، أَيْ: كَافِيهِ وَوَاقِيهِ وَنَاصِرُهُ.

وَ«الصَّالِحُونَ»: هُمُ ٱلَّذِينَ صَلَحَتْ أَحْوَالُهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ، فَلَمْ تَصْلَحْ قُلُوبُهُمْ لِغَيْرِهِ، وَلَا جَوَارِحُهُمْ لِغَيْرِ ٱتِّبَاعِ أَمْرِهِ، فَيَدْخُلُ فِيهِمُ الأَعْلَى وَالأَدْنَى مِنْ خَاصَّتِهِ وَأَهْلِهِ، وَهُمُ ٱلَّذِينَ تَحَقَّقُوا وَتَخَلَّقُوا بِمُقْتَضَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَسْبِيَ ٱللَّهُ﴾ أَيِ ٱكْتَفَيْتُ بِهِ فَلَا أَطْلُبُ غَيْرَهُ، وَلَا أَطْلُبُ مِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ ﴿لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ هُوَ﴾، لَا مُسْتَحِقَّ لِلْكَمَالَاتِ ـ مَعَ ٱتِّصَافِهِ بِهَا ـ سِوَاهُ، ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ فِيمَا أُرِيدُ، ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [التوبة: 130] فَلَا أُحِبُّ سِوَاهُ، كَمَا قَالَ الصِّدِّيقُ ـ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ـ لَمَّا أُخْرِجَ مِنَ السِّجْنِ إِذْ قَالَ: «حَسْبِيَ مِنْ دُنْيَاكُمْ دِينِي، وَحَسْبِيَ مِنْ دِينِي رَبِّي».

وَذَكَرَ العَرْشَ بِوَصْفِ العَظَمَةِ إِقْرَارًا لِلَّهِ تَعَالَى بِعَظِيمِ العَظَمَةِ؛ لِأَنَّ مَالِكَ العَظِيمِ عَظِيمٌ فَوْقَ عَظَمَتِهِ بِالضَّرُورَةِ.

وَقَوْلُهُ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ» يَعْنِي: لَا حَرَكَةَ وَلَا ثَبَاتَ إِلَّا بِاللَّهِ وَبِإِذْنِهِ وَتَقْدِيرِهِ.

وَفِي حَدِيثٍ: «لَا حَوْلَ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا بِعِصْمَةِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ عَلَى

طَاعَةِ اللَّهِ إِلَّا بِإِعَانَةِ اللَّهِ»[1].

وَجَاءَ فِي الحَدِيثِ أَنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ[2]، وَأَنَّهَا تَدْفَعُ سَبْعِينَ بَابًا مِنَ البَلَاءِ أَدْنَاهَا الهَمُّ[3].

قِيلَ: وَمَعْنَى كَوْنِهَا كَنْزًا مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ أَنَّهَا بِسَاطُ الرِّضَا وَالتَّسْلِيمِ ٱلَّذِي هُوَ جَنَّةُ الدُّنْيَا، فَقَدْ قَالَ عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرِّضَا بَابُ اللَّهِ الأَعْظَمُ، وَمُسْتَرَاحُ العَابِدِينَ، وَجَنَّةُ الدُّنْيَا».

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾[النحل: 97]، قِيلَ: بِالرِّضَا عَنِ اللَّهِ[4]، وَقِيلَ:

(1) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (655)

(2) في البخاري (4205) ومسلم (2704) عن أبي موسى الأشعري رضي اللَّه عنه أن النَّبِيءَ ﷺ قال له: «**أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ**» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**قُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**». قَالَ الشَّيْخُ زَرُّوق رَحِمَهُ اللهُ: هَذِهِ الكَلِمَةُ تَفْوِيضٌ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَهِيَ عِنْوَانُ الرِّضَا بِالقَضَاءِ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَتْ كَنْزًا مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ لِأَنَّهَا تُوقِعُ فِي رَاحَةِ الأَبَدِ. (شرح الرسالة، ج1/ص20)

(3) أخرجه الحافظ أبو نعيم في الحلية (ج3/ص165) والطبراني في الأوسط (3541) بلفظ: تِسْعَةً وَتِسْعِينَ بَابًا.

(4) **البيضاوي**: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً﴾ فِي الدُّنْيَا يَعِيشُ عَيْشًا طَيِّبًا، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ مُوسِراً فَظَاهِرٌ، وَإِنْ كَانَ مُعْسِرًا يَطِيبُ عَيْشُهُ بالقَنَاعَةِ، والرِّضَا بالقِسْمَةِ، وتَوَقُّعِ الأَجْرِ العَظِيمِ فِي الآخِرَة، بِخِلَافِ الكَافِرِ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ مُعْسِراً فَظَاهِرٌ، وَإِنْ كَانَ مُوسِراً لَمْ يَدَعْهُ الحِرْصُ وخَوْفُ الفَوَاتِ أَنْ يَتَهَنَّأَ بِعَيْشِهِ. (أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج3/ص239)

بِالقَنَاعَةِ[1].

وَإِنَّمَا وُصِفَ الأَوْلِيَاءُ بِأَنَّهُمْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ لِأَنَّهُمْ قَدِ ٱسْتَسْلَمُوا إِلَى اللَّهِ وَرَضُوا عَنْهُ، فَلَا يَخْتَارُونَ غَيْرَ مُخْتَارِهِ، وَذَلِكَ أَمْرٌ لَا يَصِحُّ مَعَهُ حُزْنٌ وَلَا خَوْفٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

وَقَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى «العَلِيِّ العَظِيمِ» أَوَّلَ الكِتَابِ، فَٱنْظُرْهُ هُنَاكَ.

وَإِنَّمَا ذَكَرَ هَذِهِ الأَوْرَادَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا لِمَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ أَنَّ سُنَّةَ الدُّعَاءِ وَالتَّعَوُّذِ وَالرُّقَى وَنَحْوِهِ أَنْ يَكُونَ ثَلَاثًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «مَنْ قَالَ: ﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾[التوبة: 130] بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ صَادِقًا فِي تَوَكُّلِهِ[2]، وَإِنْ قَالَ مَسَاءً فَكَذَلِكَ حَتَّى يُصْبِحَ.

وَرَوَى عَبْدُ المَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ أَنَّ مَنْ قَالَهَا عَشْرًا صَبَاحًا كَفَاهُ اللَّهُ شَرَّ مَا خَلَقَ، وَذَكَرَ مِثْلَهُ فِي المَسَاءِ.

وَالأَوَّلُ صَحِيحٌ أَوْ قَرِيبٌ مِنَ الصِّحَّةِ، بِخِلَافِ الثَّانِي، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

---

(1) وهذا التفسير لسيدنا عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وللحسن البصري، كما في جامع البيان للإمام الطبري (ج14/ص350) طبعة دار هجر. وقال الشيخ **زرُّوق**: وَمِنْ طِيبِ الحَيَاةِ حَلَاوَةُ الطَّاعَةِ. (الشرح السابع عشر على الحكم، ص 118)

(2) روى نحوه ابن السني في عمل اليوم والليلة (71) وأبو داود في سننه (5081)

خَاتِمَةٌ:

تَحْتَوِي عَلَى فُصُولٍ ثَلَاثَةٍ مُهِمَّةٍ قَدْ وَعَدْنَا بِهَا أَوَّلَ الكِتَابِ لِتَمَامِ الإِفَادَةِ وَفَتْحًا لِبَابِ التَّحْقِيقِ وَالإِرَادَةِ.

الفَصْلُ الأَوَّلُ

فِي الاعْتِقَادِ وَالانْتِقَادِ[1] وَالتَّشَبُّهِ

ٱعْلَمْ أَنَّ الاٰعْتِقَادَ أَصْلٌ فِي كُلِّ خَيْرٍ، وَالاٰنْتِقَادَ أَصْلٌ فِي كُلِّ شَرٍّ، ثُمَّ شَرْطُ الاٰعْتِقَادِ عَدَمُ الاٰغْتِرَارِ، وَشَرْطُ الاٰنْتِقَادِ عَدَمُ الإِضْرَارِ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مَدْيَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ٱعْتَقِدْ وَلَا تَنْتَقِدْ، وَلَا تَطْمَئِنَّ لِأَحَدٍ». كَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ بَعْضِ السَّادَةِ[2].

وَقَالَ الفَقِيهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ المَقَّرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الاٰعْتِقَادُ وِلَايَةٌ، وَالاٰعْتِرَاضُ جِنَايَةٌ، فَإِنْ عَرَفْتَ فَٱتَّبِعْ، وَإِنْ جَهِلْتَ فَسَلِّمْ».

وَمَبْنَى التَّصَوُّفِ عَلَى التَّسْلِيمِ وَالتَّصْدِيقِ، كَمَا أَنَّ مَبْنَى الفِقْهِ عَلَى البَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ، وَالأَصْلُ عِنْدَنَا حُسْنُ الظَّنِّ حَتَّى يَتَحَقَّقَ الصَّارِفُ، وَمَبْنَى الأَمْرِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ عَلَى عَكْسِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّارِفُ، وَالحَذَرُ عِنْدَ الجَمِيعِ وَاجِبٌ حَتَّى تَتَحَقَّقَ[3] المَزِيَّةُ المَانِعَةُ مِنَ الضَّرَرِ، فَيَتَعَيَّنُ عَلَى كُلِّ مَنِ ٱعْتَقَدَ أَحَدًا أَنْ لَا يَقْتَدِيَ بِهِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ[4] عِلْمَهُ وَدِيَانَتَهُ، ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا عَرَضَ مِنْ نَقْصِهِ، مِنْ غَيْرِ مُوَافَقَةٍ لَهُ فِيهِ، وَلَا إِيحَاشٍ لَهُ، وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

---

(1) في (خ): الاستناد.

(2) في (خ): السادات.

(3) في (خ): إلى تَحَقُّقِ.

(4) في (خ): يُحَقِّقَ.

وَقَدْ كَثُرَ فِي هَذَا الزَّمَانِ التَّشَيُّخُ بِغَيْرِ حَقٍّ وَالتَّعَلُّقُ بِغَيْرِ حَقِيقَةٍ، فَتَلَاعَبَ المُسْتَنِدُونَ بِأَدْيَانِهِمْ، وَٱنْتَفَى المُدَّعُونَ عَنْ حَقَائِقِ إِيمَانِهِمْ، وَتَبَرَّأَ[1] قَوْمٌ بِمُجَرَّدِ الإِنْكَارِ فَتَأَدَّوْا[2]، وَآثَرَ[3] قَوْمٌ التَّسْلِيمَ فَسَلِمُوا[4] فِيمَا بِهِ أَتَوْا.

وَمِنَ النَّاسِ مِنْ جَرَى مَجْرَى التَّعَصُّبِ لِأَسْلَافِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَعَانَهُ تَعَصُّبُهُ عَلَى هَلَاكِهِ وَإِتْلَافِهِ، فَسَلِّمْ وَٱعْتَصِمْ بِاللَّهِ، وَتَمَسَّكْ بِالسُّنَّةِ، وَكُنْ قَائِمًا مَعَ الحَقِّ تَرِدْ مَوَارِدَ الرِّجَالِ، وَاللَّهُ المُوَفِّقُ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ كَانَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ صَارَ[5] بَعِيدًا عَنْهُمْ، وَحُبَّ القَوْمِ بِلَا ٱتِّبَاعٍ لَيْسَ فِيهِ فَائِدَةٌ وَلَا بِهِ ٱنْتِفَاعٌ.

وَبِالجُمْلَةِ إِنَّ مَنِ ٱسْتَنَدَ إِلَى وَلِيٍّ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ فَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِطَرِيقِهِ فِي أُصُولِهَا وَفُرُوعِهَا المُهِمَّةِ، ثُمَّ لَا عَلَيْهِ مِنْ دَقَائِقِهَا، وَيَعْتَقِدَ أَنَّ هَذَا الوَلِيَّ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ اللَّهِ تَعَالَى يَقِفُ بِهِ لِيَأْتِيهِ مِنْ ذَلِكَ البَابِ نَفْحَةٌ مِنْ نَفَحَاتِ الرَّحْمَةِ عَلَى حَسَبِ مُرَادِهِ، فَيَكُونُ قَصْدُهُ اللَّهَ[6] تَعَالَى دُونَ مَا سِوَاهُ، وَيُعَظِّمُهُ تَعْظِيمًا يَرَى فِيهِ رِضَى اللَّهِ لِأَنَّهُ تَعَالَى يَنُوبُ عَنْ وَلِيِّهِ إِذَا فُقِدَ، وَيُغْنِي

---

(1) في (خ): وَتَبَدَّى. مِنْ قولهم: تَبَدَّى القَوْمُ بالعَدَاوَةِ: تجَاهَرُوا بِهَا.

(2) في (خ): فَتَأَذَّوْا. أي: تضرَّرُوا. وَالمُثْبَتُ من قولهم: تأدَّى الرَّجلُ: اتَّخذ الأداةَ واستعَدَّ.

(3) في (خ): وأَكْثَرَ.

(4) ويصحُّ: وَسَلَّمُوا.

(5) في (خ): كان.

(6) في (خ): لِلَّهِ.

بِهِ إِذَا شُهِدَ، ذِكْرُهُ نُورُ القُلُوبِ، وَمُشَاهَدتهُ مَفَاتِيحِ الغُيُوبِ.

وَقَدْ أَشْبَعْنَا القَوْلَ فِي هَذَا الأَمْرِ فِي غَيْرِ هَذَا الكِتَابِ[1]، فَانْظُرْهُ وَاللَّهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ.

(1) يشير إلى كتابه مقدمة التصوف. نشر بدار الإمام ابن عرفة ـ تونس.

الفَصْلُ الثَّانِي

فِيمَا يَصِحُّ التَّشَبُّهُ بِهِ، وَمَا يَجْرِي بِسَبَبِهِ، وَذِكْرِ حُكْمِهِ

ٱعْلَمْ أَنَّ التَّشَبُّهَ يَكُونُ فِي الزِّيِّ وَالخُلُقِ وَالعَمَلِ، فَالتَّشَبُّهُ فِي الزِّيِّ جَائِزٌ لِدَفْعِ المَضَرَّةِ وَغَيْرِهَا؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَـٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾[الأحزاب: 59] الآيَةَ، فَأَبَاحَ التَّزَيِّي لِدَفْعِ الضَّرَرِ، وَلُبْسُ الخِرْقَةِ[1] لِلتَّمْيِيزِ مِنْ ذَلِكَ، وَلِلدُّخُولِ فِي القَوْمِ بِالتَّشَبُّهِ، لَكِنْ شَرْطُ هَذَا ٱجْتِنَابُ الكَبَائِرِ وَصَغَائِرِ الخِسِّيَّةِ وَمَا لَا يَرْضَاهُ ذُو الهِمَمِ الدِّينِيَّةِ.

ثُمَّ المُتَشَبِّهُ وَالمُسْتَنِدُ إِمَّا مُحِبٌّ فَجَزَاؤُهُ أَنْ يُحَبَّ فَيُوضَعَ لَهُ القَبُولُ فِي الخَلْقِ، وَإِمَّا مُنْتَسِبٌ فَجَزَاؤُهُ أَنْ يُحْتَرَمَ فَتُوضَعَ لَهُ الحُرْمَةُ فِي القُلُوبِ فَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ إِلَّا ٱحْتَرَمَهُ وَعَظَّمَهُ، وَإِمَّا طَالِبٌ فَجَزَاؤُهُ أَنْ يُنْصَحَ وَيُفَادَ فَتُيَسَّرَ لَهُ الخَيْرَاتُ وَتُصْرَفَ عَنْهُ الشُّرُورُ الدِّينِيَّةُ عَلَى قَدْرِ الفَيْضِ وَالقَصْدِ وَالهِمَّةِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ، وَعَلَى قَدْرِ أَهْلِ العَزْمِ تَأْتِي العَزَائِمُ.

وَشَرْطُ الشَّيْخِ ٱلَّذِي يُسْتَنَدُ إِلَيْهِ أَنْ يَنْصَحَ الجَمِيعَ بِمَا أَمْكَنَهُ، فَيَدُلَّهُمْ عَلَى التَّقْوَى وَالٱسْتِقَامَةِ، وَيَنْهَاهُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَالمَلَامَةِ، وَيَدْعُوَ لِمَنْ قَبِلَ مِنْهُمْ[2]

---

(1) في (خ): المرقعة.

(2) في (خ): مِنْهُ.

بِالثَّبَاتِ، وَيُعَلِّمَهُ مَا أَمْكَنَهُ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ، وَيُشْفِقَ عَلَيْهِ فِي دُنْيَاهُ، وَيَدْعُوَ لِمَنْ لَمْ يَقَعْ لهُ عُزُوبٌ[1] عَنِ البَاطِلِ بِالتَّوْفِيقِ، وَيَجْتَهِدَ فِي ذَلِكَ بِمَا يَجْتَهِدُ بِهِ لِنَفْسِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ قَصَدَ قَوْمًا وَجَبَ حَقُّهُ عَلَيْهِمْ، وَيَنْظُرَ لِكَافَّةِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى بِعَيْنِ الرَّحْمَةِ، كَمَا قِيلَ:

ٱرْحَمْ بُنَيَّ جَمِيعَ الخَلْقِ كُلِّهِمِ   وَٱنْظُرْ إِلَيْهِمْ بِعَيْنِ اللُّطْفِ وَالشَّفَقَهْ
وَقِّرْ كَبِيرَهُمْ وَٱرْحَمْ صَغِيرَهُمُ   وَرَاعِ فِي كُلِّ خُلُقٍ حَقَّ مَنْ خَلَقَهْ

وَالتَّشَبُّهُ فِي الأَخْلَاقِ مِنْ حَقَائِقِ الطَّرِيقِ، وَفِي الأَعْمَالِ إِنْ كَانَ بِلَا تَرَخُّصٍ فَكَذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي رُخَصِ الطَّرِيقِ بِشَرْطِهِ فَفِيهِ مَغْمَزٌ غَايَتُهُ الكَرَاهَةُ، وَإِنْ كَانَ مَعَ الخُرُوجِ عَنْ شَرْطِهِ فَقَدْ يَكُونُ حَرَامًا؛ لِتَحْرِيفِ الحَقِّ وَٱتِّبَاعِ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ.

وَقَدْ ذَكَرَ صَاحِبُ «المَبَاحِثِ الأَصْلِيَّةِ» فَصْلًا[2] يَحْتَاجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُرِيدٍ[3] صَادِقٍ، فَيَجِبُ نَظَرُهُ وَالعَمَلُ بِهِ عَلَى كُلِّ مُرِيدٍ، بَلْ كُلِّ مُؤْمِنٍ[4] يَخَافُ اللَّهَ وَيَرْجُوهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

---

(1) في (خ): غُرُوبٌ.
(2) في (خ): فِعْلًا.
(3) في (خ): مُؤْمِنٍ.
(4) في (خ): مَنْ.

الفَصلُ الثَّالِثُ

فِي وَجْهِ التَّشَبُّهِ فِي الأَعْمَالِ

وَأَصْلُ ذَلِكَ كُلِّهِ حِفْظُ مَقَامِ التَّقْوَى ٱلَّذِي هُوَ فِعْلُ الوَاجِبَاتِ المَعْلُومَةِ وَتَرْكُ المُحَرَّمَاتِ المَشْهُورَةِ، ثُمَّ الٱسْتِقَامَةُ ٱلَّتِي هِيَ التَّخَلُّقُ بِالكَمَالَاتِ وَالتَّحَقُّقُ بِالحَالَاتِ، فَيَتْرُكُ العُيُوبَ، وَيَجْتَنِبُ[1] الذُّنُوبَ، وَيَبْتَدِرُ المَنْدُوبَ. وَلَيْسَ لَهُ سَبِيلٌ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِثَلَاثَةٍ: إِقَامَةِ الأَوْرَادِ، وَٱتِّبَاعِ المُرَادِ، وَإِيثَارِ السَّدَادِ. فَالأَوْرَادُ: تَعْمِيرُ الأَوْقَاتِ بِالعِبَادَاتِ ٱلَّتِي هِيَ الغَدْوَةُ وَالرَّوْحَةُ وَالدُّلْجَةُ[2]، فَالغَدْوَةُ لِلتَّحْصِيلِ، وَالرَّوْحَةُ لِلتَّفْصِيلِ، وَالدُّلْجَةُ لِلتَّوْصِيلِ،

---

(1) في (خ): ويتجنّبُ.

(2) أخرج البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يسر (39) أَنَّ النَّبِيءَ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، وَٱسْتَعِينُوا بِالغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**». قَالَ المُؤَلِّفُ فِي التَّعْلِيقِ عَلَيْهِ: «المُشَادَّةُ: المُغَالَبَةُ، فَالمَقْصُودُ: مَنْ يَتَوَجَّهُ لِلدِّينِ بِالقُوَّةِ لِيَسْتَوْلِيَ عَلَى ذُروَتِهِ عِلْمًا وَعَمَلًا وَحَالًا يَغْلِبُهُ الدِّينُ بِأَنْ لَا يَصِلَ مِنْهُ إِلَّا لِنَزْرٍ يَسِيرٍ، بَلْ تَنْقَلِبُ الكَيْفِيَّةُ بِخُرُوجِهِ عَنِ المَقْصُودِ الَّذِي هُوَ التَّحَقُّقُ فِي العُبُودِيَّةِ، وَالتَّحَفُّظُ فِي العِبَادَاتِ، إِذْ مَا خَرَجَ عَنْ حَدِّهِ انْعَكَسَ إِلَى ضِدِّهِ، فَافْهَمْ. «**فَسَدِّدُوا**» أَيْ: خُذُوا بِالسَّدَادِ وَهُوَ الصَّوَابُ أَيْ: أَعْلَى مَا تَقْدِرُونَ عَلَيْهِ مَعَ الدَّوَامِ دُونَ إِفْرَاطٍ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: السَّدَادُ التَّوَسُّطُ فِي العَمَلِ. «**وَقَارِبُوا**» يَعْنِي مِنَ السَّدَادِ بِأَنْ تَأْخُذُوا بِمَا لَا يُعَدُّ فَاعِلُهُ عَاجِزًا وَلَا هُوَ أَيْضًا مُشَمِّرٌ حَازِمٌ، إِنْ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَى المَسَادَدَةِ. «**وَأَبْشِرُوا**» إِنْ أَنْتُمْ فَعَلْتُمْ أَحَدَهُمَا بِمَا تُؤَمِّلُونَهُ مِنَ اللهِ ثَوَابًا أَوْ غَيْرَهُ، إِذْ مَنْ سَابَقَ سَبَقَ، وَمَنْ رَافَقَ ارْتَفَقَ، وَمَنْ لَاحَقَ الْتَحَقَ، وَالعَجْزُ وَالكَسَلُ مُقَدِّمَتَا الخَيْبَةِ وَالنَّدَمِ. وَقَوْلُهُ: «**وَاسْتَعِينُوا**» يَعْنِي عَلَى مَا تَتَلَبَّسُونَ بِهِ سَدَادًا أَوْ مُقَارَبَةً. وَ«**الغَدْوَةُ**» بِفَتْحِ المُعْجَمَةِ، أَيْ: مَسِيرُ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَ«**الرَّوْحَةِ**» بِفَتْحِ الرَّاءِ مَسِيرُ آخِرِ النَّهَارِ، «**وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ**» بِالضَّمِّ: سَيْرُ آخِرِ اللَّيْلِ. وَالمَقْصُودُ أَنَّ هَذِهِ الأَوْقَاتَ الثَّلَاثَةَ مُعِينَةٌ عَلَى العِبَادَةِ بِالفَرَاغِ وَانْجِمَاعِ الذِّهْنِ وَالنَّشَاطِ، إِذْ هِيَ أَوْقَاتُ بَرْدٍ وَتَشْتَدُّ فِيهَا الأَعْضَاءُ، وَتَسْهُلُ فِيهَا التَّوَجُّهَاتُ، وَأَيْضًا فَهِيَ الفَوَاتِحُ وَالخَوَاتِمُ الجَوَامِعُ، فَيَبْقَى أَثَرُهَا فِي بَقِيَّةِ مَا بَعْدَهَا، فَيُنْتَفَعُ بِهِ إِلَى انْقِضَائِهِ. وَأَيْضًا فَالغَدْوَةُ لِلتَّحْصِيلِ، وَالرَّوْحَةُ لِلتَّفْصِيلِ، وَالدُّلْجَةُ لِلتَّوْصِيلِ؛ لِأَنَّ السَّحَرَ وَقْتُ المُنَاجَاةِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ جُمْلَةُ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثِ، فَٱسْتِعَارَتُهَا حَسَنٌ بَدِيعٌ، إِذِ العَامِلُ مَعْنًى كَالمُسَافِرِ حِسًّا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ. (تعليق على البخاري، ج1/ص150)

وَالسَّحَرُ وَقْتُ المُنَاجَاةِ، وَذِكْرُ مَا بَعْدَ الصُّبْحِ مِفْتَاحُ الطَّاعَاتِ، وَمَا بَعْدَ العَصْرِ لِلْاسْتِغْفَارِ مِنَ الوَاقِعَاتِ.

وَالمُعْتَدِلُ مِنْ أَوْرَادِ الصَّلَاةِ خَمْسُونَ رَكْعَةً بَيْنَ الفَرْضِ وَالنَّفْلِ، فَفِي الضُّحَى سِتًّا، وَقَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، وَقَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَمِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَوَّلُهَنَّ[1] رَكْعَتَانِ خَفِيفَتَانِ، وَآخِرهُنَّ[2] الشَّفْعُ وَالوَتْرِ، مَا تَرَكَهُنَّ ﷺ فِي حَضَرٍ وَلَا سَفَرٍ، وَرُبَّمَا ٱقْتَصَرَ عَلَى سَبْعٍ[3] أَوْ زَادَ إِلَى سَبْعَةَ عَشَرَ بِحَسَبِ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ فِي النَّهَارِ، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً﴾[الفرقان: 62]. وَفِي الفَجْرِ رَكْعَتَانِ. وَالفَرَائِضُ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوَّلُهُنَّ الظُّهْرُ، وَآخِرُهُنَّ الصُّبْحُ.

وَقَدْ صَحَّ التَّرْغِيبُ فِي الذِّكْرِ أَدْبَارَ الصَّلَوَاتِ، وَبَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ الغُرُوبِ إِلَيْهِ. وَالسُّنَّةُ فِي ذَلِكَ مَعْلُومَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَأَنْوَاعُهَا كَثِيرَةٌ.

وَلْنَخْتِمِ الآنَ بِذِكْرِ بَعْضِهَا مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

(1) في (خ): أَوَّلُهَا.

(2) في (خ): وَآخِرُهَا.

(3) في (خ): السَّبْع.

تَكْمِلَةٌ وَتَتْمِيمٌ

أَوْلَى مَا ٱعْتَنَى بِهِ الصَّادِقُ مَعَ اللَّهِ ٱتِّبَاعُ السُّنَّةِ، وَشُهُودُ المِنَّةِ، وَتَجَنُّبُ العَيْبِ وَالبِدْعَةِ.

فَإِذَا ٱسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَقُلْ: «الحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[1]. «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا اليَوْمِ، فَتْحَهُ[2] وَنَصْرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ[3] وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ»[4].

ثُمَّ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ» ثَلَاثًا، فَإِنَّهَا كِفَايَةٌ وَهِدَايَةٌ وَوِقَايَةٌ[5].

وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ» عِنْدَ دُخُولِ الخَلَاءِ، فَإِنَّهَا سِتْرٌ بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ[6].

---

(1) أخرجه البخاري (6312) ومسلم (2711)

(2) في (خ): وفتحه.

(3) في (خ): من شرِّه.

(4) أخرجه أبو داوود في سننه (5084) ، والطبراني في المعجم الكبير (3453)

(5) أخرجه أبو داوود في سننه (5095) والترمذي (3426)

(6) أخرج الترمذي 5606- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سِتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ».

فَإِذَا تَوَضَّأَ قَالَ: «اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي»[1]، وَبَيْنَ ظَهْرَانَيْ وُضُوءِهِ وَعِنْدَ ٱنْتِهائِهِ بَعْدَ قَوْلِهِ آخِرَهُ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ ٱجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَٱجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ[2]. وَيَخْتِمُ بِـ«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ».

وَعِنْدَ دُخُولِ المَسْجِدِ يَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ[3]، اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي[4]، وَٱفْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»[5]. وَيَدْخُلُ بِيَمِينِهِ، وَيَخْرُجُ بِشِمَالِهِ. عَكْسُ بَيْتِ الخَلَاءِ، بِخِلَافِ المَنْزِلِ فَإِنَّهُ بِاليَمِينِ فِيهِمَا.

وَيَقْرَأُ فِي رَكْعَتَي الفَجْرِ بِالفَاتِحَةِ وَ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١﴾[الكافرون: 1]، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾[الإخلاص: 1]، ثُمَّ يَقُولُ إِثْرَهُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الكريمِ عَافِيَتَكَ وَتَمَامَ نِعْمَتِكَ» ثَلَاثًا. «اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي، وَنُورًا فِي قَبْرِي، وَنُورًا فِي سَمْعِي، وَنُورًا فِي بَصَرِي، وَنُورًا فِي شَعَرِي، وَنُورًا فِي بَشَرِي، وَنُورًا فِي لَحْمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي، وَنُورًا بَيْنَ يَدَيَّ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي، وَنُورًا مِنْ فَوْقِي، وَنُورًا مِنْ

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (9828)
(2) أخرجه الترمذي (55)
(3) إلى هنا أخرجه ابن السني (88) وأبو داود (465)
(4) في (خ): ذنوبي.
(5) أخرجه مسلم (713)

تَحْتِي، اللَّهُمَّ زِدْنِي نُورًا، وَأَعْطِنِي نُورًا، وَٱجْعَلْ لِي نُورًا».

وَبَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجِلَالِ وَالإِكْرَامِ» مَرَّةً.

ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَخْتِمُ المِائَةِ بِـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهْوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ» مَرَّةً، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا تَيَسَّرَ لَهُ.

وَيَقْرَأُ آيَةَ الكُرْسِيِّ، وَالإِخْلَاصَ، وَالمُعَوِّذَتَيْنِ، وَكَذَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، وَيَخْتِمُ ذَلِكَ بِـ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٧٩﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨٠﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨١﴾﴾ [الصافات: 180 ـ 181].

وَيَخْتَصُّ الصُّبْحُ وَالمَغْرِبُ بِزِيَادَةِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهْوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ» عَشْرًا. «حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهْوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ» عَشْرًا. «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ» عَشْرًا.

ثُمَّ يُلَازِمُ مَحَلَّهُ لِلذِّكْرِ(1) إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ قُرْبَ طُلُوعِهَا.

---

(1) في (خ): مَحَلَّ الذِّكْرِ.

وَمِمَّا يُذْكَرُ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ:

﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ، ثَلَاثًا صَبَاحًا، وَثَلَاثًا مَسَاءً، تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ[1].

«أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ» ثَلَاثًا مَسَاءً وَصَبَاحًا لَمْ تَضُرَّهُ حَيَّةٌ، أَيْ: ذَاتُ سُمٍّ، وَهْوَ أَمَانٌ لِلْمُسَافِرِ إِذَا قَالَهَا عِنْدَ نُزُولِهِ فِي السَّفَرِ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ.

وَيَقُولُ: «بِسْمِ اللَّهِ ٱلَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ ٱسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهْوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ» ثَلَاثًا صَبَاحًا وَثَلَاثًا مَسَاءً، لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ.

«أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ثَلَاثًا مَعَ ثَلَاثِ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الحَشْرِ، إِنْ قَالَهَا مَسَاءً حُفِظَ حَتَّى يُمْسِيَ.

«سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» ثَلَاثًا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَثَلَاثًا بَعْدَ صَلَاةِ المَغْرِبِ أَمَانٌ مِنَ البَرَصِ وَالجُذَامِ وَالجُنُونِ وَالفَالِجِ.

«سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا[2] نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ» ثَلَاثًا، لَهُ فَضْلٌ كَثِيرٌ.

«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ

---

(1) في (خ): مِنْ كُلِّ شَرٍّ.

(2) في (خ): وَرِضَاءَ.

إِلَيْكَ» كَفَّارَةٌ لِلْمَجْلِسِ وَبَرَكَتُهُ[1].

«أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ العَظِيمَ ٱلَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» ثَلَاثًا صَبَاحًا وَثَلَاثًا مَسَاءً، كَفَّارَةٌ لِذَنْبِهِ يَوْمَهُ وَلَيْلَتَهُ.

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَنَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيءِ الأُمِّيِّ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا» ثَلَاثًا، عَنْ مَحَبَّةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ شَوْقٍ[2] إِلَيْهِ[3] تُوجِبُ لَهُ شَفَاعَتَهُ.

وَقَدْ وَرَدَ هَذَا كُلُّهُ فِي الأَحَادِيثِ المَقْبُولَةِ مَعَ أَذْكَارٍ أُخَرَ قَدْ جَمَعْنَاهَا فِي وَظِيفَةٍ لِأَصْحَابِنَا، وَذَكَرْنَا مُسْتَنَدَهَا[4] فِي غَيْرِ تَعْلِيقٍ لَنَا.

ثُمَّ إِنِ ٱتَّسَعَ الوَقْتُ فَلْيَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» مِائَةَ مَرَّةٍ لِأَنَّهَا غُفْرَانٌ وَزِيَادَةُ دَرَجَاتٍ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِمِثْلِ مَا عَمِلَ، وَيُوقَى كُلَّ شَرٍّ.

وَكَذَلِكَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ» مِائَةَ مَرَّةٍ.

وَكَذَلِكَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ» مِائَةَ مَرَّةٍ كَذَلِكَ. وَكُلٌّ صَحِيحٌ.

---

(1) في (خ): وَبَرَكَةٌ.

(2) في (خ): وَشَوْقٍ.

(3) في (خ): لَهُ.

(4) في (خ): سندها.

وَالبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ»، إِنْ ذَكَرَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ أَضَافَ التَّسْبِيحَ الأَوَّلَ لِلثَّانِي، فَكَانَ الجَمِيعُ ثَلَاثَمِائَةٍ فِي الصُّورَةِ وَثَمَانِمِئَةٍ بِالحَقِيقَةِ، يَزِيدُ لَهَا الٱسْتِغْفَارَ مِائَةً، وَالصَّلَاةَ عَلَى سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِائَةً يَكُونُ أَلْفًا.

يَدْعُو بِمَا تَيَسَّرَ لَهُ، وَيَتْلُو مِنَ القُرْآنِ مَا قُدِّرَ لَهُ، وَيَجْعَلُ أَوْقَاتَهُ كُلَّهَا لِلَّهِ تَعَالَى مِنْ أَيِّ وَجْهٍ كَانَ، لَا يُهْمِلُ طَلَبَ العِلْمِ، وَتَحَرِّي[1] الحَلَالِ، وَتَرْكَ[2] مَا لَا يَعْنِي، فَإِنَّهَا الأَصْلُ.

وَلْيَقْرَأْ عِنْدَ نَوْمِهِ الإِخْلَاصَ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِٱسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِٱسْمِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَٱغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَٱحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكَ».

وَيَقُولُ: «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ العَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» ثَلَاثًا، فَقَدْ صحَّ تُغْفَرُ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ وَرَمْلِ عَالِجٍ وَوَرَقِ الأَشْجَارِ وَعَدَدِ أَيَّامِ الدُّنْيَا.

وَإِذَا تَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ ـ أَيِ ٱنْتَبَهَ ـ فَلْيَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهْوَ عَلَى كُلِّ شيْءٍ قَدِيرٌ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ،

(1) في (خ): وَيَتَحَرَّى فِي.

(2) في (خ): وَيَتْرُكُ.

وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ»، فَإِنَّهُ إِنْ دَعَا ٱسْتُجِيبَ لَهُ، وَإِنِ ٱسْتَغْفَرَ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ صَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ، كَذَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا[1].

وَأَسَاسُ الخَيْرِ كُلِّهِ ثَلَاثٌ: خَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ، وَالرِّضَا عَنِ اللَّهِ بِالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَمُحَاسَنَةُ الخَلْقِ فِي الإِقْبَالِ وَالإِدْبَارِ؛ فَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «ٱتَّقِ اللَّهَ حَيْثُ كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[2].

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «ٱجْعَلِ التَّقْوَى وَطَنَكَ، ثُمَّ لَا يَضُرُّكُ مَرَحُ النَّفْسِ مَا لَمْ تَرْضَ بِالعَيْبِ أَوْ تُصِرَّ عَلَى الذَّنْبِ أَوْ تَسْقُطْ مِنْكَ الخَشْيَةُ بِالغَيْبِ».

وَٱعْلَمْ أَنَّ البَلَاءَ كُلَّهُ مَجْمُوعٌ فِي ثَلَاثٍ: خَوْفِ الخَلْقِ، وَهَمِّ الرِّزْقِ، وَالرِّضَا عَنِ النَّفْسِ، وَالعَافِيَةَ وَالخَيْرَاتِ مَجْمُوعَةٌ فِي ثَلَاثٍ: الثِّقَةِ بِاللَّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَالرِّضَا عَنِ اللَّهِ بِكُلِّ حَالٍ، وَٱتِّقَاءِ شُرُورِ النَّاسِ مَا أَمْكَنَ.

فَمَنْ وَثِقَ بِاللَّهِ لَمْ يَعْتَبِرْ بِغَيْرِهِ فِي إِقْبَالٍ وَلَا فِي إِدْبَارٍ، وَلَا يَنْظُرُ لِسِوَاهُ فِي نَفْعٍ وَلَا إِضْرَارٍ، وَمَنْ رَضِيَ عَنِ اللَّهِ لَمْ يَحْزَنْ عَلَى فَائِتٍ وَلَا يَفْرَحُ بِآتٍ وَلَا

---

(1) أخرجه البخاري (1154) والترمذي (3411)

(2) أخرجه الترمذي (1988) وقال: حديث حسن.

يَنْظُرُ لِمُسْتَقْبَلٍ وَلَا مَاضٍ، وَمَنِ ٱتَّقَى شُرُورَ النَّاسِ كَفَّ شَرَّهُ عَنْهُمْ فَكُفِيَ شُرُورَهُمْ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَوْصَانِي حَبِيبِي فَقَالَ: لَا تَنْقُلْ قَدَمَيْكَ إِلَّا حَيْثُ تَرْجُو ثَوَابَ اللَّهِ، وَلَا تَجْلِسْ مَجْلِسًا إِلَّا حَيْثُ تَأْمَنُ غَالِبًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَلَا تَصْحَبْ إِلَّا مَنْ تَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَلَا تَصْطَفِ لِنَفْسِكَ إِلَّا مَنْ تَزْدَادُ بِهِ يَقِينًا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ».

وَقَالَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَوْصَانِي أُسْتَاذِي فَقَالَ: اللَّهَ اللَّهَ، وَالنَّاسَ النَّاسَ، وَنَزِّهْ لِسَانَكَ عَنْ ذِكْرِهِمْ، وَقَلْبَكَ عَنِ التَّمَاثِيلِ مِنْ قِبَلِهِمْ، وَعَلَيْكَ بِحِفْظِ الجَوَارِحِ وَأَدَاءِ الفَرَائِضِ وَقَدْ تَمَّتْ وِلَايَةُ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَلَا تَذْكُرْهُمْ إِلَّا بِوَاجِبِ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْكَ وَقَدْ تَمَّ وَرَعُكَ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي مِنْ ذِكْرِهِمْ وَمِنَ العَوَارِضِ مِنْ قِبَلِهِمْ، وَنَجِّنِي مِنْ شَرِّهِمْ[1]، وَأَغْنِنِي بِخَيْرِكَ عَنْ خَيْرِهِمْ، وَتَوَلَّنِي بِالخُصُوصِيَّةِ مِنْ بَيْنِهِمْ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «يَئِسْتُ مِنْ نَفْعِ نَفْسِي لِنَفْسِي، فَكَيْفَ لَا أَيْأَسُ مِنْ نَفْعِ غَيْرِي لَهَا؟! وَرَجَوْتُ اللَّهَ لِغَيْرِي فَكَيْفَ لَا أَرْجُوهُ لِنَفْسِي؟!.

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الكِيمِيَاءِ: «ٱقْطَعْ طَمَعَكَ عَنِ[2]

(1) في (خ): من شرورهم.

(2) في (خ): من.

اللَّهِ أَنْ يُعْطِيكَ غَيْرَ مَا قَسَمَ لَكَ، وَعَنِ الخَلْقِ أَنْ يَنْفَعُوكَ أَوْ يَضُرُّوكَ».

قُلْتُ: وَلَا يَتَحَصَّلُ هَذَا الأَمْرُ إِلَّا بِأَنْ ترَى أَنْ لَيْسَ فِي الوُجُودِ إِلَّا أَنْتَ وَرَبُّكَ، فَتَدَعَ الخَلْقَ وَمَا دُفِعُوا إِلَيْهِ، وَتَعْمَلَ أَبَدًا عَلَى خَلَاصِكَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

وَقَدْ سُئِلَ الجُنَيْدُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: كَيْفَ السَّبِيلُ إِلَى الاْنْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ؟ فَقَال: «بِتَوْبَةٍ تُزِيلُ عَنْكَ الإِصْرَارَ، وَخَوْفٍ يُزِيلُ التَّسْوِيفَ، وَرَجَاءٍ يَبْعَثُ عَلَى مَسَالِكِ العَمَلِ، وَإِهَانَةِ النَّفْسِ بِقُرْبِهَا مِنَ الأَجَلِ وَبُعْدِهَا مِنَ الأَمَلِ». قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا يَصِلُ العَبْدُ إِلَى هَذَا؟ فَقَالَ: «بِقَلْبٍ مُفْرَدٍ، فِيهِ تَوْحِيدٌ مُجَرَّدٌ». وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَشَارَ إِلَى الحَقِّ وَتَعَلَّقَ بِالخَلْقِ أَحْوَجَهُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ وَنَزَعَ الرَّحْمَةَ مِنْ قُلُوبِهِمْ عَلَيْهِ».

وَسُئِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ العِلْمِ النَّافِعِ فَقَالَ: «هُوَ أَنْ تَعْرِفَ رَبَّكَ، وَلَا تَعْدُوَ قَدْرَكَ».

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَيْسَ أَسْتَبْشِعُ بِمَا يَرِدُ عَلَيَّ مِنَ العَالَمِ لِأَنِّي قَدْ أَصَّلْتُ أَصْلًا وَهْوَ أَنَّ العَالَمَ كُلَّهُ شَرٌّ فَمِنْ حُكْمِهِ أَنْ يَتَلَقَّانِي بِكُلِّ مَا أَكْرَهُ، فَإِنْ تَلَقَّانِي بِكُلِّ مَا أُحِبُّ فَهْوَ فَضْلٌ، وَإِلَّا فَالأَصْلُ هُوَ الأَوَّلُ».

قَالَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا: «وَعَلَى ذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَصْحَبَ النَّاسَ عَلَى النَّقْصِ، وَيُعَامِلَهُمْ بِالكَمَالِ، فَإِنْ ظَهَرَ الكَمَالُ فَهْوَ فَضْلٌ، وَإِلَّا فَالأَصْلُ هُوَ الأَوَّلُ».

قُلْتُ: وَبِهَذَا الأَصْلِ يُحْذَرُ النَّاسُ وَيُحْتَرَزَ مِنْهُمْ فِي عَيْنِ حُسْنِ الظَّنِّ بِهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ

لِأُمُورٍ مُهِمَّةٍ يَحْتَاجُ إِلَيْهَا أَهْلُ الانْتِسَابِ وَالاكْتِسَابِ مِنْ ذَوِي التَّجَرُّدِ وَالأَسْبَابِ

ٱعْلَمْ وَفَّقَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ أَنَّ ٱتِّقَاءَ الشَّرِّ وَالفِتْنَةِ وَمَعْرِفَةَ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ آكَدُ كُلِّ أَمْرٍ وَمِفْتَاحُ كُلِّ خَيْرٍ وَبِرٍّ.

وَقَدْ قَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي[1]، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ[2]». قُلْتُ: وَمَا دَخَنُهُ: قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي[3]، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»[4]. قُلْتُ: فَهَلْ بعْدَ ذَلِكَ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا. قَالَ: «هُمْ قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا[5]، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا». قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي

---

(1) الأُبِّيُّ: لَمَّا قَامَ غَيْرُهُ بِالسُّؤَالِ عَنِ الخَيْرِ قَامَ هُوَ بِالسُّؤَالِ عَنِ الشَّرِّ لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرَ، وَلِأَنَّ دَرْءَ المَفَاسِدِ آكَدُ مِنْ جَلْبِ المَصَالِحِ. (إكمال إكمال المعلم، ج5/ص191)

(2) السنوسيُّ: الدَّخَنُ أَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ فِي لَوْنِ الدَّابَّةِ كُدْرَةٌ إِلَى سَوَادٍ. وَالمُرَادُ هُنَا: لَا تَصْفُو القُلُوبُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَلَا يَزُولُ خَبَثُهَا وَلَا تَرْجِعُ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الصَّفَاءِ. (مكمّل الإكمال، ج5/ص191)

(3) زَرُّوق: «بِغَيْرِ هَدْيِي» بِالإِضَافَةِ. وَلِلْكشْمِيهَنِي بِدُونِهَا. (تعليق على البخاري، ج10/ص334)

(4) زَرُّوق: أيْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ. (تعليق على البخاري، ج10/ص334)

(5) زَرُّوق: بِكَسْرِ الجِيمِ، أَيْ: مِنْ قَوْمِنَا وَأَهْلِ مِلَّتِنَا. (تعليق على البخاري، ج10/ص334)

ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ[1]». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يَأْتِيكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»[2]. أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا.

وَالمُرَادُ بِالجَمَاعَةِ مَا عَلَيْهِ جُمْهُورُ الأُمَّةِ وَدَهْمَاؤُهُمْ، وَهُوَ طَرِيقُ الجَادَّةِ وَظَاهِرُ السُّنَّةِ الَّتِي لَا يَشُكُّ فِي حَقِّيَّتِهَا إِلَّا مَخْذُولٌ أَوْ مَرْذُولٌ.

وَمَدَارُهَا عَلَى ثَلَاثَةٍ: تَرْكِ الذُّنُوبِ بِالتَّقْوَى وَالتَّوْبَةِ، ثُمَّ لُزُومِ الاسْتِقَامَةِ بِالاتِّبَاعِ وَالتَّحَفُّظِ، ثُمَّ الفِرَارِ مِنَ العُيُوبِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ.

وَقَدْ تَأَمَّلْتُ مَا عَمَّتْ بِهِ البَلْوَى فِي هَذَا الزَّمَانِ لِفُقَرَاءِ الوَقْتِ وَفُقَهَائِهِ فَإِذَا هُوَ عَشَرَةُ أَشْيَاءَ:

- **أَوَّلُهَا**: المُسَارَعَةُ إِلَى نَوَافِلِ الخَيْرَاتِ وَالتَّكَاسُلُ عَنِ القِيَامِ بِحُقُوقِ الوَاجِبَاتِ، فَتَجِدُ الوَاحِدَ مِنْهُمْ يَقُومُ اللَّيْلَ كُلَّهُ وَيَتَكَاسَلُ عَنْ إِقَامَةِ الفَرْضِ عَلَى وَجْهِهِ، وَيَتَحَفَّظُ عَلَى صَلَاةِ الضُّحَى وَنَحْوِهَا وَيَسْتَخِفُّ تَأْخِيرَ الصَّلَاةِ لِآخِرِ وَقْتِهَا، وَيَتَصَدَّقُ بِكَثِيرِ الدَّرَاهِمِ وَلَا يُعْطِي الزَّكَاةَ لِمُسْتَحِقِّيهَا، وَيُكْثِرُ الصَّوْمَ طَلَبًا لِفَضْلِهِ وَيُطْلِقُ لِسَانَهُ فِي أَعْرَاضِ المُسْلِمِينَ مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مِنِ اتِّبَاعِ الهَوَى وَمُفَارَقَةِ الصِّدْقِ.

(1) الأُبِّيُّ: فِيهِ لُزُومُ طَاعَتِهِ وَإِنْ فَسَقَ وَعَمِلَ المَعَاصِي وَأَخَذَ الأَمْوَالَ، فَتَجِبُ طَاعَتُهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ. (إكمال الإكمال، ج5/ص195)

(2) أخرجه البخاري (3606) ومسلم (1847)

قَالَ ٱبْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي الحِكَمِ: «مِنْ عَلَامَةِ ٱتِّبَاعِ ٱلْهَوَى المُسَارَعَةُ إِلَى نَوَافِلِ الخَيْرَاتِ وَالتَّكَاسُلُ عَنِ القِيَامِ بِحُقُوقِ الوَاجِبَاتِ».

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الوَرْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هَلَاكُ الخَلْقِ فِي حَرْفَيْنِ: ٱشْتِغَالٍ بِنَافِلَةٍ وَإِهْمَالِ فَرِيضَةٍ، وَعَمَلِ الجَوَارِحِ بِلَا مُوَاطَأَةِ القَلْبِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ عَمَلًا إِلَّا بِالصِّدْقِ وَمُوَافَقَةِ الحَقِّ». ٱنْتَهَى، وَهْوَ إِشَارَةٌ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ﴾[العصر: 3].

وَمِنْ ذَلِكَ الاكْتِفَاءُ بِالتَّوْبَةِ عَنْ رَدِّ المَظَالِمِ إِلَى أَهْلِهَا وَأَدَاءِ الحُقُوقِ، وَعَدَمِ تَصْحِيحِ العَمَلِ بِالعِلْمِ كَمَا هُوَ شَأْنُ كَثِيرٍ مِنَ الجُهَّالِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

- **الثاني**: شَأْنُ المُرِيدِينَ فِي بِدَايَاتِهِمْ وَالمُتَوَجِّهِينَ فِي تَوَجُّهَاتِهِمْ تَتَبُّعُ الفَضَائِلِ وَالأَخْذُ بِالغَرَائِبِ وَالاعْتِنَاءُ بِالفَضَائِلِ العَامَّةِ، وَكُلُّ هَذَا مَوَاقِفُ الفِتَنِ وَالمِحَنِ، فَإِنَّ تَتَبُّعَ الفَضَائِلِ مُدْهِشٌ لِلنَّفْسِ مُشَتِّتٌ لِلْقَلْبِ مُؤَدٍّ لِلْفَتْرَةِ وَالكَسَلِ مُوقِعٌ فِي البِدَعِ وَالأُمُورِ الخَارِجَةِ عَنِ الحَقِّ، فَدَعِ الغَرِيبَ وَمَا يَرِيبُ، وَعَلَيْكَ بِٱتِّبَاعِ الجَادَّةِ، وَهْيَ مَا لَهُ أَصْلٌ صَحِيحٌ ومَادَّةٌ، وَدَعِ الخَلْقَ وَمَا دُفِعُوا إِلَيْهِ، فَمُرَادُ الحَقِّ مِنْهُمْ مَا هُمْ عَلَيْهِ.

وَمَا رَأَيْتُ مَنْ وَقَعَ فِي الفَضَائِلِ العَامَّةِ إِلَّا خَرَجَ لِكَثِيرٍ مِنَ المُحَرَّمَاتِ كَالقِيَامِ عَلَى الأُمَرَاءِ وَتَفْرِقَةِ[1] كَلِمَةِ المسلمين، وَلَا مَنْ أَخَذَ الغَرَائِبَ إِلَّا وَقَعَ

(1) في (خ): وتفريق.

فِي مَهَاوِي الفِتْنَةِ، وَلَا مَنْ تَتَبَّعَ الفَضَائِلَ عَلَى الجُمْلَةِ إِلَّا وَقَعَ فِي شُبَهِ البِدْعَةِ ٱلَّتِي مِنْهَا العَمَلُ بِالمَوْضُوعَاتِ.

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ البُلَّالِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «وَتَحْرُمُ رِوَايَةُ المَوْضُوعِ إِلَّا مُبَيَّنًا، وَالعَمَلُ بِهِ مُطْلَقًا، وَمِنْهُ صَلَاةُ الرَّغَائِبِ، وَالأُسْبُوعِ، وَمَا يُرْوَى عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي فَضَائِلِ السُّوَرِ سُورَةً سُورَةً، وَأَخْطَأَ مَنْ ذَكَرَهُ مِنَ المُفَسِّرِينَ». ٱنْتَهَى.

- **الثَّالِثُ**: الغَالِبُ عَلَى المُرِيدِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ - إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ - ثَلَاثَةُ أُمُورٍ: الاَغْتِرَارُ بِكُلِّ نَاعِقٍ، وَٱتِّبَاعُ الوَسْوَاسُ، وَالتَّعَزُّزُ بِالطَّرِيقِ.

فَأَمَّا الاَغْتِرَارُ فَمِنَ الجَهْلِ بِالزَّمَانِ وَأَهْلِهِ، وَهْوَ مُؤَدٍّ إِلَى الضَّلَالِ.

وَأَمَّا ٱتِّبَاعُ الوَسْوَاسِ فَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ البُلَّالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الوَسْوَسَةُ أَصْلُهَا جَهْلٌ بِالسُّنَّةِ، أَوْ خَبَالٌ فِي العَقْلِ، يَدْفَعُهَا التَّلَهِّي عَنْهَا، مَعَ دَوَامِ قَوْلِهِ: سُبْحَانَ المَلِكِ القُدُّوسِ الخَلَّاقِ، ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿٢٢﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٣﴾﴾ [إبراهيم: 22 - 23] عَقِيبَ كُلِّ وِرْدٍ». ٱنْتَهَى.

وَأَمَّا التَّعَزُّزُ بِالطَّرِيقِ فَمِنَ الحُمْقِ وَالجَهْلِ بِالطَّرِيقِ؛ إِذِ الطَّرِيقُ إِنَّمَا بُنِيَتْ عَلَى الذُّلِّ وَالتَّذَلُّلِ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِعِزٍّ مِنْ عِنْدِهِ، وَعَلَى الفَقْرِ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِالغِنَى مِنْ غَيْرِ ٱلْتِفَاتٍ وَلَا تَشَوُّفٍ وَلَا إِشْرَافٍ.

وَالفَقِيرُ أَبَدًا مِلْكُهُ مُبَاحٌ، وَدَمُهُ هَدَرٌ؛ ٱكْتِفَاءً بِاللَّهِ تَعَالَى وَنَظَرًا إِلَيْهِ، بَلْ يَفْرَحُ بِالذُّلِّ وَالفَقْرِ، كَمَا كَانَ حَالُ السَّلَفِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ، وَيَنْظُرُونَ إِلَى كَافَّةِ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى بِعَيْنِ الرَّحْمَةِ، فَلَا يُعَاتِبُونَ[1] أَحَدًا وَلَا يَلُومُونَهُ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يَنْتَصِرُوا مِنْهُ أَوْ يَتَعَزَّزُوا عَلَيْهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «طَرِيقُنَا هَذَا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِقَوْمٍ كُنِسَتْ بِأَرْوَاحِهِمُ المَزَابِلُ»، وَقَالَ الشِّبْلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «لَمَّا صَحَّ عِنْدَهُمْ أَنَّ النَّفْسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى المَجُوسِيَّةِ المَحْضَةِ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَهُمُ ٱنْتِصَارٌ لَهَا لِأَنَّهُ لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ». ٱنْتَهَى.

وَالنَّقْلُ فِي هَذَا البَابِ كَثِيرٌ يُخْرِجُنَا عَنْ غَرَضِ هَذَا الكِتَابِ، فَٱنْظُرْهُ وَبِاللَّهِ تَعَالَى التَّوْفِيقُ.

- ***الرابع***: قَدْ أُولِعَ[2] كَثِيرٌ مِنْ فُقَرَاءِ الوَقْتِ بِعُلُومِ الأَسْرَارِ وَدَقَائِقِ الأَذْوَاقِ وَرَقِيقِ كَلَامِ القَوْمِ، دُونَ ٱعْتِنَاءٍ بِأَحْكَامِ العُبُودِيَّةِ وَآدَابِ الرُّبُوبِيَّةِ، فَٱنْصَرَفُوا عَنِ المُرَادِ، وَفَارَقُوا مُوجِبَاتِ الوِدَادِ، وَحَصَلَ لَهُمُ التَّعْوِيقُ فِي عَيْنِ ٱدِّعَاءِ السَّدَادِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَسْرِي فِيهِ لَذَّةُ فَهْمِ الكَلَامِ فَيَظُنُّهُ ذَوْقًا، وَرُبَّمَا ٱدَّعَاهُ حَالًا لِنَفْسِهِ فَكَانَ طَرْدًا.

---

(1) في (خ): يعتبون.

(2) في (خ): وَلِعَ.

فَحَقُّ الصَّادِقِ أَنْ يَشْتَغِلَ بِمَا بِهِ كَمَالُهُ مِنَ التَّخَلُّقِ وَالتَّعَلُّقِ وَالتَّحقُّقِ، مَعَ الإِعْرَاضِ عَنِ الأَغْرَاضِ.

قَالَ فِي الحِكَمِ: «تَشَوُّفُكَ إِلَى مَا بطَنَ فِيكَ مِنَ العُيُوبِ، خَيْرٌ مِنْ تَشَوُّفِكَ إِلَى مَا حُجِبَ عَنْكَ مِنَ الغُيُوبِ». ٱنْتَهَى.

وَقَدْ قَالُوا: «إِذَا تَكَلَّمَ المُرِيدُ فِي مَقَامٍ لَمْ يَبْلُغْهُ حَالُهُ حُرِمَ مُنَازَلَتَهُ[1]؛ إِذْ صَارَ فِيهِ صَاحِبَ عِلْمٍ، ثُمَّ لَا يَأْمَنُ مِنْ ضَلَالِهِ بِهِ أَوْ بِتِيهِهِ فِي بَعْضِ رُمُوزِهِ إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَخْذَهُ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ».

وَمِنْ أَكْثَرِ هَذَا البَابِ الوُلُوعُ بِعُلُومِ الأَسْرَارِ مِنَ الحُرُوفِ وَالأَسْمَاءِ وَغَيْرِهَا، وَهْيَ عُلُومُ وَهْبٍ وَفَتْحٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهَا أَهْلُهَا إِلَّا إِعَانَةً لِمَنْ لَهُ فَتْحٌ، وَإِفَادَةً لِمَنْ لَهُ حَقِيقَةٌ.

ثُمَّ مَا رَأَيْنَا وَلَا سَمِعْنَا مَنِ ٱسْتَفَادَ أَوْ أَفَادَ مِنْهَا حَقِيقَةً بِمُجَرَّدِهَا، فَيَرْحَمُ اللَّهُ الشَّيْخَ أَبَا العَبَّاسِ ٱبْنَ البَنَّاءِ حَيْثُ يَقُولُ: «بَايِنِ البُونِيَّ وَأَشْكَالَهُ، وَوَافِقْ خَيْرَ النَّسَّاجِ وَأَمْثَالَهُ»، وَكَذَا الشَّيْخَ مُحْيِي الدِّينِ حَيْثُ قَالَ: «عِلْمُ الحُرُوفِ عِلْمٌ شَرِيفٌ مِنْ عُلُومِ الوَهْبِ، وَالٱشْتِغَالُ بِهِ مَذْمُومٌ دِينًا وَدُنْيَا».

وَبِالجُمْلَةِ فَعُلُومُ الوَهْبِ كُلُّهَا مَحْمُودَةٌ مِنْ وَجْهِهَا، مَذْمُومٌ طَلَبُهَا، فَلَا يَطْلُبُهَا إِلَّا جَاهِلٌ، وَلَا يُنْكِرُهَا إِلَّا جَاهِلٌ، فَسَلِّمْ تَسْلَمْ، وَتَجَنَّبْ مَا سِوَى

(1) في (خ): مناله.

الذِّكْرِ تَنْجُ مِنَ الشُّرُورِ، فَبِاللَّهِ مَا وَجَدْنَا الأَسْرَارَ إِلَّا فِي الأَذْكَارِ، وَمَا وَجَدْنَاهَا فِي غَيْرِ المُعْرَبَاتِ مِنَ الأَسْمَاءِ، لَا فِي المُعْجمَاتِ، بَلْ قَدْ قَالَ مَالِكٌ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنْهَا: «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهَا كُفْرٌ».

نَعَمْ يَحْتَاجُ مُسْتَعْمِلُ الأَذْكَارِ لِٱعْتِبَارِ المُنَاسَبَةِ الذَّاتِيَّةِ وَالوَقْتِيَّةِ، أَوِ الهِمَّةِ القَوِيَّةِ، أَوِ القُوَّةِ النَّفْسِيَّةِ، وَذَلِكَ يَخْفَى إِلَّا عَلَى ذِي هِمَّةٍ وَبَصِيرَةٍ، وَالغَالِبُ فَقْدُهُ فِي هَذِهِ الأَزْمِنَةِ، فَعَلَيْكُمْ بِظَاهِرِ الشَّرْعِ وَظَاهِرِ الحَقِيقَةِ، مَعَ طَلَبِ الفَتْحِ مِنَ اللَّهِ بِكُنْهِ الهِمَّةِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

- **الخَامِسُ**: مِمَّا أُولِعَ بِهِ كَثِيرٌ مِنْ مُتَفَقِّرَةِ العَصْرِ، بَلْ وَمُتَفَقِّهَتِهِ، طَلَبُ عِلْمِ الحَدَثَانِ وَالٱشْتِغَالِ بِالكُنُوزِ وَالكِيمِيَاءِ، وَإِيثَارُ صُحْبَةِ الأُمَرَاءِ وَأَبْنَاءِ الدُّنْيَا، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ وَسْوَسَةِ حُبِّ الدُّنْيَا وَالٱشْتِغَالِ بِالفُضُولِ، وَفَرَاغِ القَلْبِ مِنْ أَسْبَابِ الفَلَاحِ لِأَنَّ طَلَبَ عِلْمِ الحَرْفِ مِنَ التَّجَسُّسِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِيمَا يُرِيدُهُ مِنْ حَوَادِثِ الدَّهْرِ، وَقَلَّ أَنْ يَسْلَمَ المُشْتَغِلُ بِهِ مِنْ آفَاتِ المُلُوكِ مِنْ تَغْيِيرِ بَوَاطِنِهِم المُؤَدِّي إِلَى تَلَفِهِ، وإِنْ سَلِمَ مِنْ ذَلِكَ فَلَا يَسْلَمُ مِنْ دَوَامِ النَّكَدِ وَٱسْتِعْجَالِهِ لِأَنَّهُ لَا يَجِدُ مَا يَدُلُّهُ عَلَى خَيْرٍ وَلَا رَاحَةٍ.

وَقَدْ يَزِيدُ مَعَ ذَلِكَ طَالِبه بِعِلْمِ النُّجُومِ أَنَّهُ يَتزَلْزَلُ فِي ٱعْتِقَادِهِ أَوْ يَتَعَلَّقُ بِمَكْرُوهٍ مِنْ مُرَادِهِ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا يُصِيبُ مَنْ تَجَسَّسَ عَلَى مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الأَرْضِ فَكَيْفَ بِمَنْ يَتَجَسَّسُ عَلَى مَلِكِ المُلُوكِ؟! وَلِذَلِكَ لَا تَجِدُ مَشْغُولًا بِذَلِكَ إِلَّا ٱبْتُلِيَ بِالفَقْرِ وَالذُّلِّ وَالكَمَدِ وَمِيتَةِ السُّوءِ، وَكَذَا طَالِبُ عِلْمِ الأَسْرَارِ

وَالكُنُوزِ وَالكِيمِيَاءِ لِأَنَّهُ يُرِيدُ إِبْطَالَ حِكْمَةِ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ بِإِقَامَةِ غَرَضِهِ، وَكَذَا صُحْبَةُ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا وَإِيثَارُهُمْ عَلَى الفُقَرَاءِ ذُلٌّ فِي الحَالِ وَعُقُوبَةٌ فِي المَآلِ، فَتَجَنَّبِ الجَمِيعَ تَجِدِ السَّلَامَةَ فِي دِينِكَ وَالزِّيَادَةَ فِي يَقِينِكَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

- **السَّادِسُ**: إِيثَارُ السَّمَاعِ وَالٱجْتِمَاعِ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ وَلَا ٱنْتِفَاعٍ، وَهْوَ مِنَ البَطَالَةِ وَالتَّضْيِيعِ وَضَعْفِ اليَقِينِ.

فَقَدْ قَالَ ٱبْنُ العِرِّيفِ[1] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَمْ يَكُنِ ٱجْتِمَاعُهُمْ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِلَّا لِمَسْأَلَةٍ تُفْتَحُ، أَوْ نَفْسٍ بِالعِبَادَةِ تَسْمَحُ».

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَأَلْتُ أُسْتَاذِي عن السماع فأجابني بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ أَلْفَوْا۟ ءَابَآءَهُمْ ضَآلِّينَ ۝٦٩ فَهُمْ عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِمْ يُهْرَعُونَ ۝٧٠﴾ [الصافات: 69 ـ 70].

وَقَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ أَهْلَ السَّمَاعِ وَالوَجْدِ فِي هَذَا الزَّمَانِ قَدِ ٱتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا، فَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَقُولَ بِالسَّمَاعِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَلَا يُقْتَدَى بِشَيْخٍ يَعْمَلُ السَّمَاعَ وَيَقُولُ بِهِ».

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ المُرْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(1) هو الشيخ أبو العباس أحمد بن محمد بن موسى بن عطاء الصنهاجي الأندلسي (458 ـ 536هـ) قال عصريه ابن بشكوال: كان متناهيًا في الفضْل والدّين، منقطعًا إلى الخير، وكان العُبّاد وأهل الزُّهد يقصدونه ويألفونه، فيحمدون صُحْبَتَه. راجع ترجمته في وفيات الأعيان (ج1/ص168 ـ 169)

﴿سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ﴾[المائدة: 44]: «مَنْ كَانَ مِنْ فُقَرَاءِ هَذَا الزَّمَانِ مُؤْثِرًا لِلسَّمَاعِ آكِلًا لِأَمْوَالِ الظَّلَمَةِ فَفِيهِ نَزْعَةٌ يَهُودِيَّةٌ؛ لِأَنَّهُ يَسْمَعُ الحُبَّ وَلَيْسَ بِمُحِبٍّ وَيَسْمَعُ العِشْقَ وَلَيْسَ بِعَاشِقٍ». ٱنْتَهَى عَلَى شَكٍّ فِي بَعْضِ لفْظِهِ، وَبَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ فَٱنْظُرْهُ فِي «لَطَائِفِ المِنَنِ».

- **السَّابعُ**: كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَشْتَغِلُ بِالفُضُولِ، وَيَرَى نَفْسَهُ فِي عَمَلٍ جَمِيلٍ، فَتَجِدُهُمْ يَقُولُونَ: فُلَانٌ كَامِلٌ، وَفُلَانٌ نَاقِصٌ، وَفُلَانٌ فِي مَقَامِ كَذَا، وَفُلَانٌ حَصَلَ عَلَى كَذَا، وَفُلَانٌ بَعِيدٌ مِنْ كَذَا، وَفُلَانٌ قُطْبٌ، وَفُلَانٌ غَوْثٌ، وَفُلَانٌ مِنَ الأَبْدَالِ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ قِلَّةِ الحَيَاءِ وَقِلَّةِ الأَدَبِ وَالٱشْتِغَالِ بِمَا لَا يَعْنِي، وَيَتَّصِفُ صَاحِبُهُ بِالكَذِبِ وَالزُّورِ وَالدَّعْوَى وَالتَّعَدِّي، لَا سِيَّمَا إِنْ أُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ التَّكْذِيبُ بِبَعْضِ الصَّادِقِينَ، أَوْ دَعْوَى مَا لَيْسَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ يَصْدُقُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥ﴾[الزمر: 31].

وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ رُؤْيَةَ نَفْسِهِ مَعَ ٱشْتِغَالِهِ بِعَيْبِ النَّاسِ وَٱغْتِيَابِهِمْ، وَدُخُولِ مَدَاخِلِهِمْ: مِنْ طَلَبِ أَخْبَارِ المُلُوكِ، وَأَرَاجِيفِ الزَّمَانِ، وَوَقَائِعِ النَّاسِ، فَإِنَّهُ يَحْصُلُ عَلَى كُلِّ شَرٍّ وَضُرٍّ وَأَذًى، كَمَا هُوَ شَأْنُ كَثِيرٍ مِمَّنْ قَلَّ فَلَاحُهُ وَهْوَ يَرَى نَفْسَهُ مِنْ أَهْلِ الٱخْتِصَاصِ، أَعَاذَنَا اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، وَعَافَانَا مِنْهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

- **الثامن**: مَنْ طَلَبَ الكَمَالَ بِالتُّرَّهَاتِ مَعَ التَّسَاهُلِ بِأَمْرِ الدِّينِ فتَرَى أَحَدَهُمْ يَطْمَعُ فِي المَقَامَاتِ وَيَطْلُبُ الفَتْحَ بِٱسْمِ اللَّهِ الأَعْظَمِ وَالاَنْتِفَاعَ بِصُحْبَةِ المَشَايِخِ وَرُؤْيَتِهِمْ مَعَ كَوْنِهِ لَا يَنْفَكُّ عَنْ مُحَرَّمٍ وَلَا يُقِيمُ صَلَاةً وَلَا يَتَحَفَّظُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ.

وَهَذَا بِمَثَابَةِ مَنْ يَطْبُخُ المَاءَ المُجَرَّدَ وَيَطْمَعُ أَنْ يَجِدَ فِي القِدْرِ لَحْمًا. وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الشَّيْخَ مُرَبِّيًا لَا خَالِقًا، وَمُعِينًا لَا مُوجِدًا.

وَقَدْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مَشِيشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يَا سَيِّدِي، وَظِّفْ عَلَيَّ وَظَائِفَ وَأَعْمَالًا وَأَوْرَادًا أَعْمَلُ بِهَا. فَغَضِبَ مِنْهُ الأُسْتَاذُ وَقَالَ: «أَرَسُولٌ أَنَا فَأُوجِبَ عَلَيْكَ الوَاجِبَاتِ؟! الفَرَائِضُ مَشْهُورَةٌ، وَالمُحَرَّمَاتُ مَعْلُومَةٌ، فَكُنْ لِلْفَرَائِضِ حَافِظًا، وَلِلْمَعَاصِي رَافِضًا، وَٱحْفَظْ قَلْبَكَ مِنْ إِرَادَةِ الدُّنْيَا وَحُبِّ النِّسَاءِ». ٱنْتَهَى.

فَٱنْظُرْهُ فَإِنِّي شَاكٌّ فِي أَلْفَاظِهِ. وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي «القَصْدِ إِلَى اللَّهِ» لِلشَّيْخِ أَبِي الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ الَّذِي أَلَّفَهُ.

وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا سَيِّدِي أَسْتَأْذِنُكَ فِي مُجَاهَدَةِ نَفْسِي. فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾﴾[التوبة: 44 - 45].

وَأَصْلُ هَذَا كُلِّهِ إِنَّمَا هُوَ التَّرَخُّصُ وَالتَّأْوِيلُ وَالجَهْلُ وَالاٌبْتِدَاعُ فِي الدِّينِ، وَمِنْ ثَمَّ ضَيَّقَ المُضَيِّقُ وَوَسَّعَ المُوَسِّعُ، وَكُلٌّ مُخَالِفٌ لِلصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ.

وَفِي الصَّحِيحِ: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بَشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ؟!»(1).

قَالَ القَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ العَرَبِيِّ: «أَشَارَ بِجُحْرِ الضَّبِّ إِلَى اتِّبَاعِهِمْ فِي الضِّيقِ»، وَهْوَ وَاضِحٌ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

- **التاسع**: إِحْدَاثُ كَيْفِيَّاتٍ مِنَ العَمَلِ وَغَيْرِهِ، وَاتِّبَاعُ أَهْلِهَا.

وَالتَّبَرِّي مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ بِالأَخْذِ بِمَا بَانَ رُشْدُهُ وَدَاخَلَهُ الاحْتِيَاطُ، لَا بِغَيْرِهِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِتَحْقِيقِ العِلْمِ وَالعَمَلِ بِنُصُوصِ الشَّرِيعَةِ وَاسْتِنْبَاطِ الأَيِمَّةِ.

وَقَدْ حَذَّرَ مِنْ ذَلِكَ أَيِمَّةُ الدِّينِ وَعُلَمَاءُ المُسْلِمِينَ، حَتَّى قَالَ القَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنُ العَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بَابِ لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فِي كِتَابِهِ «العَارِضَةِ»: «اعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَنِّي أَعْلَمْتُكُمْ أَنَّ اللَّهَ سَلَّطَ عَلَى الخَلْقِ - لِجَهْلِهِمْ بِالحَقِّ وَحِرْصِهِمْ عَلَى الخَيْرِ - قَوْمًا نَالُوا حُرْمَةَ العِلْمِ وَلَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ، فَأَدْخَلُوا عَلَى النَّبِيءِ ﷺ أَحَادِيثَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ، وَسَاقَهَا لَهُمْ

(1) أخرجه البخاري (7320) ومسلم (2669)

فِي مَعْرِضِ الشَّرِّ وَطَرِيقِ الخيْرِ حَتَّى يُلْحِقَهُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا، وَكَانُوا بِذَلِكَ مِنْ عُبَّادِ الشَّيْطَان لَامِنْ عُبَّادِ الرَّحْمَنِ. ثُمَّ قَالَ: فَحَذَارِ أَنْ يَأْخُذَ العَامِّيُّ إِلَّا بِمَا فِي كُتُبِ الإِسْلَامِ كَالبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ. وَقَالَ فِي المُوَطَّأِ: إِنَّهُ رُوحُهَا وَتَاجُهَا[1]. فَٱنْظُرْ ذَلِكَ.

- **العاشر**: كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ يَعْتَقِدُ العِصْمَةَ فِي المَشَايِخِ وَيَعْتَمِدُ عَلَيْهِمْ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَيَرَى ٱتِّبَاعَهُمْ فِي كُلِّ أَمْرٍ كَانَ مُبَاحًا أَوْ غَيْرَهُ، أَوْ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِمْ فِي ٱرْتِكَابِ غَيْرِ المُحَرَّمَاتِ، أَوْ يُسْقِطُهُمْ مِنْ يَدِهِ بِالزَّلَّةِ أَوِ الزَّلَّاتِ، أَوْ يَكْتَفِي بِالعِلْمِ وَالمَشْيَخَةِ أَوْ بِالعَمَلِ فِي إِثْبَاتِ الحَقِيقَةِ، أَوْ بِالكَرَامَةِ فِي الاَقْتِدَاءِ، بَلْ بِالخَارِقِ مُطْلَقًا، بَلْ بِتَوَهُّمِهِ - نَعَمْ! - بِالأَمْرِ الغَرِيبِ فَقَطْ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْتَقِدُ غَيْرَ المَجَاذِيبِ وَالمَجَانِينِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُ، وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا ذُكِرَ أَحَدٌ قَالُوا: اللَّهُ يَنْفَعُنَا بِالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُشَيِّخُ الأَمْوَاتَ وَلَا يَرْضَى بِالأَحْيَاءِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْكِسُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْتَمِدُ حِكَايَاتٍ يَسْمَعُهَا عَنِ الأَكَابِرِ فَإِنْ لَمْ يَجِدْهَا ٱزْدَرَى مَنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ لِنَفْسِهِ فَإِنْ وَجَدَ مَنْ يُكْرِمُهُ وَيُعَظِّمُهُ وَيَرْفَقُ بِهِ شَهِدَ لَهُ بِالوِلَايَةِ وَالعِنَايَةِ، وَإِنْ لَمْ يُوَافِقْهُ وَلَا رَفَقَ بِهِ وَلَا أَكْرَمَهُ وَلَا رَأَى مِنْهُ خَارِقًا لَمْ يَقْبَلْهُ وَلَمْ يُقْبِلْ عَلَيْهِ، بَلْ غَالِبُ العَامَّةِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ مَنْ يَبْذُلُ لَهُمُ القُدْرَةَ أَوْ يَكْشِفُ لَهُمُ الغَيْبَ أَوْ يُخَالِفُ الحِكْمَةَ أَوْ

(1) راجع عارضة الأحوذي (ج3/ص276) على أن المطبوع مليء بالتحريفات.

يَخْرِقُ حِكْمَةَ[1] الشَّرِيعَةِ أَوْ يَسْتَظْهِرُ بِالأُمُورِ الشَّنِيعَةِ.

وَبِالجُمْلَةِ فَقَدْ غَلَبَ الهَوَى عَلَى النُّفُوسِ، وَصَارَ الحَقُّ تَابِعًا لِلْهَوَى، وَالهَوَى رِمَايَةٌ فِي عِمَايَةٍ.

فَالعَاقِلُ مَنِ ٱعْتَنَى بِمَعْرِفَةِ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ، وَتَرَكَ الفُضُولَ لِإِقْبَالِهِ عَلَى شَأْنِهِ، فَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا وَهَوًى مُتَّبَعًا وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ فَعَلَيْكَ بِخُوَيْصَةِ نَفْسِكَ»[2].

وَلَمَّا سَأَلَهُ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَمَّا فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ مِمَّا فِي صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ: وَعَلَى العَاقِلِ أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِزَمَانِهِ، مُمْسِكًا لِلِسَانِهِ، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، وَعَلَى العَاقِلِ أَنْ تَكُونَ لَهُ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ: سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ يُخَلِّي فِيهَا بَيْنَ نَفْسِهِ وَبَيْنَ شَهَوَاتِهَا المُبَاحَةِ، وَسَاعَةٌ يُفْضِي فِيهَا إِلَى إِخْوَانِهِ الَّذِينَ يُبَصِّرُونَهُ بِعُيُوبِهِ وَيَدُلُّونَهُ عَلَى رَبِّهِ»[3].

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَوْصَانِي أُسْتَاذِي رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ: لَا تَصْحَبْ مَنْ يُؤْثِرُ نَفْسَهُ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ لَئِيمٌ، وَلَا مَنْ يُؤْثِرُكَ عَلَى نَفْسِهِ فَإِنَّهُ قَلَّ مَا يَدُومُ، وَٱصْحَبْ مَنْ إِذَا ذُكِرَ ذُكِرَ اللَّهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُغْنِي بِهِ إِذَا شُهِدَ،

---

(1) في (خ): حرمة.

(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه (385)

(3) أخرجه ابن حبان من حديث أبي ذر رضي الله عنه. (كتاب الثقات، ج2/ص120)

وَيَنُوبُ عَنْهُ إِذَا فُقِدَ، ذِكْرُهُ نُورُ القُلُوبِ، وَمُشَاهَدَتُهُ مِفْتَاحُ الغُيُوبِ».

قَالَ: «وَسَأَلْتُ أُسْتَاذِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»[1] فَقَالَ: يَعْنِي دُلُّوهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَدُلُّوهُمْ عَلَى غَيْرِهِ؛ فَإِنَّ مَنْ دَلَّكَ عَلَى الدُّنْيَا فَقَدْ غَشَّكَ[2]، وَمَنْ دلَّكَ عَلَى العَمَلِ فَقَدْ أَتْعَبَكَ، وَمَنْ دَلَّكَ عَلَى اللَّهِ فَقَدْ نَصَحَكَ. ٱنْتَهَى.

وَالدَّلَالَةُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى بِثَلَاثٍ:

[1] ـ الإِعْرَاضِ عَنِ الخَلْقِ فِي الإِقْبَالِ وَالإِدْبَارِ.

[2] ـ وَاللَّجَإِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ وِرْدٍ وَصَدَرٍ.

[3] ـ وَرَفْعُ الهِمَّةِ عَنِ الخَلْقِ بِكُلِّ حَالٍ.

فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ المُرْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ العِزَّ إِلَّا فِي رَفْعِ الهِمَّةِ عَنِ المَخْلُوقِينَ».

وَقَالَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «السَّلَامَةُ فِي الدِّينِ بِرَفْعِ الهِمَّةِ عَنِ المَخْلُوقِينَ».

وَقَالَ بِشْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ كَرَّمَ اللَّهُ وجْهَهُ ـ

(1) أخرجه البخاري (5612) ومسلم (1734)

(2) زَرُّوق: الغشُّ: تغطيةُ الشرِّ بالخَيْرِ لِيَقَعَ فيه المُواجَهُ بِهِ، سَوَاءٌ كَانَ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا. (شرح الوغليسية، ص 158)

فِي المَنَامِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ مَا أَحْسَنَ عَطْفَ الأَغْنِيَاءِ عَلَى الفُقَرَاءِ طَلَبًا لِلثَّوَابِ. فَقَالَ: وَأَحْسَنُ مِنْ ذَلِكَ تِيهُ الفُقَرَاءِ عَلَى الأَغْنِيَاءِ ثِقَةً بِاللَّهِ.

فَقَالَ الأُسْتاذُ أَبُو القَاسِمِ القُشَيْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ هِمَّةُ العَارِفِينَ تَتَلَاشَى فِيهَا جَمِيعُ المَقْدُورَاتِ، فَضْلًا عَنِ المَخْلُوقَاتِ».

وَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَرْبَعَةُ آدَابٍ إِذَا خَلا الفَقِيرُ المُتَجَرِّدُ عَنْهَا فَٱجْعَلُوهُ وَالتُّرَابَ سَوَاءً: الحُرْمَةُ لِلْأَكَابِرِ، والرَّحْمَةُ لِلْأَصَاغِرِ، وَالإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ، وَتَرْكُ الانْتِصَافِ لَهَا. وَأَرْبَعَةُ آدَابٍ إِذَا خَلَا الفَقِيرُ المُتَسَبِّبُ عَنْهَا فَلَا تَعْبَأَنَّ بِهِ وَإِنْ كَانَ أَعْلَمَ البَرِيَّةِ: مُجَانَبَةُ الظَّلَمَةِ، وَإِيثَارُ أَهْلِ الآخِرَةِ، وَمُوَاسَاةُ ذَوِي الفَاقَةِ، وَمُوَاظَبَةُ[1] الخَمْسِ فِي الجَمَاعَةِ».

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنِ ٱسْتَوْصَاهُ: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ، ثُمَّ ٱسْتَقِمْ».

وَقَالَ لِغَيْرِهِ: «لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا بِذِكْرِ اللَّهِ».

وَقَالَ لِآخَرَ: «لَا تَغْضَبْ».

(1) في رسالة الأمهات للشيخ زروق: وملازمة. نقلها ابن عياد في المفاخر العلية في المآثر الشاذلية (ص133)

وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِنْ عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ. قَالَ: «ٱزْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَٱزْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبُّكَ النَّاسُ».

قَالُوا: وَالزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بُرُودَتُهَا عَلَى القَلْبِ حَتَّى لَا يُبَالِي بِهَا فِي إِقْبَالٍ وَلَا إِدْبَارٍ، بَلْ قَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «لَيْسَ الزُّهْدُ بِتَحْرِيمِ الحَلَالِ وَلَا بِإِضَاعَةِ المَالِ، إِنَّمَا الزُّهْدُ أَنْ تَكُونَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ أَوْثَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِكَ».

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو الحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «رَأَيْتُ الصِّدِّيقَ فِي المَنَامِ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا عَلَامَةُ خُرُوجِ حُبِّ الدُّنْيَا مِنَ القَلْبِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: عَلَامَةُ خُرُوجِ حُبِّ الدُّنْيَا مِنَ القَلْبِ بَذْلُهَا عِنْدَ الوَجْدِ وَوُجُودُ الرَّاحَةِ مِنْهَا عِنْدَ الفَقْدِ.

وقَالَ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَئِنْ يُغْنِكَ اللَّهُ عَنِ الدُّنْيَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يُغْنِيَكَ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا ٱسْتَغْنَى بِهَا أَحَدٌ قَطُّ، وَكَيْفَ يَسْتَغْنِي بِهَا أَحَدٌ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَتَاعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾[النساء: 76]. ٱنْتَهَى.

وَٱعْلَمْ أَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ يَعْمَلُونَ فِي الاَسْتِغْنَاءِ بِالأَشْيَاءِ، وَهَؤُلَاءِ القَوْمُ كُلُّ عَمَلِهِمْ فِي الاَسْتِغْنَاءِ عَنْهَا، وَبِذَلِكَ حَصَلَ لَهُمُ الغِنَى عَنْ كُلِّ شَيْءٍ فِي

عَيْنِ الحَاجَةِ إِلَيْهِ، وَصَارَ طَلَبُهُمْ لِلْأَشْيَاءِ بِاليَأْسِ مِنْهَا، وَمِلْكُهُمْ لِلْأَشْيَاءِ بِعَيْنِ تَرْكِهَا، وَقدْ قَالَ ﷺ: «لَيْسَ الغِنَى عَنْ كَثْرَةِ العَرْضِ، إِنَّمَا الغِنَى غِنَى النَّفْسِ»[1].

وَأَنْشَدُوا فِي مَعْنَى ذَلِكَ:

ٱضْرَعْ إِلَى اللَّهِ لَا تَضْرَعْ إِلَى النَّاسِ ... وَٱقْنَعْ بِعِزٍّ فَإِنَّ العِزَّ فِي اليَاسِ

وَٱسْتَغْنِ عَنْ كُلِّ ذِي قُرْبَى وَذِي رَحِمٍ ... إِنَّ الغِنَى مَنِ ٱسْتَغْنَى عَنِ النَّاسِ

وَقَال عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسِكَ مِنَ المَوْتَى».

وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ الغَرِيبَ لَا يَعْمَلُ عَلَى القَرَارِ، وَلَا يُطَالِبُ بِالإِنْصَافِ، فَمنْ عَرَفَ غُرْبَتَهُ فِي الدُّنْيَا نَفَرَ عَنْهَا، وَمَنْ عَرَفَ مَصْرَعَهُ عِنْدَ المَوْتِ لَمْ يَعْتَدَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَمَنْ عَرَفَ وَحْشَتَهُ فِي القَبْرِ طَلَبَ مَا يُؤْنِسُهُ فِيهِ، وَلَيْسَ إِلَّا صَالِحَ عَمَلِهِ، وَمَنْ عَرَفَ وُقُوفَهُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ـ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ـ ٱسْتَحْيَى مِنْهُ أَنْ يَرَاهُ حَيْثُ نَهَاهُ أَوْ يَفْقِدَهُ حَيْثُ أَمَرَهُ، وَمَنْ عَرَفَ الزَّمَانَ وأَهْلَهُ كَفَّ عَنْ مُعَانَاتِهِ، وَمَنْ عَرَفَ الخَلْقَ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ تَرَكَهُمْ وَمَا دُفِعُوا إِلَيْهِ، فَلَمْ

---

(1) أخرجه البخاري (6446) ومسلم (1051)

يُنَازِعْ أَحَدًا وَلَمْ يُعَوِّلْ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَوَجَّهُ بِعَتَبٍ وَلَا رَدٍّ، بَلْ يَكُفُّ نَفْسَهُ جُمْلَةً وَيُحَاسِنُهُمْ بِمَا أَمْكَنَهُ وَيَحْذَرُهُمْ بِغَايَةِ جُهْدِهِ، فَقَدْ كَانَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَحْذَرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوِيَ عَلَى أَحَدٍ بِسِرِّهِ وَخُلُقِهِ.

وَيَرْحَمُ اللَّهُ ٱبْنَ عَطَاءِ اللَّهِ حَيْثُ قَالَ فِي «التَّنْوِيرِ»:

فَلَا تَشْتَغِلْ بِالعَتْبِ يَوْمًا لِلْوَرَى ... فَيَضِيعَ وَقْتُكَ وَالزَّمَانُ قَصِيرُ
وَعَلَامَ تَعْتِبُهُمْ وَأَنْتَ مُصَدِّقٌ ... أَنَّ الأُمُورَ جَرَى بِهَا المَقْدُورُ
هُمْ لَمْ يُوَفُّوا لِلْإِلَهِ بِحَقِّهِ ... أَتُرِيدُ تُوفِيهِ وَأَنْتَ حَقِيرُ
فَٱشْهَدْ حُقُوقَهُمُ عَلَيْكَ وَقُمْ بِهَا ... وَٱسْتَوْفِ مِنْكَ لَهُمْ وَأَنْتَ صَبُورُ
فَإِذَا فَعَلْتَ فَأَنْتَ أَنْتَ بِعَيْنِ مَنْ ... هُوَ بِالخَفَايَا عَالِمٌ وَبَصِيرُ

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي تَفْصِيلِ ذَلِكَ وَالاسْتِعَانَةِ عَلَيْهِ قَوْلُ قَائِلِهِمْ:

إِذَا شِئْتَ أَنْ تَحْيَى وَدِينُكَ سَالِمٌ ... وَحَظُّكَ مَوْفُورٌ وَعِرْضُكَ صَيِّنُ
لِسَانُكَ لَا تَذْكُرْ بِهِ عَوْرَةَ ٱمْرِئٍ ... فَعِنْدَكَ عَوْرَاتٌ وَلِلنَّاسِ أَلْسُنُ
وَإِنْ أَبْصَرَتْ عَيْنَاكَ عَيْبًا فَقُلْ لَهَا ... أَيَا عَيْنُ لَا تَنْظُرِي فَلِلنَّاسِ أَعْيُنُ
وَعَاشِرْ بِمَعْرُوفٍ وَجَانِبْ مَنِ ٱعْتَدَى ... وَفَارِقْ وَلَكِنْ بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ

وَمِمَّا قِيلَ فِي العَفَافِ وَالتَّمَاسُكِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَيُنْسَبُ لِإِبْرَاهِيمَ الخَوَّاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ يَقُولُ:

صَبَرْتُ عَلَى بَعْضِ الأَذَى خَوْفَ كُلِّهِ   وَدَافَعْتُ عَنْ نَفْسِي بِنَفْسِي فَعَزَّتِ
وَجَرَّعْتُهَا المَكْرُوهَ حَتَّى تَدَرَّبَتْ   وَلَوْ جُرِّعَتْهُ مَرَّةً لَاشْمَأَزَّتِ
أَيَا رُبَّ عِزٍّ سَاقَ لِلنَّفْسِ ذِلَّةً   وَيَا رُبَّ نَفْسٍ بِالتَّذَلُّلِ عَزَّتِ
إِذَا مَا مَدَدْتُ الكَفَّ أَلْتَمِسُ ٱلْغِنَى   إِلَى غَيْرِ مَنْ قَالَ ٱسْأَلُونِيَ شُلَّتِ
سَأَصْبِرُ جُهْدِي إِنَّ فِي الصَّبْرِ عِزَّةً   وَأَرْضَى بِدُنْيَايَ وَإِنْ هِيَ قَلَّتِ

وَمِمَّا أَنْشَدَهُ بَعْضُ مَشَايِخِنَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي وَصِيَّتِهِ لَنَا وَنَسَبَهُ لِبَعْضِ العَارِفِينَ:

عِشْ خَامِلَ الذِّكْرِ بَيْنَ النَّاسِ وَٱرْضَ بِهِ   فَذَلِكَ أَسْلَمُ فِي الدُّنْيَا وَفِي الدِّينِ
مَنْ عَاشَرَ النَّاسَ لَمْ تَسْلَمْ دِيَانَتُهُ   وَلَمْ يَزَلْ بَيْنَ تَحْرِيكٍ وَتَسْكِينِ

وَأَنْشَدَ[1] أَيْضًا فِي كِتَابٍ أَلَّفَهُ فِي عُلُومِ القَوْمِ وَضَمَّنَهُ الوَصَايَا النَّافِعَةَ:

تَعَرَّضْ لِنَفَحَاتِ الإِلَهِ وَبَابُهُ   أَدِمْ قَرْعَهُ فَالبَابُ يُوشِكُ يُفْتَحُ

(1) هي قصيدة للإمام اليافعي أورد منها بيتين في نشر المحاسن منسوبةً له. (ق163/أ)

وَإِيَّـــاكَ إِيَّـــاكَ الرِّيَاسَــــةَ إِنَّهَـــا   هِـيَ الـدَّاءُ كُـلُّ الـدَّاءِ لِلـدِّينِ تَجْـرَحُ
تَوَاضَـعْ وَشَـمِّرْ وَٱلْـزَمِ الزُّهْـدَ وَٱصْـطَبِرْ   وَنَفْسَـكَ جَاهِـدْهَا عَسَـى هِـيَ تُفْلِـحُ
أَلَـا إِنَّ حُـبَّ المَـالِ والجَـاهِ رِيبَـةٌ   قَبِـيحٌ بِأَهْـلِ العِلْـمِ ذَلِـكَ أَقْـبَحُ
كَمَـا إِنَّ حُـبَّ الفَقْـرِ وَالزُّهْـدِ زِينَـةٌ   مَلِـيحٌ بِهِـمْ أَزْهَـى وَأَبْهَـى وَأَمْلَـحُ
وَلَـوْ طَرَدُونِـي كُنْـتُ عَبْـدًا لِعَبْـدِهِمْ   كَـبَعْضِ كِلَابٍ فِـي المَزَابِـلِ تَنْـبَحُ
وَلَا قَـطُّ أَهْـلَ الظُّلْـمِ تَـرْكَنْ إِلَـيْهِمُ   مَعَ القَـوْمِ تُحْشَـرْ ثُـمَّ فِي النَّـارِ تُطْرَحُ

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي الاَنْقِطَاعِ إِلَى اللَّهِ وَالفِرَارِ عِمَّنْ سِوَاهُ وَتَرْكِ كُلِّ مَنْ دُونَهُ مَا قَالَهُ الشَّيْخُ أَبُو العَبَّاسِ الرِّفَاعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فَلَيْتَــكَ تَحْلُــو وَالحَيَــاةُ مَرِيــرَةٌ   وَلَيْتَــكَ تَرْضَــى وَالأَنَــامُ غِضَــابُ
وَلَيْـتَ ٱلَّـذِي بَيْنِـي وَبَيْنَـكَ عَـامِرٌ   وَبَيْنِــي وَبَــيْنَ العَــالَمِينَ خَــرَابُ
إِذَا صَـحَّ مِنْـكَ الـوُدُّ فَٱلْكُـلُّ هـيِّنٌ   وَكُـلُّ ٱلَّـذِي فَـوْقَ التُّـرَابِ تُـرَابُ

وَٱعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي هَذِهِ الخَاتِمَةِ - بَلْ فِي هَذِهِ الجَامِعَةِ، بَلْ وَفِي هَذَا الكِتَابِ - إِنَّمَا هُوَ عَلى طَرِيقِ التَّذْكِيرِ وَالتَّنْبِيهِ وَالتَّعْلِيمِ الرَّسْمِيِّ.

وَكَيْفِيَّةُ الطَّرِيقِ وَالعَمَلِ بِهِ بِتَصْحِيحِ مَقَامِ التَّوْبَةِ بِـ

۞ شُرُوطِ صِحَّتِهَا الثَّلَاث ٱلَّتِي هِيَ:

[1] ـ النَّدَمُ عَلَى مَا فَاتَ.

[2] ـ وَالإِقْلَاعُ فِي الحَالِ.

[3] ـ وَالنِّيَّةُ أَنْ لَا يَعُودَ.

۞ وَفَرَائِضِهَا الأَرْبَع ٱلَّتِي هِيَ:

[1] ـ رَدُّ المَظَالِمِ.

[2] ـ وَٱجْتِنَابُ المَحَارِمِ.

[3] ـ وَأَدَاءُ الحُقُوقِ.

[4] ـ وَتَعْمِيمُ القَصْدِ.

۞ وَكَمَالَاتِهَا السِّتِّ ٱلَّتِي هِيَ:

[1] ـ تَصْحِيحُ التَّقْوَى بِالوَرَعِ(1).

[2] ـ وَتَحْقِيقُ الٱسْتِقَامَةِ(2) بِالصِّدْقِ.

[3] ـ وَتَحْسِينُ الخُلُقِ بِمُجَامَلَةِ الخَلْقِ مَعَ مُسَامَحَتِهِمْ.

---

(1) زرُّوق: **الوَرَعُ:** تَرْكُ مَا لَا بَأْسَ بِهِ مِمَّا يَحِيكُ فِي الصَّدْرِ حَذَرًا مِمَّا بِهِ بَأْسٌ. (قواعد التصوف، ص112)

(2) زرُّوق: **الاسْتِقَامَةُ:** مُوَافَقَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ. (الشرح السادس عشر، ص59)

[4] ـ وَالتَّشْمِيرُ لِلْعَمَلِ.

[5] ـ وَالإِعْرَاضُ عَنْ كُلِّ مُعَارِضٍ وَكَسَلٍ.

[6] ـ وَتَرْكُ مَا سِوَاهُ جُمْلَةً وتَفْصِيلًا.

۞ وَالمُعِينُ عَلَى ذَلِكَ ثَلَاثٌ:

[1] ـ تَرْكُ الفُضُولِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

[2] ـ وَمُرَاقَبَةُ اللَّهِ فِي كُلِّ شَيْءٍ.

[3] ـ وَتَرْكُ الحَرَامِ وَالشُّبْهَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ.

فَمَنْ أَكَلَ الحَلَالَ أَطَاعَ اللَّهَ، أَحَبَّ أَمْ كَرِهَ. وَمَنْ أَكَلَ الحَرَامَ عَصَى اللَّهَ، أَحَبَّ أَمْ كَرِهَ.

وَالمَرْءُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَكُلْ مَا شِئْتَ فَمِثْلَهُ تَفْعَلُ، وَٱصْحَبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّكَ عَلَى دِينِهِ، وَالمُؤْمِنُ آلِفٌ مَأْلُوفٌ طَالِبُ حَذَرٍ ثُلُثَاهُ تَغَافُلٌ.

وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى التَّوْبَةِ وَيَزِيدُ فِيهَا كَثْرَةُ الذِّكْرِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَأَقْرَبُ مَا يَتَوَسَّلُ بِهِ المُنْقَطِعُونَ الٱسْتِغْفَارُ مَعَ الصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْصَبَغَتِ النَّفْسُ بِذَلِكَ ٱنْتَقَلَ عَنْهُ لِقَوْلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ،

وَالحَمْدُ لِلَّهِ»، ثُمَّ إِذَا انْصبَغَتْ بِذَلِكَ ٱنْتَقَلَ عَنْهُ لِقَوْلِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ»، حَتَّى تَنْصَبِغَ بِهِ حَقِيقَتُهُ فَيَجْمَعَ الثَّلَاثَ وَهْوَ قَوْلُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ»، حَتَّى تَنْصَبِغَ بِهِ نَفْسُهُ ٱنْتَقَلَ لِلْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَٱلْحَمدُ لِلهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ» فَإِنَّهَا طَهَارَةٌ لِلْقُلُوبِ، وَمِنْ مَعَانِيهَا تَتَوَجَّهُ مَبَادِئُ الفَتْحِ وَالكَمَالِ، وَتَظْهَرُ عَلَامَاتُ الفَلَاحِ فِي أَقْرَبِ مُدَّةٍ.

وَٱعْلَمْ أَنَّ الذِّكْرَ لَا يُفِيدُ فِي تَحْصِيلِ أَثَرِهِ إِلَّا بِثَلَاثٍ:

[1] ـ حَسْمُ مَوَادِّ الطِّبَاعِ بِالجُوعِ.

[2] ـ وَالصَّمْتُ وَالسَّهَرُ.

[3] ـ وَالفِرَارُ مِنَ الخَلْقِ.

وَالمَطْلُوبُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَوْسَطُهُ، وَيُنَالُ بِالاهْتِمَامِ، فَمَنْ كَانَ الجُوعُ أَهَمَّ عَلَيْهِ مِنَ الشِّبَعِ لَمْ يَأْكُلْ فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ بَلْ دُونَهُ، وَمَنْ كَانَ الصَّمْتُ أَهَمَّ عَلَيْهِ مِنَ الكَلَامِ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا لَا يُفِيدُ، وَمَنْ كَانَ السَّهَرُ أَهَمَّ عَلَيْهِ مِنَ المَنَامِ لَمْ يَنَمْ إِلَّا بِقَدْرِ الحَاجَةِ، وَمَنْ كَانَ الفِرَارُ مِنَ الخَلْقِ أَهَمَّ عَلَيْهِ مِنَ الأُنْسِ بِهِمِ ٱنْقَطَعَ عَنْهُمْ مَا أَمْكَنَهُ، وَمَنْ صَفَا صُفِّيَ لَهُ، وَمَنْ خَلَّطَ خُلِّطَ عَلَيْهِ.

وَمِمَّا كَتَبَ بِهِ لَنَا شَيْخُنَا أَبُو العَبَّاسِ الحَضْرَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَصِيَّتِهِ الأُولَى: «وَعَلَيْكَ بِدَوَامِ الذِّكْرِ وَكَثْرَةِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيءِ ﷺ فَهْيَ سُلَّمٌ وَمِعْرَاجٌ وَسُلُوكٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِذَا لَمْ يَلْقَ الطَّالِبُ شَيْخًا مُرْشِدًا».

وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»[1].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «الصَّلَاةُ عَلَيَّ نُورٌ فِي القَلْبِ، وَنُورٌ فِي القَبْرِ، وَنُورٌ عَلَى الصِّرَاطِ»[2].

وَكَيْفِيَّةُ السُّلُوكِ بِالذِّكْرِ أَنْ تجْمَعَ الخَاطِرَ وَتُفْرِدَ القَلْبَ لِمَا تُرِيدُهُ، ثُمَّ تَأْخُذَ فِي الذِّكْرِ حتَّى تُصْغِيَ إِلَيْهِ نَفْسُكَ وَيَأْخُذَهَا مِنْهَا بِالكُلِّ أَوِ البَعْضِ، وَمَتَى عَرَضَ عَارِضُ خُرُوجٍ أَوْ تَرْكٍ ٱنْفَلَتَ مِنْهُ مِنْ غَيْرِ مُعَارَضَةٍ لَهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

وَقَدْ آنَ أَنْ نَخْتِمَ بِالدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهْيَ الفَاتِحَةُ وَالخَاتِمَةُ فِي كُلِّيَّةِ الأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالأُخْرَوِيَّةِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

---

(1) أخرجه أبو داود (1518) وابن ماجه (3819) والنسائي في الكبرى (10217) وأحمد في المسند (2234)

(2) لم أقف عليه.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ إِيمَانًا دَائِمًا، وَنَسْأَلُكَ قَلْبًا خَاشِعًا، وَنَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَنَسْأَلُكَ يَقِينًا صَادِقًا، وَنَسْأَلُكَ دِينًا قَيِّمًا، وَنَسْأَلُكَ العَافِيَةَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَنَسْأَلُكَ دَوَامَ العَافِيَةِ، وَنَسْأَلُكَ تَمَامَ العَافِيَةِ، وَنَسْأَلُكَ الشُّكْرَ عَلَى العَافِيَةِ، وَنَسْأَلُكَ الغِنَى عَنِ النَّاسِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَعَمَلًا صَالِحًا مُتَقَبَّلًا، وَرِزْقًا وَاسِعًا حَلَالًا، وَعُمُرًا طَوِيلًا مُبَارَكًا، وَنَسْأَلُكَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالدِّين بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

اللَّهُمَّ ٱبْسُطْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَٱنْشُرْ عَلَيْنَا رَحْمَتَكَ فِيهِمَا، وَأَتْمِمْ عَلَيْنَا نِعْمَتَكَ يَا أَكْرَمَ الأَكْرَمِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عَيْشًا قَارًّا وَعَمَلًا بَارًّا وَرِزْقًا دَارًّا، وَعَافِيَةً كَامِلَةً وَنِعْمَةً شَامِلَةً، فَإِنَّهُ لَا غِنًى لَنَا عَنْ خَيْرِكَ وَبَرَكَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

ثُمَّ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِمَّا ٱرْتَكَبْتُهُ مِنَ الدَّعْوَى وَقِلَّةِ الأَدَبِ بِالتَّجَاسُرِ عَلَى كَلَامِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ مَنِ ٱعْتَمَدَ عَلَيْهِ وَحَسْبُ مَنِ ٱسْتَنَدَ إِلَيْهِ، وَهْوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

قَالَ وَاضِعُهُ العَبْدُ الفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، الغَنِيُّ بِهِ عَمَّا سِوَاهُ: أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى البرْنُسِيُّ ثُمَّ الفَاسِيُّ عُرِفَ بِزَرُّوقٍ أَصْلَحَ اللَّهُ

حَالَهُ وَغَفَرَ ذُنُوبَهُ: قَدِ ٱنْتَهَى مَا يَسَّرَ اللَّهُ فِي هَذِهِ العُجَالَةِ، وَلِذَوِي الفَضْلِ وَالعِلْمِ العُذْرُ فِي قَبُولِهِ وَتَحْقِيقِهِ بِأُصُولِهِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا دَامَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَالسَّلَامُ.

ثُمَّ وَافَقَ الفَرَاغُ مِنْ تَحْصِيلِهِ تَعْلِيقًا بِأَرْضِ المِنْيَةِ مِنْ بِلَادِ الصَّعِيدِ فِي يَوْمِ الخَمِيسِ خَاتِمَةِ جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ (885هـ) عَرَّفَنَا اللَّهُ خَيْرَهُ وَبَرَكَاتِهُ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ.

تم بحمد الله

الفهرس الإجمالي

دار الإمام ابن عرفة
تونس